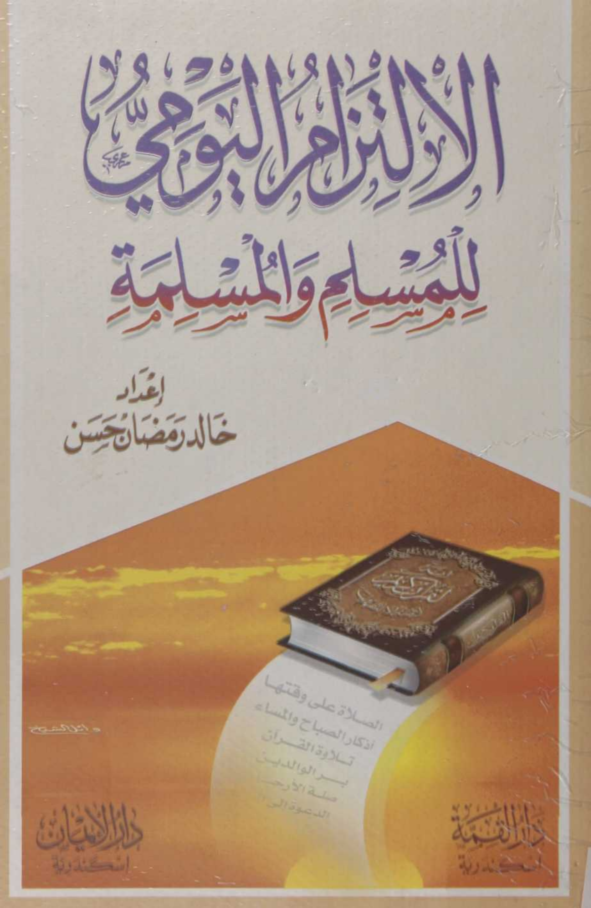
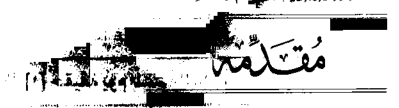


الالتزام اليومي
للمسلم والمسلمة
إعداد
خالد رمضان حسن
الصلاة على وقتها
أذكار الصباح والمساء
تلاوة القرآن
بر الوالدين
دار الإيمان
إسكندرية
دار القمة
إسكندرية


بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فهذه رسالة، في بيان ما ينبغي على المسلم والمسلمة، من الالتزام به في اليوم والليلة، في دينهم الحنيف، وهذه الرسالة على قسمين، القسم الأول في بيان ما يجب وما يستحب من التزامه وفعله، وهو في المأمورات، وأما القسم الثاني ففي بيان ما يحرم وما يكره من التزامه وفعله، وهو في المنهيات.

والله تعالى نسأل القبول والنفع، إنه تعالى سميع قريب مجيب.

وصَلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وأمته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

إعداد

خالد رمضان حسن

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين



تمهيـــد :

[١] حقيقة يوم المسلم والمسلمة عبودية وعبادة :

إن حقيقة يوم المسلم والمسلمة أنه لا ينفك عن عبودية الله تعالى، كما أن عبودية الله تعالى لا تنفك عنه، ذلك أن المسلم يعي تمامًا الحقيقة التي من أجلها خلقه الله تعالى، ألا وهي: تحقيق عبودية الله تعالى .

﴿ وما خلقت الجنَّ والإنس إلاَّ ليعبدُون (٥٦) ﴾ [الذريات:٥٦].

وكثير من الناس يفهم هذا الأمر فهمًا خاطئًا؛ إذ يقول: نتفرغ إذًا للعبادة، وننقطع لها، ونهمل أعمالنا ومشاغلنا، التي هي سبب من أسباب الحياة!.

والجواب عنه سيزيده فقهاً في الأمر، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

إن قائل هذه العبارة قد اختلط عليه الأمر، وخلط بين (العبادة والعبودية)؛ فما قاله من كلام إنما يتنزل على القيام بالعبادات المستحبة، والتي تزيد في رصيد حسناته وثوابه، ودليل ذلك: أن الله تعالى لما فرض عليه القيام بعبادات معينة، إنما فرضها عليه في أوقات معينة معلومة، لا تتجاوز الدقائق من الوقت.

أما العبودية: فتحقيقها لازم على المسلم والمسلمة، حتى الممات، فيجب على كل مسلم ومسلمة، أن يحققا العبودية في أنفسهم: في ليلهم ونهارهم، وحركاتهم وسكناتهم، ومأكلهم ومشربهم، وقيامهم وقعودهم، وبيعهم وشرائهم، ومنشطهم ومكرههم؛ وهذا ما أمر الله تعالى به نبيه ﷺ ؛ فقال جلَّ ذكره:

﴿ واعْبُدْ ربَّك حتَّىٰ يأتيك الْيقينُ ﴾ [الحجر:٩٩].

قال الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح القدير":

" **أمر بعبادة ربه**: أي بالدوام عليها إلى غاية، هي قوله: ﴿ حتَّىٰ يأْتيك الْيقينُ ﴾ أي الموت. قال الواحدي: قال جماعة المفسرين: يعني الموت؛ لأنه موقن به. قال الزجاج: المعنى: اعبد ربك أبداً؛ لأنه لو قيل اعبد ربك بغير توقيت؛ لجاز إذا عبد

الإنسان مرة أن يكون مطيعًا، فإذا قال حتى يأتيك اليقين، فقد أمره بالإقامة على العبادة أبداً ما دام حيًّا" . ا هـ.

وبالجملة:

فالمسلم والمسلمة ــ في اليوم والليلة، وحتى الممات ــ بين عبودية وعبادة.

أما العبودية : فلا ينفك في حياته، من أن يحقق العبودية لله تعالى :

بالإيمان به، وبتوحيده، وامتثال أمره، واجتناب نهيه.

وأما العبادة : فبأداء وقضاء ما افتُرض عليه، والقيام ـ اختياراً ـ بما يتطوع به.

وهذه هي حقيقة اليوم في الشرع ــ عبودية وعبادة ــ.

ولكن المسلمين والمسلمات، قد انقسموا في حقيقة اليوم عندهم :

فمن المسلمين والمسلمات : من هذه حقيقة اليوم عنده ــ عبادة وعبودية ــ.

- **ومنهم من حقيقة اليوم عنده :** فجر وظهر وعصر ومغرب وعشاء.
- **ومنهم من حقيقة اليوم عنده :** نوم واستيقاظ، وطعام ولهو.
- **ومنهم من حقيقة اليوم عنده :** جدٌّ واجتهاد في تحصيل أسباب المعاش.
- **ومنهم من حقيقة اليوم عنده :** جدٌّ واجتهاد في تحصيل أسباب النجاح في الدنيا.

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين" :

"قال بعض الحكماء: إذا أصبح الرجل، ينبغي أن ينوي أربعة أشياء:

أولهـــا : أداء ما فرض الله عليه.

والثاني : اجتناب ما نهى الله عنه.

والثالث : إنصاف من كان بينهم وبينه معاملة.

والرابع : إصلاح ما بينه وبين خصمائه.

فإذا أصبح على هذه النيات؛ أرجو أن يكون من الصالحين المفلحين.

وقيل لبعض الحكماء: بأي نية يقوم الرجل عن فراشه؟.

قال: لا يسأل عن القيام، حتى ينظر كيف ينام، ثم يسأل عن القيام؛ فمن لم يعرف كيف ينام، لا يعرف كيف يقوم.

ثم قال: لا ينبغي للعبد أن ينام ما لم يصلح أربعة أشياء:

- **أولهـا**: أن لا ينام وله على وجه الأرض خصم، حتى يأتي فيتحلل منه؛ لأنه ربما يأتيه مَلَكُ الموت فيقدمه على ربه ولا حُجة له عنده.
- **والثاني**: لا ينبغي أن ينام وقد بقي عليه فرض من فرائض الله تعالى.
- **والثالث**: لا ينبغي أن ينام ما لم يتب من ذنوبه التي سلفت؛ لأنه ربما يموت من ليلته وهو مُصِرٌّ على الذنب.
- **والرابع**: لا ينبغي أن ينام حتى يكتب وصية صحيحة؛ لأنه ربما يموت من ليلته من غير وصية.

ويقال: الناس يصبحون على ثلاثة أصناف:

- صنف في طلب المال.
- وصنف في طلب الإثم.
- وصنف في طلب الطريق [1].
- فأما من طلب المال: فإنه لا يأكل فوق ما رزقه الله تعالى، وإن كَثُرَ المال.
- ومن أصبح في طلب الإثم: لحقه الهوان.
- ومن أصبح في طلب الطريق: آتاه الله تعالى الرزقَ والطريق.

وقال بعض الحكماء: من أصبح لزمه أمران:

الأمن.. والخوف.

- فأما الأمن: فهو أن يكون آمنًا بما تكفل الله له من أمر رزقه.

---

(١) يقصد به طريق الله تعالى، والذي هو: العبادة، والطاعة، والقيام بدينه.



■ وأما الخوف: فهو أن يكون خائفًا فيما أُمر به حتى يتمه.

فإذا فعل هذين، أكرمه الله تعالى بشيئين:

■ أحدهما: القناعة بما يُعطيه.

■ والثانـي: حلاوة طاعته.

وذُكر عن إبراهيم بن أدهم قال: من أصبح لزمه شكر أربعة أشياء:

■ **أولها:** أن يشكر فيقول: الحمد لله الذي نور قلبي بنور الهدى، وجعلني من المؤمنين، ولم يجعلني ضالاً.

■ **والثاني:** أن يقول: الحمد لله الذي جعلني من أمة محمد ﷺ.

■ **والثالث:** أن يقول: الحمد لله الذي لم يجعل رزقي في يد غيره.

■ **والرابع:** أن يقول: الحمد لله الذي ستر عليَّ عيوبي.

وعن شقيق بن إبراهيم قال: لو أن رجلاً عاش مائتي سنة، ولا يعرف هذه الأربعة أشياء؛ فليس شيء أحق به من النار:

■ أحدها: معرفة الله تعالى.

■ والثاني: معرفة عمل الله تعالى.

■ والثالث: معرفة نفسه.

■ والرابع: معرفة عدو الله، وعدو نفسه.

فأما معرفة الله تعالى: فأن يعرفه في السر والعلانية؛لأنه لا معطي ولا مانع غيره.

وأما معرفة عمل الله تعالى: فأن يعرف أن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصًا لوجه الله تعالى.

وأما معرفة نفسه: فأن يعرف ضعفه، وأن لا يستطيع أن يرد شيئًا مما يقضي الله تعالى عليه. يعني: يرضى بما قَسَمَ الله له.

وأما معرفة عدو الله، وعدو نفسه: فأن يعرفه بالشر فيجازيه بالمعرفة؛ حتى يكسره.

ويقال: ما من يوم أصبح فيه ابن آدم، إلا فرض الله عليه عشرة أشياء:

- **أولها: أن يذكر الله تعالى عند قيامه**؛ لقوله تعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ [الطور: ٤٨]. وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (٤١) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (٤٢) ﴾ [الأحزاب: ٤١ - ٤٢].
- **والثاني: ستر العورة**: لقوله تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١]. وأدنى الزينة ما يواري العورة.
- **والثالث: إتمام الوضوء في أوقاته**؛ لقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ [المائدة: ٦].
- **والرابع: إتمام الصلاة في أوقاتها**؛ لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣]. يعني: فرضًا مفروضًا، مؤقتًا، معلومًا.
- **والخامس: الأمن بوعد الله في شأن الرزق**؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود: ٦].
- **والسادس: القناعة بقسم الله تعالى**؛ لقوله تعالى: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الزخرف: ٣٢].
- **والسابع: التوكل على الله**؛ لقوله تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴾ [الفرقان: ٥٨]. ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٢٣].
- **والثامن: الصبر على أمر الله تعالى وقضائه**؛ لقوله تعالى: ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾ [القلم: ٤٨]. ولقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا ﴾. [آل عمران: ٢٠٠].
- **والتاسع: الشكر على نعمة الله تعالى**؛ لقوله عز وجل: ﴿ وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ

اللّه إن كنتم إياه تعبدون ﴾ [النحل: ١١٤]. وأول النعمة هي صحة الجسم.. وأعظم النعمة هي دين الإسلام، ونعمه كثيرة ، قال الله تعالى في محكم تنزيله : ﴿ وإن تعدوا نعمة اللّه لا تحصوها ﴾ [النحل: ١٨].

■ **والعاشر: الأكل الحلال**؛ لقوله تعالى: ﴿ كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ [البقرة: ٥٧]. يعني: حلالاً". اهـ.

مطلب في : عدد أوراد الليل والنهار، وترتيبها:

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"أوراد النهار سبعة، وأوراد الليل ستة، فلنذكر فضيلة كل ورد ووظيفته وما يتعلق به .

الورد الأول من أوراد النهار: ما بين طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس، وهو وقت شريف، وقد أقسم الله تعالى به فقال: ﴿ والصبح إذا تنفس ⁽١٨⁾ ﴾ .

[التكوير :١٨] .

فينبغي للمريد إذا انتبه من النوم أن يذكر الله سبحانه وتعالى فيقول : « **الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور** » روى ذلك عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم من أفراد البخاري .

الورد الثاني : ما بين طلوع الشمس إلى الضحى: وذلك بمضي ثلاث ساعات من النهار، إذا فرض النهار اثنتي عشرة ساعة ، وهو الربع، وهذا وقت شريف ، وفيه وظيفتان :

إحداهما : صلاة الضحى .

والثانية : ما يتعلق بالناس من عيادة مريض، أو تشييع جنازة، أو حضور مجلس علم، أو قضاء حاجة مسلم، وإن لم يفعل شيئًا من ذلك: تشاغل بالقراءة والذكر.

الورد الثالث: من وقت الضحى إلى الزوال: والوظيفة في هذا الوقت: الأقسام الأربعة، وزيادة أمرين:

أحدهما: الاشتغال بالكسب والمعاش، وحضور السوق، فإن كان تاجراً: فليتجر بصدق وأمانة. وإن كان صاحب صنعة: فليصنع بنصيحة وشفقة، ولا ينسَ ذكرَ الله تعالى في جميع أشغاله، وليقنع بالقليل.

والثاني: القيلولة، فإنها مما تعين على قيام الليل، كما يعين السحور على صيام النهار، فإن نام فليجتهد في الانتباه قبل الزوال، بقدر الاستعداد للصلاة قبل دخول الوقت.

واعلم أن الليل والنهار أربع وعشرون ساعة، فالاعتدال أن ينام من ذلك الثلث، وهو ثمان ساعات، فمن نام أقل من ذلك لم يأمن اضطراب بدنه، ومن نام أكثر من ذلك كثر كسله، فإذا نام أكثر من ذلك في الليل: فلا وجه لنومه في النهار، بل من نقص منه؛ استوفى ما نقص في النهار.

الورد الرابع: ما بين الزوال إلى الفراغ من صلاة الظهر: وهو أقصر أوراد النهار وأفضلها، فينبغي له في هذا الوقت إذا أذن المؤذن أن يجيبه بمثل قوله، ثم يقوم فيصلي أربع ركعات، ويستحب أن يطيلهن، فإن أبواب السماء تفتح حينئذ، ثم يصلي الظهر وسنتها، ثم يتطوع بعدها بأربع.

الورد الخامس: ما بعد ذلك إلى العصر: فيستحب له في هذا الوقت الاشتغال بالذكر، والصلاة، وفنون الخير، ومن أفضل الأعمال انتظار الصلاة بعد الصلاة .

الورد السادس: إذا دخل وقت العصر إلى أن تصفر الشمس: وليس في هذا الوقت صلاة سوى أربع ركعات بين الأذانين، ثم فرض العصر، ثم يتشاغل بالأقسام الأربعة التي سبق ذكرها في الورد الأول، والأفضل فيه تلاوة القرآن بالتدبر والتفهم .

الورد السابع: من اصفرار الشمس إلى أن تغرب: وهو وقت شريف. قال الحسن

البصري رحمه الله : كانوا أشد تعظيمًا للعشي من أول النهار. فيستحب في هذا الوقت التسبيح والاستغفار خاصة.

وبالمغرب: تنتهي أوراد النهار، فينبغي أن يلاحظ العبد أحواله ويحاسب نفسه، فقد انقضت من طريقه مرحلة. وليعلم أن العمر أيام تنقضي جملتها بانقضاء آحادها.

قال الحسن: يا ابن آدم، إنما أنت أيام، إذا مضى يومك مضى بعضك. وليتفكر هل ساوى يومه أمسه، فإن رأى أنه قد توفر على الخير في نهاره، فليشكر الله سبحانه وتعالى على التوفيق، فإن تكن الأخرى، فليتب وليعزم على تلافي ما سبق من التفريط في الليل، فإن الحسنات يذهبن السيئات، وليشكر الله تعالى على صحة جسمه، وبقاء بقية من عمره؛ يمكن فيها استدراك التقصير، وقد كان جماعة من السلف يستحبون أن لا ينقضي يوم إلا عن صدقة، ويجتهدون فيما أمكن من كل خير.

ذكـــر أوراد الليـــل:

الورد الأول: إذا غربت الشمس إلى وقت العشاء: فإذا غربت صلى المغرب، واشتغل بإحياء ما بين العشاءين، فقد روى أنس رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿ **تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ** ﴿١٦﴾ ﴾ [السجدة: ١٦]. أن هذه الآية نزلت في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كانوا يصلون بين المغرب والعشاء.

الورد الثاني: من غيبوبة الشفق الأحمر إلى وقت النوم: يستحب أن يصلي بين الأذانين ما أمكنه، وليكن في قراءته: ﴿ **الم** ﴿١﴾ **تَنزِيلُ الْكِتَابِ** ﴾ [السجدة: ١] و ﴿ **تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ** ﴾ [الملك: ١] فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينام حتى يقرأهما.

الورد الثالث: الوتر قبل النوم: إلا من كان عادته القيام بالليل، فإن تأخيره في

حقه أفضل، قالت عائشة ﷺ من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ ، من أول الليل، وأوسطه، وآخره، فانتهى وتره إلى السَّحر. متفق عليه. ثم ليقل بعد الوتر: "**سبحان الملك القدوس**" ثلاث مرات.

الورد الرابع: النوم: وإنما عددناه من الأوراد؛ لأنه إذا روعيت آدابه، وحسن المقصود به؛ احتُسب عبادة . وقد قال معاذ ﷺ : إني لأحتسب في نومتي كما أحتسب في قومتي .

فمن آداب النوم : أن ينام على طهارة، لما روت عائشة ﷺ ، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام يتوضأ وضوءه للصلاة. وقال عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ : إن الأرواح يُعرَجُ بها في منامها إلى السماء، فتؤمر بالسجود عند العرش، فما كان منها طاهراً سجد عند العرش، وما كان ليس بطاهر سجد بعيداً عن العرش.

ومن آدابه أن يتوب قبل نومه؛ لأنه ينبغي لمن طهر ظاهره أن يطهر باطنه؛ لأنه ربما مات في نومه. ومنها: أن يزيل كل غش في قلبه لمسلم، ولا ينوى ظلمه، ولا يعزم على خطيئة إذا استيقظ.

ومنها: أن لا يبيت من له شئ يُوصِى به، إلا ووصيته مكتوبة عنده؛ لأن في "الصحيحين ، من حديث ابن عمر ﷺ، عن النبى ﷺ أنه قال:" **ما حق امرئ مسلم له شئ يوصى فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده** " .

وينبغى له أيضًا أن لا يبالغ في تمهيد الفراش متنعمًا بذلك؛ فإنه يزيد في النوم، فإن النبى ﷺ ثُنِيَ له فراشُه فقال : " **منعتني وطأته صلاتي الليلة** " .

وينبغى أن لا ينام حتى يغلبه النوم، فقد كان السلف لا ينامون إلا غلبة .

ومن آدابه أن يستقبل القبلة، وأن يدعو بما ورد في الأحاديث في ذلك، وأن ينام على جنبه الأيمن، فمما جاء في ذلك ما روى أبو هريرة ﷺ، عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال:" **إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فلينفضه بداخلة إزارة؛ فإنه لا**

يدرى ما حدث بعده " . فإذا وضع جنبه فليقل: " **باسمك ربى وضعتُ جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين**" أخرجاه في "الصحيحين.

وفى "الصحيحين" أيضًا، من حديث عائشة، أن النبى ﷺ كان إذا آوى إلى فراشه كل ليلة، جمع كفيه ثم نفخ فيهما وقرأ فيهما: ﴿ **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** ﴾ و ﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ** ﴾ و ﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ** ﴾ ، ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه، وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات.

وفيهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه،أن رسول الله ﷺقال: "**إذا أتيت مضجعك ، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهتُ وجهي إليك، وفوضتُ أمري إليك، وألجأتُ ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنتُ بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذى أرسلت، فإنك إن متَّ ليلتك متَّ على الفطرة، وإن أصبحت أصبت خيراً** " .

وعن عليّ رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة: "**إذا أخذتما مضاجعكما أو أويتما إلى فراشكما، فسبحا الله ثلاثًا وثلاثين، واحمداه ثلاثًا وثلاثين، وكبِّراه أربعًا وثلاثين؛ فهو خير لكما من خادم** " متفق عليه. وحديث أبى هريرة رضي الله عنه في حفظ زكاة رمضان مشهور، وفيه أن شيطانًا قال له : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي؛ فإنه لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربه شيطان. فأخبر رسول الله ﷺ فقال : "**أما إنه قد صدقك وهو كذوب**" .

وفى أفراد مسلم أن النبى ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: "**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافى له ولا مأوى**" . فإن استيقظ للتهجد، فليدع بدعاء رسول الله ﷺ: "**اللهم ربنا لك الحمد، أنت قيوم السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاءك حق، والجنة حق، والنار**

حق، والنبيون حق، ومحمد حق،والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لى ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت" . وفى رواية: "**وما أنت أعلم به منى، أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت** " متفق عليه.

وليجتهد أن يكون آخر كلامه عند النوم ذكر الله تعالى، وأول ما يجرى على لسانه عند التيقظ ذكر الله تعالى، فهاتان علامتان على الإيمان .

الورد الخامس من أوراد الليل: يدخل بمضي النصف الأول إلى أن يبقى من الليل سدسه: وذلك وقت شريف، قال أبو ذر رضي الله عنه: سألت رسول الله ﷺ : أي صلاة الليل أفضل؟ فقال: "**نصف الليل، أو جوف الليل، وقليل فاعله**".

وروى أن داوود عليه السلام قال : يا رب، أية ساعة أقوم لك ؟ فأوحى الله تعالى إليه : يا داوود لا تقم أول الليل ولا آخره ، ولكن قُم في شطر الليل؛ حتى تخلو بى وأخلو بك، وارفع إليَّ حوائجك .

فإذا قام إلى التهجد، قرأ العشر آيات من آخر سورة آل عمران ، كما روى في الصحيحين أن النبى ﷺ فعل ذلك، وليدعُ بما سبق من دعائه ﷺ عند قيامه من الليل، ثم يستفتح صلاته بركعتين خفيفتين، لما روى أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال : " **إذا قام أحدكم يصلى بالليل، فليبدأ بركعتين خفيفتين** "رواه مسلم، ثم يصلى مثنى مثنى، وأكثر ما روى عن النبى ﷺ أنه كان يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر، وأقلهن سبع .

الورد السادس من الليل: السدس الأخير وهو وقت السّحر: قال الله تعالى : ﴿ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (١٨) ﴾ [الذاريات : ١٨] ، وفي الحديث : إن قراءة الرجل آخر الليل محضورة .

وجاء طاووس إلى رجل وقت السحر فقالوا: هو نائم، فقال: ما كنتُ أرى أن

أحداً ينام وقت السحر .

فإذا فرغ المريد من صلاة السحر، فليستغفر الله عز وجل. وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفعل ذلك " . اهـ.

مطلب في : تناسب الأوراد بتناسب الأحـــوال المختلفة:

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"**اعلم ،** أن السالك لطريق الآخرة لا يخلو من ستة أحوال: إما أن يكون عابداً، أو عالمًا، أو متعلماً، أو واليًا، أو محترفًا، أو مستغرقًا بمحبة الله عز وجل، مشغولاً به عن غيره .

الأول: العابد: وهو المنقطع عن الأشغال كلها إلى التعبد، فهذا يستعمل ما ذكرنا من الأوراد، وقد تختلف وظائفه، فقد كانت أحوال المتعبدين من السلف مختلفة، فمنهم من كان يغلب على حاله التلاوة، حتى يختم في يوم ختمة، أو ختمتين ، أو ثلاثًا، وكان فيهم من يُكثر التسبيح، ومنهم من يُكثر الصلاة، ومنهم من يُكثر الطواف بالبيت.

فإن قيل: فما الأولى أن يصرف إليه أكثر الأوقات من هذه الأوراد ؟.

فاعلم أن قراءة القرآن في الصلاة قائمًا، مع التدبر يجمع الجميع، ولكن ربما عسرت المواظبة على ذلك، والأفضل يختلف باختلاف حال الشخص، ومقصود الأوراد تزكية القلب وتطهيره، فلينظر المريد ما يراه أشد تأثيراً فيه فليواظب عليه، فإذا أحس بملل انتقل عنه إلى غيره .

الثاني : العالم: الذي ينتفع الناس بعلمه في فتوى، أو تدريس، أو تصنيف، أو تذكير، فترتيبه في الأوراد يخالف ترتيب العابد، فإنه يحتاج إلى المطالعة في الكتب، والتصنيف والإفادة، فإن استغرق الأوقات في ذلك، فهو أفضل ما يشتغل به بعد المكتوبات، وإنما نعنى بالعلم المقدم على العبادة: الذي يُرغِّب في الآخرة، ويعين على

سلوك طريقها، والأولى بالعالم أيضًا أن يقسم أوقاته؛ لأن استغراق الأوقات في العلم لا تصبر عليه النفس.

فينبغي أن يخص ما بعد الصبح إلى طلوع الشمس: بالأذكار والأوراد على ما ذكرنا.

■ **ثم ما بعد طلوع الشمس إلى الضحى**: في الإفادة والتعليم، فإن لم يكن عنده من يتعلم، صرف ذلك الزمان إلى التفكير في العلوم؛ فإن صفاء القلب بعد الفراغ من الذكر وقبل الاشتغال بهموم الدنيا، يعين على التفطن للمشكلات.

■ **ثم من ضحوة النهار إلى العصر**: للتصنيف والمطالعة، لا يترك ذلك إلا في وقت أكل، أو طهارة، أو مكتوبة، أو قيلولة.

■ **ومن العصر إلى اصفرار الشمس**: بسماع ما يُقرأ عليه من تفسير، أو حديث، أو علم نافع.

■ **ومن الاصفرار إلى الغروب**: يشتغل بالاستغفار والتسبيح، فيكون ورده الأول من عمل اللسان، والثاني في عمل القلب بالتفكير، والثالث في عمل العين واليد والمطالعة والنسخ، والرابع بعد العصر في عمل السمع؛ لتتروح العين واليد؛ فإن المطالعة والنسخ بعد العصر ربما أضر بالعين .

■ **وأما الليل**: فأحسن قسمة فيه قمسة الشافعي رحمه الله، فإنه كان يقسمه ثلاثة أجزاء:

الثلث الأول: لكتابة العلم، والثاني: للصلاة ، والثالث: للنوم.

فأما الصيف، فربما لا يحتمل ذلك، إلا إذا كان أكثر النوم بالنهار.

الثالث: حال المتعلم:فإن التعلم أفضل من التشاغل بالأذكار والنوافل، وحكم المتعلم حكم العالم في ترتيب الأوراد، لكنه يشتغل بالاستفادة حين يشتغل العالم بالإفادة، وبالتعليق والنسخ حين يشتغل العالم بالتصنيف، فإن كان من العوام: كان حضوره مجالس الذكر والعلم والوعظ، أفضل من اشتغاله بالأوراد المتطوع بها

الرابع: الوالي: مثل الإمام، والقاضي، أو المتولي للنظر في أمور المسلمين، فقيامه بحاجات المسلمين وأغراضهم على وفق الشرع، وقصد الإخلاص: أفضل من الأوراد المذكورة، لأنه عبادة يتعدى نفعها، فينبغي أن يقتصر في النهار على المكتوبات، ثم يستفرغ باقي الزمان في ذلك، ويقنع بأوراد الليل.

الخامس: المحترف: وهو محتاج إلى الكسب له أو لعياله، فليس له أن يستغرق الزمان في التعبد، بل يجتهد في الكسب مع دوام الذكر، فإذا حصل له ما يكفيه عاود الأوراد.

السادس: المستغرق بمحبة الله سبحانه: فهذا ورده بعد المكتوبات حضور القلب مع الله تعالى. وهو يحركه إلى ما يريد من ورده. وينبغي أن يداوم على الأوراد؛ لقول النبي ﷺ: «**أحب العمل إلى الله تعالى أدومه وإن قل**». وكان النبي ﷺ عمله ديمة". اهـ.

[٢] حقيقة عمل المسلم والمسلمة:

حب.. وتعظيم:

إن حقيقة عمل المسلم والمسلمة، أنه امتثال لأمر الله تعالى في كتابه، وأمر النبي ﷺ في سُنَّته، كما أنه إيمانٌ بتشريعه، واحتسابٌ لأجره.

قال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩٧) ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ ﴾ [طه: ٧٥].

وقال تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ (٤٤) ﴾ [الروم: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ

أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب (٤٠) ﴾ [غافر: ٤٠] .

وقال تعالى: ﴿ من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد ﴾ [فصلت: ٤٦].

وقال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ [الجاثية: ١٥].

فالذين عملوا، ويعملون الصالحات، من المؤمنين والمؤمنات في حياة طيبة .

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"هذا وعدٌ من الله تعالى لمن عمل صالحًا، وهو العمل المتابع لكتاب الله تعالى وسُنَّة نبيه ﷺ ، من ذكر أو أنثى، من بني آدم، وقلبه مؤمن بالله ورسوله، وأن هذا العمل المأمور به مشروع من عند الله بأن يحييه الله حياةً طيبة في الدنيا، وأن يجزيه بأحسن ما عمله في الدار الآخرة .

والحياة الطيبة : تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت. وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة أنهم فسروها بالرزق الحلال الطيب. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه فسرها بالقناعة. وكذا قال ابن عباس وعكرمة ووهب بن منبه. وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس: أنها هي السعادة. وقال الحسن ومجاهد وقتادة: لا يطيب لأحد حياة إلا في الجنة. وقال الضحاك: هي الرزق الحلال، والعبادة في الدنيا. وقال الضحاك أيضًا: هي العمل بالطاعة والانشراح بها.

والصحيح أن الحياة الطيبة تشمل هذا كله" . اهـ.

وقال الإمام البيضاوي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

﴿ فلنحيينه حياةً طيبةً ﴾ : في الدنيا يعيش عيشًا طيبًا، فإنه إن كان موسرًا: فظاهر. وإن كان معسراً: يطيب عيشه بالقناعة، والرضا بالقسمة، وتوقع الأجر العظيم في الآخرة، بخلاف الكافر فإنه إن كان معسراً: فظاهر. وإن كان موسرًا لم يدعه

الحرص، وخوف الفوات أن يتهنأ بعيشه".

﴿ لهم الدرجات العلى ﴾ :

"أي الرفيعة التي قصرت دونها الصفات". انتهى من تفسير القرطبي.

﴿ فلأنفسهم يمهدون ﴾ :

قال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي يوطئون لأنفسهم منازل في الجنة بالعمل الصالح، والمهاد الفراش، وقد مهدتُ الفراشَ مهداً: إذا بسطته ووطأته، فجعل الأعمال الصالحة، التي هي سبب لدخول الجنة، كبناء المنازل في الجنة وفرشها". اهـ.

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"ومن أطاع الله، فعمل بما أمره به في الدنيا، وانتهى عما نهاه عنه فيها. ﴿ فلأنفسهم يمهدون ﴾ يقول: فلأنفسهم يستعدون، ويسوون المضجع؛ ليسلموا من عقاب ربهم، وينجوا من عذابه". اهـ.

﴿ يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب ﴾ :

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي لا يتقدر بجزاء، بل يثيبه الله عز وجل ثوابًا كثيرًا، لا انقضاء له ولا نفاد، والله تعالى الموفق للصواب". اهـ.

وفي السنَّة:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً: يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ: فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا**" (١).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : "**إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً : أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنْ الدُّنْيَا ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ : فَإِنَّ اللَّهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ**" [١] .

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"أجمع العلماء: على أن الكافر الذي مات على كفره، لا ثواب له في الآخرة، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا، متقربًا إلى الله تعالى، وصرح في هذا الحديث بأن يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات، أي: بما فعله متقربًا به إلى الله تعالى، مما لا يفتقر صحته إلى النية، كصلة الرحم، والصدقة، والعتق، والضيافة، وتسهيل الخيرات، ونحوها.. وأما المؤمن: فيدخر له حسناته وثواب أعماله إلى الآخرة، ويجزى بها مع ذلك أيضًا في الدنيا، ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والآخرة، وقد ورد الشرع به؛ فيجب اعتقاده.

قوله: « إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً » . معناه: لا يترك مجازاته بشيء من حسناته، والظلم يُطلق بمعنى النقص، وحقيقة الظلم مستحيلة من الله تعالى.

ومعنى : « **أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ** » . صار إليها.

وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم؛ فإنه يثاب عليها في الآخرة، على المذهب الصحيح. وقد سبقت المسألة في كتاب الإيمان" . اهـ.

مطلب في : ماهية العبادة :

والمقصود بالعمل الصالح، أو بالأعمال الصالحة هاهنا: العبادة.

والعبادة: الطاعة والتذلل.

إذ هي القيام بما أمر الله تعالى، والانتهاء عما نهى، والقيام بشرائعه.

---

(١) حديث صحيح أخرجه مسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ في "مجموع الفتاوى":

"العبادة هي: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، فالصلاة والزكاة والصيام والحج، وصدقُ الحديث وأداء الأمانة، وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد للكفار والمنافقين، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل، والمملوك من الآدميين والبهائم، والدعاء والذكر والقراءة، وأمثال ذلك من العبادة.

وكذلك حب الله ورسوله، وخشية الله والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمه، والرضا بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف من عذابه، وأمثال ذلك هي من العبادة لله؛ وذلك أن العبادة لله هي الغاية المحبوبة له، والمرضية له، التي خلق الخلق لها؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ (٥٦) ﴾ [الذاريات: ٥٦]. وبها أُرسل جميع الرسل، كما قال نوح لقومه عليه السلام: ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ [الأعراف: ٥٩].

وكذلك قال هود وصالح وشعيب ـ عليهم السلام ـ وغيرهم لقومهم، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ ﴾ [النحل: ٣٦].

كما قال في الآية الأخرى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥) ﴾ [النحل: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (٩٢) ﴾.
[الأنبياء: ٩٢].

كما قال في الآية الأخرى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٥١) ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وجعل ذلك لازمًا لرسوله إلى الموت؛ قال: ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ (٩٩) ﴾ [الحجر: ٩٩].

وبذلك وصف ملائكته وأنبياءه ؛ فقال تعالى : ﴿ وَلَهُ من في السَّمَوات والأرض ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون (١٩) يسبحون الليل والنهار لا يفترون (٢٠) ﴾ [الأنبياء : ١٩ - ٢٠] .

وقال تعالى: ﴿ إنَّ الَّذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون (٢٠٦) ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] .

وذم المستكبرين عنها بقوله: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادعوني أستجب لكم إنَّ الَّذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين (٦٠) ﴾ [غافر : ٦٠] .

ونعت صفوة خلقه بالعبودية له فقال تعالى : ﴿ عَيْنًا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا (٦) ﴾ [الإنسان : ٦] .

وقال: ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونًا ﴾ [الفرقان : ٦٣]. اهـ.

رُكْنا العبادة :

إن العبادة تقوم على ركنين أساسيين، لابد منهما، بحيث إذا اختل ركن منهما لم تكن عبادة، وهذان الركنان متلازمان إثباتًا ونفيًا، بمعنى: أنهما يثبتان معًا، أو ينتفيان معًا، وهذان الركنان هما: الحب.. والتعظيم (أو الخوف، والذل، والخضوع).

"والعبادة تتضمن كمال الحب ونهايته، وكمال الذل ونهايته، فالمحبوب الذي لا يُعَظَّم ولا يُذَلُّ له: لا يكون معبودًا. والمعظَّم الذي لا يُحب: لا يكون معبودًا" (١) .

و"العبادة تتضمن كمال الحب المتضمن معنى الحمد، وتتضمن كمال الذل المتضمن معنى التعظيم، ففي العبادة حبه وحمده على المحاسن، وفيها الذل له الناشيء عن عظمته وكبريائه" (٢) .

---

(١) التحفة العراقية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية .
(٢) دقائق التفسير ، لشيخ الإسلام ابن تيمية .

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في "الجواب الكافي":

"والعبادة هي كمال الحب، مع كمال الخضوع والذل". اهـ.

وقال في "مدارج السالكين": "وعلى الحب والخوف مدار السير إلى الله". اهـ.

[٣] ضوابط العبادة :

إخلاص.. اتباع.. إطاقة.. إدامة.. إحسان.. رجاء

والعبادة لدى المسلم ،ذات ضوابط مهمة ،لابد من تحقيقها والالتزام بها ،وهي :

الإخلاص:

فالإخلاص في العبادة والعمل لابد منه؛ فقد وردت الأدلة في الكتاب والسنة ببيان أهميته، وبيان لزومه للعمل؛ فلا ينفك عن العمل، ولا يفترق عن العبادة.

قال تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة: ٥].

وذلك بإفراده تعالى بالطاعة، وتوحيده، فلا يُشرك معه أحد في طاعة أو عبادة.

وهذا كما جاء في الحديث القدسي: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: **"قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ"** (١).

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **"قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ"** (٢).

عَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، وَكَانَ مِنْ الصَّحَابَةِ قَالَ: سَمِعْتُ

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، «من أشرك في عمله غير الله».

(٢) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجة.

رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "إذا جمعَ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيامَةِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فيه، نادى مُنادٍ: مَنْ كانَ أشْرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَهُ للَّه أحدًا، فَلْيَطْلُبْ ثَوابَهُ مِن عِنْدِ غَيْرِ اللَّه، فإنَّ اللَّهَ أغْنى الشُّرَكاءِ عَنِ الشِّرْكِ" (١).

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في "شرح صحيح مسلم":

"ومعناه: أنا غني عن المشاركة وغيرها، فمن عمل شيئًا لي ولغيري: لم أقبله؛ بل أتركه لذلك الغير. والمراد: أن عمل المرائي باطل، لا ثواب فيه، ويأثم به". اهـ.

وفي "شرح سنن ابن ماجة" للسندي:

"**قوله (وَهُوَ لِلَّذي أشْرَكَ)**: هو تأكيد للرد، وإلا فهو عمل باطل". اهـ.

"والمعنى: ما يُقبل إلا ما كان خالصًا لوجهه، وابتغاء لمرضاته" (٢).

وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَني رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**أنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وتَعالى إذا كانَ يَوْمُ الْقيامَةِ يَنزِلُ إلى العِبادِ؛ ليَقْضيَ بَيْنَهُمْ، وكُلُّ أُمَّةٍ جاثيةٌ، فأوَّلُ مَنْ يَدْعُو به: رَجُلٌ جَمَعَ القُرآنَ، ورَجُلٌ يَقْتَتِلُ في سبيلِ اللَّه، ورَجُلٌ كثيرُ المالِ، فيقولُ اللَّهُ للقارئ: ألَمْ أُعلِّمْكَ ما أنزلْتُ على رسولي. قالَ: بلى يا رَبِّ. قالَ فماذا عَمِلْتَ فيما عُلِّمْتَ. قال: كُنتُ أقُومُ به آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ النَّهارِ. فيقولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وتقولُ لهُ المَلائكةُ: كَذَبْتَ. ويقولُ اللَّهُ: بلْ أرَدْتَ أنْ يُقالَ إنَّ فلانًا قارئٌ، فقدْ قيلَ ذاكَ.**

ويُؤْتى بصاحبِ المالِ، فيقولُ اللَّهُ لهُ: ألَمْ أُوسِّعْ عليكَ، حتَّى لم أدَعْكَ تَحْتاجُ إلى أحدٍ. قالَ: بلى يا رَبِّ. قالَ: فماذا عَمِلْتَ فيما آتَيْتُكَ. قالَ: كُنْتُ أصِلُ الرَّحِمَ وأتصدَّقُ. فيقولُ اللَّهُ لهُ: كَذَبْتَ. وتقولُ لهُ المَلائكةُ: كَذَبْتَ. ويقولُ اللَّهُ تعالى: بلْ أرَدْتَ أنْ يُقالَ فُلانٌ جوادٌ، فقدْ قيلَ ذاكَ.

ويُؤْتى بالذي قُتِلَ في سبيلِ اللَّه، فيقولُ اللَّهُ لهُ: في ماذا قُتِلْتَ. فيقولُ:

---

(١) حديث حسن: أخرجه أحمد والترمذي، وابن ماجة، وانظر: صحيح الجامع الصغير، للشيخ الألباني - رحمه الله تعالى -.

(٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي.

أُمرتُ بالجهادِ في سبيلك؛ فقاتلتُ حتَّى قُتلتُ. فيقولُ اللَّهُ تعالى لَهُ: كذبْتَ. وتقولُ لهُ الملائكةُ: كذبْتَ. ويقولُ اللَّهُ: بلْ أرَدْتَ أنْ يُقالَ فُلانٌ جريءٌ، فقدْ قيلَ ذاكَ.

ثُمَّ ضرَبَ رسُولُ اللَّه ﷺ على رُكْبتي فقَالَ: يا أبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئكَ الثَّلاثَةُ أوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يوْمَ الْقيامَةِ" (١).

«والحديث دليل على تغليظ تحريم الرياء، وشدة عقوبته، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾ [البينة: ٥].

وفيه أن العمومات الواردة في فضل الجهاد، وإنما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصًا، وكذلك الثناء على العلماء وعلى المنفقين في وجوه الخيرات، كله محمول على من فعل ذلك لله تعالى مخلصًا" (٢).

وقال تعالى: ﴿ **مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا** (١٣٤) ﴾ [النساء: ١٣٤].

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي من عمل بما افترضه الله عليه طلبًا للآخرة: آتاه الله ذلك في الآخرة.

ومن عمل طلبًا للدنيا: آتاه بما كتب له في الدنيا، وليس له في الآخرة من ثواب؛ لأنه عمل لغير الله كما قال تعالى: ﴿ **وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ** ﴾ [الشورى: ٢٠] اهـ".

وقال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"وهو من يطلب بعمله شيئًا من أمور الدنيا، كالمجاهد يطلب الغنيمة دون الأجر.

﴿ **فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ** ﴾: فما باله يقتصر على أدنى الثوابين، وأحقر الأجرين، وهلا طلب بعمله ما عند الله سبحانه، وهو ثواب الدنيا والآخرة، فيحرزها

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي والحاكم، وانظر «صحيح الجامع الصغير»، للشيخ الألباني رحمه الله.
(٢) تحفة الأحوذي، بشرح جامع الترمذي.

جميعًا، ويفوز بهما" . اهـ.

وقال تعالى : ﴿ **مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ** (١٥) ﴾ [هود: ١٥].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"قال العوفي عن ابن عباس في هذه الآية : إن أهل الرياء يُعطون بحسناتهم في الدنيا، وذلك أنهم لا يُظلمون نقيرًا. يقول : من عمل صالحًا التماس الدنيا صومًا، أو صلاة، أو تهجدًا بالليل لا يعمله إلا التماس الدنيا،يقول الله تعالى : أوفيه الذي التمس في الدنيا من المثابة، وحبط عمله الذي كان يعمله لالتماس الدنيا، وهو في الآخرة من الخاسرين" . اهـ.

وقال الإمام البيضاوي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ **مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا** ﴾ : بإحسانه وبره.

﴿ **نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا** ﴾ : نوصل إليهم جزاء أعمالهم في الدنيا، من الصحة، والرئاسة، وسعة الرزق، وكثرة الأولاد.

﴿ **وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ** ﴾ : لا يُنقصون شيئًا من أجورهم.

والآية في أهل الرياء. وقيل في المنافقين. وقيل في الكفرة وغرضهم وبرهم" . اهـ.

وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **"مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللَّهُ بِهِ"** [١].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"قال العلماء: معناه من راءى بعمله، وسَمَّعَه الناس ؛ ليكرموه ويعظموه، ويعتقدوا خيره: سَمَّعَ الله به يوم القيامة الناس وفضحه.

وقيل: معناه من سمَّع بعيوبه وأذاعها، أظهر الله عيوبه. وقيل: أسمعه المكروه.

(١) حديث صحيح أخرجه مسلم.

وقيل: أراه الله ثواب ذلك، من غير أن يعطيه إياه؛ ليكون حسرة عليه. وقيل: معناه من أراد بعمله الناس، أسمعه الله الناس، وكان ذلك حظه منه" . اهـ.

وبالجملة: فينبغي لكل مسلم ومسلمة، أن يحقق الإخلاص في عمله، كبيرًا كان أو صغيرًا، وعليه أن يحفظه ويصونه من: الشرك، والرياء، والسُّمْعة، والمباهاة والمفاخرة، ومن إرادة الدنيا؛ فكل هذه مُحْبطَةٌ لعمله.

الاتبـــاع:

وهو يلي الإخلاص في الأهمية، بل هو متمم له ومكمِّلٌ؛ إذ أن أي عبادة أو عمل توفر فيه الإخلاص، ولم يكن على السنة، وما جاء به الشرع: فإنه مردود، وكذا لو كان على السنة ولم يكن ذا إخلاص: فإنه مردود.. والله تعالى أعلم.

قال الله تعالى: ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ② ﴾ [الملك: ٢].

"**قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ﴾** قال: أخلصه وأصوبه. فقيل له: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟ فقال: إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يُقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يُقبل؛ حتى يكون خالصًا صوابًا، والخالص: أن يكون لله، والصواب: أن يكون على السُّنَّة " [١] .

وعن عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَنْ عَمِلَ عَمَلا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ**" . [٢]

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

" وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام، وقاعدة من قواعده؛ فإن معناه: من

---

(١) انظر في تفاسير القرآن، عند تفسير أول سورة الملك.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري، ومسلم.

اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يُلتفت إليه. قال النووي: هذا الحديث مما ينبغي أن يُعتنى بحفظه،واستعماله في إبطال المنكرات، وإشاعة الاستدلال به كذلك. وقال الطرقي: هذا الحديث يصلح أن يُسمى نصف أدلة الشرع؛ لأن الدليل يتركب من مقدمتين، والمطلوب بالدليل إما إثبات الحكم، أو نفيه، وهذا الحديث مقدمة كبرى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه؛ لأن منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف لحكم، مثل أن يقال في الوضوء بماء نجس: هذا ليس من أمر الشرع. وكل ما كان كذلك فهو مردود، فهذا العمل مردود. فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث، وإنما يقع النزاع في الأولى. ومفهومه: أن من عمل عملاً عليه أمر الشرع فهو صحيح، مثل أن يقال في الوضوء بالنية: هذا عليه أمر الشرع. وكل ما كان عليه أمر الشرع فهو صحيح. فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث، والأولى فيها النزاع، فلو اتفق أن يُوجد حديث يكون مقدمة أولى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه، لاستقل الحديثان بجميع أدلة الشرع، لكن هذا الثاني لا يوجد؛ فإذًا حديث الباب نصف أدلة الشرع والله أعلم.

وقوله: "رَدٌّ". معناه: مردود". اهـ.

وفي معنى الاتباع: أن عمل المسلم أو المسلمة، لا يكون إلا بما شرع الله تعالى، وأمر به رسوله ﷺ، فلا يعمل مسلم أو مسلمة، بما يراه هو حسنًا؛ إلا أن يكون له أصل في الشرع.

قال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (١٠٤) ﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي عملوا أعمالاً باطلة، على غير شريعة مشروعة، مرضية مقبولة. "وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا": أي يعتقدون أنهم على شيء، وأنهم مقبولون محبوبون". اهـ.

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"فيه دلالة على أن من الناس، من يعمل العمل، وهو يظن أنه مُحسن، وقد حَبِطَ سعيُهُ، والذي يوجب إحباط السعي: إما فساد الاعتقاد، أو المراءاة". اهـ.

وعليه: فينبغي أن يُحفظ العمل ويُصان من: الهوى، والابتداع، والاستحسان الشخصي، والذوق النفسي.. وما إلى ذلك مما ليس من الشرع؛ فإنه مُحْبِطٌ للعمل.

الإطـــاقـــة:

ومعناه : أن لا يُكلفَ نفسه من العمل ما لا يطيق؛ فإن الملل أسرع إليه، ومن ثم فإنه سيترك العمل بالكلية، وهذا ما جاءت به الشريعة الغراء.

قال تعالى: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال تعالى: ﴿ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [الأنعام: ١٥٢، والأعراف: ٤٢].

وقال تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ [المائدة: ٦].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"**وقوله** ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ : أي لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه، ورأفته بهم، وإحسانه إليهم". اهـ.

وفي "تفسير البغوي":

"وسُئل سفيان بن عُيَيْنَة عن قوله عز وجل: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ قال: إلا يُسْرَهَا، ولم يكلفها فوق طاقتها. وهذا قول حسن؛ لأن الوسع ما دون الطاقة". اهـ.

وفي "تفسير البيضاوي":

﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ : إلا ما تسعه قدرتها؛ فضلاً ورحمةً، أو ما

دون مدى طاقتها، بحيث يتسع فيه طوقها، ويتيسر عليها، كقوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾[البقرة : ١٨٥] ، وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال، ولا يدل على امتناعه" . اهـ.

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ لا يكلف الله نفسًا فيتعبدها إلا بما يسعها، فلا يضيق عليها ولا يجهدها" . اهـ.

وأما ما جـاء في ذلك من السُّنـة:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ،فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ؛ فَقَالَ: "**مَا هَذَا الْحَبْلُ؟**" . قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ؛ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "**لا؛ حُلُّوهُ؛ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ**" (١) .

وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ، أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ. قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: "**إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا**" (٢) .

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ؛ قَالَ: "**مَنْ هَذِهِ؟**" . قَالَتْ: فُلانَةُ. تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِهَا. قَالَ: "**مَهْ؛ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ؛ فَوَاللَّهِ لا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا**" . وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَادَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ (٣) .

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"وفيه الحث على الاقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق فيها، والأمر بالإقبال

(١) حديث صحيح : أخرجه البخاري .
(٢) حديث صحيح : أخرجه البخاري .
(٣) حديث صحيح : أخرجه البخاري ، ومسلم .

عليها بنشاط" . اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**قوله ﷺ** : «**عليكم من الأعمال ما تطيقون**» : أي تطيقون الدوام عليه بلا ضرر . وفيه : دليل على الحث على الاقتصاد في العبادة، واجتناب التعمق، وليس الحديث مختصًا بالصلاة، بل هو عام في جميع أعمال البر" . اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"**قوله** : « **عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ** » : أي اشتغلوا من الأعمال بما تستطيعون المداومة عليه، فمنطوقه يقتضي الأمر بالاقتصار على ما يُطاق من العبادة، ومفهومه يقتضي النهي عن تكلف ما لا يُطاق" . اهـ.

وقال أيضًا:

قوله : «**ما تطيقون**» أي قدر طاقتكم . والحاصل أنه أمر بالجد في العبادة، والإبلاغ بها إلى حد النهاية، لكن بقيد ما لا تقع معه المشقة، المفضية إلى السآمة والملال" . اهـ.

وقال : "قوله : « **لا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا** » : هو بفتح الميم في الموضعين . والملال : استثقال الشيء، ونفور النفس عنه بعد محبته، وهو محال على الله تعالى باتفاق . قال الإسماعيلي وجماعة من المحققين : إنما أطلق هذا على جهة المقابلة اللفظية مجازًا كما قال تعالى : ﴿ وجَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [الشورى : ٤٠] وأنظاره .

قال القرطبي : وجه مجازه : أنه تعالى لما كان يقطع ثوابه عمن يقطع العمل ملالا، عبر عن ذلك بالملال، من باب تسمية الشيء باسم سببه . وقال الهروي : معناه : لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله، فتزهدوا في الرغبة إليه . وقال غيره : معناه : لا يتناهى حقه عليكم في الطاعة حتى يتناهى جهدكم . وهذا كله بناء على أن "حتى" على بابها في انتهاء الغاية، وما يترتب عليها من المفهوم . وجنح بعضهم إلى تأويلها فقيل : معناه لا يمل الله إذا مللتم، وهو مستعمل في كلام العرب؛ يقولون : لا أفعل

كذا حتى يبيض القار. أو حتى يشيب الغراب. ومنه قولهم في البليغ: لا ينقطع حتى ينقطع خصومه، لأنه لو انقطع حين ينقطعون، لم يكن له عليهم مزية.

وهذا المثال أشبه من الذي قبله؛ لأن شيب الغراب ليس ممكنا عادة، بخلاف الملل من العابد. وقال المازَرِيُّ: قيل إن "حتى" هنا بمعنى الواو، فيكون التقدير: لا يمل وتملون، فنفى عنه الملل وأثبته لهم. قال: وقيل "حتى" بمعنى حين. والأول أليق وأجرى على القواعد، وأنه من باب المقابلة اللفظية. ويؤيده ما وقع في بعض طرق حديث عائشة بلفظ: "**اكلفوا من العمل ما تطيقون؛ فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل**". لكن في سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

وقال ابن حبان في صحيحه: هذا من ألفاظ التعارف، التي لا يتهيأ للمُخَاطَب أن يعرف القصد مما يخاطب به إلا بها، وهذا رأيه في جميع المتشابه". اهـ.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**وفي هذا الحديث**: كمال شفقته ﷺ ورأفته بأمته؛ لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم، وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر، فتكون النفس أنشط، والقلب منشرحًا؛ فتتم العبادة، بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق؛ فإنه بصدد أن يتركه، أو بعضه، أو يفعله بكلفة، وبغير انشراح القلب؛ فيفوته خير عظيم، وقد ذم الله سبحانه وتعالى من اعتاد عبادة، ثم أفرط فقال تعالى: ﴿**ورَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ما كَتَبْنَاهَا عليهِمْ إلاَّ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّه فما رعوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا**﴾ [الحديد: ٢٧].

وقد ندم عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، على تركه قبول رخصة رسول الله ﷺ في تخفيف العبادة، ومجانبة التشديد". اهـ.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ فَلْيَرْقُدْ؛ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ؛ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ**" (١).

(١) حديث صحيح أخرجه البخاري، ومسلم.

هَمَّام بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **"إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ؛ فَلْيَضْطَجِعْ"** (١) .

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"وفيه: الحث على الإقبال على الصلاة بخشوع، وفراغ قلب، ونشاط.

وفيه: أمر الناعس بالنوم أو نحوه؛ مما يذهب عنه النعاس، وهذا عام في صلاة الفرض والنفل، في الليل والنهار، وهذا مذهبنا والجمهور، لكن لا يخرج فريضة عن وقتها. قال القاضي: وحمله مالك وجماعة على نفل الليل؛ لأنه محل النوم غالبًا.

قوله ﷺ : « فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه» : قال القاضي: معنى يستغفر هنا: يدعو". اهـ.

وقال أيضًا: "قوله ﷺ : (فاستعجم عليه القرآن): أي استغلق، ولم ينطلق به لسانه؛ لغلبة النعاس". اهـ.

وعن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **"يَا عَبْدَ اللَّهِ، لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ"** (٢) .

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"**قوله:** (مثل فلان) لم أقف على تسميته في شيء من الطرق، وكأن إبهام مثل هذا لقصد الستر عليه.. ويحتمل أن يكون النبي ﷺ لم يقصد شخصًا معينًا، وإنما أراد تنفير عبد الله بن عمرو من الصنيع المذكور.

قال ابن العربي: في هذا الحديث دليل على أن قيام الليل ليس بواجب؛ إذ لو كان واجبًا لم يكتف لتاركه بهذا القدر، بل كان يذمه أبلغ الذم.

وقال ابن حيان: فيه جواز ذكر الشخص بما فيه من عيب؛ إذا قصد بذلك

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري، ومسلم.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

التحذير من صنيعه.

وفيه استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من الخير من غير تفريط، ويستنبط منه كراهة قطع العبادة، وإن لم تكن واجبة.

وما أحسن ما عقب المصنف هذه الترجمة بالتي قبلها [١]؛ لأن الحاصل منهما الترغيب في ملازمة العبادة، والطريق الموصل إلى ذلك الاقتصاد فيها؛ لأن التشديد فيها قد يؤدي إلى تركها وهو مذموم". اهـ.

وعليه: فقد ذمَّ الشرعُ الحنيفُ التشديدَ في العبادات؛ لأجل أنه - أي التشديد - سبب من أسباب حصول الملل، ومن ثَمَّ تركها، وعدم الثبات عليها.. ولذا فقد جاء في الحديث: عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ؛ فَأَوْغِلُوا فيه برِفْقٍ"** [٢].

قال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في "فيض القدير":

(إن هذا الدين متين): أي صلب شديد. (فأوغلوا): أي سيروا.

(فيه برفق): من غير تكلف، ولا تحملوا على أنفسكم ما لا تطيقونه؛ فتعجزوا وتتركوا العمل.

و"الإيغال" كما في "النهاية": السير الشديد. والوغول: الدخول في الشيء. اهـ.

والظاهر أن المراد في الحديث: السير لا يفيد الشدة، إذ لا يلائم السياق.

وقال الغزالي: أراد بهذا الحديث أن لا يكلف نفسه في أعماله الدينية ما يخالف العادة، بل يكون بتلطف وتدريج، فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى من التبدل؛ فإن الطبع نفور، ولا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئًا فشيئًا، حتى تنفصم تلك الصفات المذمومة الراسخة فيه، ومن لم يراع التدريج وتوغل دفعة

---

(١) فهذا: «باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقُومه»، والذي قبله: «باب ما يكره من التشديد في العبادة»، من كتاب «الجمعة»، في «صحيح البخاري».

(٢) حديث حسن: أخرجه أحمد، وانظر «صحيح الجامع الصغير».

واحدة؛ ترقى إلى حالة تشق عليه؛ فتنعكس أموره؛ فيصير ما كان محبوبًا عنده ممقوتًا، وما كان مكروهًا عنده مشربًا هنيئًا لا ينفر عنه، وهذا لا يُعرف إلا بالتجربة والذوق، وله نظير في العادات، فإن الصبي يُحمل على التعليم ابتداء قهرًا؛ فيشق عليه الصبر عن اللعب والصبر مع العلم، حتى إذا انفتحت بصيرته وأنس بالعلم، انقلب الأمر فصار يشق عليه الصبر عن العلم" . اهـ.

الإدامــــة :

وهي الثبات على العمل، وعدم تركه أو التحول عنه، وهذه الإدامة، أو هذا الثبات على العمل، إنما يحصل بأمرين:

الأمر الأول: تحقيق الضابط السابق، والذي هو: (الإطاقة) وقد وقفتَ على ما فيه من أدلة، وشروح لأهل العلم.

والأمر الثاني: الوقوف على الْهَدْي المأثور في ضابط (الإدامة) ومن ذلك.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: "**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أحدكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّه أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**". متفق عليه.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: "**أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**". وَقَالَ: "**اكْلَفُوا مِنْ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ**" (١).

وعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّه تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**". قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتِ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ (٢).

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"المداومة على عمل من أعمال البر ولو كان مفضولاً، أحب إلى الله من عمل يكون أعظم أجرًا لكن ليس فيه مداومة". اهـ.

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.
(٢) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"وفيه: الحث على المداومة على العمل، وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع، وإنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع؛ لأن بدوام القليل تدوم الطاعة، والذكر، والمراقبة، والنية، والإخلاص، والإقبال على الخالق سبحانه تعالى، ويثمر القليل الدائم، بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافًا كثيرة". اهـ.

فينبغي إذًا لكل مسلم ومسلمة، أن لا يستقل أي عمل من الأعمال، ولكن يداوم عليه؛ فإن في دوامه عليه: الثبات، ومزيد حبه، وأداؤه بنشاط وهمة، وخشوع وحضور قلب.

الإحســـان:

فإن الإحسان هو روح العبادة، وهو ميزان العمل، وهو الوارد بيانه وحقيقته، في حديث جبريل عليه السلام، والذي هو:

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟، قَالَ: "**الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ**"، قَالَ: مَا الإِسْلامُ؟، قَالَ: "**الإِسْلامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ**". قَالَ: مَا الإِحْسَانُ؟، قَالَ: "**أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**". قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟، قَالَ: "**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلا اللَّهُ**". ثُمَّ تَلا النَّبِيُّ ﷺ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ [لقمان: ٣٤]. ثُمَّ أَدْبَرَ؛ فَقَالَ: "رُدُّوهُ". فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا؛ فَقَالَ: "هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ".

قَالَ أَبُو عَبْدِاللَّهِ ـ أي البخاري ـ جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ الإِيمَانِ [١].

---

(١) حديث صحيح أخرجه البخاري مسلم.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قيل قدم السؤال عن الإيمان لأنه الأصل، وثَنَّى بالإسلام لأنه يظهر مصداق الدعوى، وثَلَّثَ بالإحسان لأنه متعلق بهما.

قوله: (الإحسان) هو مصدر. تقول: أحَسَن يُحسن إحسانًا. ويتعدى بنفسه وبغيره؛ تقول: أحسنتُ كذا. إذا أتقنته. وأحسنت إلى فلان. إذا أوصلت إليه النفع. والأول هو المراد؛ لأن المقصود إتقان العبادة. وقد يلحظ الثاني بأن المخلص مثلا محسن بإخلاصه إلى نفسه.

وإحسان العبادة: الإخلاص فيها، والخشوع، وفراغ البال حال التلبس بها، ومراقبة المعبود. وأشار في الجواب إلى حالتين: أرفعهما: أن يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه، حتى كأنه يراه بعينه، وهو قوله: "**كأنك تراه**" أي وهو يراك. والثانية: أن يستحضر أن الحق مطلع عليه، يرى كل ما يعمل. وهو قوله: "فإنه يراك". وهاتان الحالتان يثمرهما معرفة الله وخشيته". اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

قوله ﷺ: (الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك).

هذا من جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ، لأنَّا لو قدرنا أن أحدنا قام في عبادة وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى؛ لم يترك شيئًا مما يقدر عليه من: الخضوع، والخشوع، وحسن السَّمت، واجتماعه بظاهره وباطنه على الاعتناء بتتميمها على أحسن وجوهها، إلا أتى به، فقال ﷺ: اعبد الله في جميع أحوالك، كعبادتك في حال العيان، فإن التتميم المذكور في حال العيان إنما كان لعلم العبد باطلاع الله سبحانه وتعالى عليه، فلا يَقْدِم العبد على تقصير في هذا الحال للاطلاع عليه، وهذا المعنى موجود مع عدم رؤية العبد، فينبغي أن يعمل بمقتضاه، فمقصود الكلام: الحث على الإخلاص في العبادة، ومراقبة العبد ربه تبارك وتعالى، في إتمام الخشوع والخضوع، وغير ذلك. وقد

ندب أهل الحقائق إلى مجالسة الصالحين؛ ليكون ذلك مانعا من تلبسه بشيء من النقائص؛ احترامًا لهم واستحياء منهم، فكيف بمن لا يزال الله تعالى مطلعًا عليه في سره وعلانيته ؟!" . اهـ.

وقد أمر الله تعالى عباده به، فقال تعالى: ﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

قال الإمام القرطبي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"**قوله:** تعالى: ﴿ وَأَحْسِنُوا ﴾ . أي في الإنفاق في الطاعة، وأحسنوا الظن بالله في إخلافه عليكم. وقيل: ﴿وَأَحْسِنُوا ﴾ في أعمالكم بامتثال الطاعات" . اهـ.

وعَنْ شَدَّاد بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَة، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**" (١) .

قال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في "فيض القدير":

« "**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ** » : أي أوجب، أو طلب. والأول هو موضوع "كَتَبَ" عند أكثر أهل العرف. لكن الثاني أولى؛ لشموله للمندوب ومكملاته. (**الإِحْسَانَ**) : مصدر أحسن، وهو هنا ما حَسَّنَهُ الشرع لا العقل، خلافًا للمعتزلة.

والمراد: طلب تحسين الأعمال المشروعة، باتباعها بمكملاتها المعتبرة شرعًا" . اهـ.

وعن أم المؤمنين عائشة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: "**إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يُتقنَه**" (٢) . أي فليحسنه.

فلابد إذًا من إحسان العمل، وذلك: بالإخلاص فيه، وتحقيق الاتباع، والتحرز من مبطلاته.

---

(١) **حديث صحيح** : أخرجه مسلم.

(٢) حديث حسن : أخرجه البيهقي في « شُعب الإيمان »، وانظر: صحيح الجامع.

الرجـــــاء:

وهو أن يرجو العبد قبول عمله، وأن يثيبه الله تعالى عليه، وهذا الذي يُسمى في الأدلة: بالاحتساب، وقد ذُكر كثيراً في أحاديث النبي ﷺ، ومنها:

■ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"** (١).

■ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **"مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"**. (٢).

■ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"** (٣).

قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله تعالى-في "فتح الباري":

"والمراد بالإيمان: الاعتقاد بحق فرضية صومه. وبالاحتساب: طلب الثواب من الله تعالى".

وقال أيضًا: " **إيمَانًا**: أي تصديقًا بوعد الله بالثواب عليه.

احْتِسَابًا: أي طلبًا للأجر، لا لقصد آخر من رياء أو نحوه" . اهـ.

وقال الإمام النووي-رحمه الله تعالى-في شرح صحيح مسلم:

"معنى (**إيمَانًا**): تصديقًا بأنه حق، مقتصد فضيلته.

ومعنى (**احْتِسَابًا**): أن يريد الله تعالى وحده، لا يقصد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص" . اهـ.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.
(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.
(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ (٥٧) وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (٥٨) وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ (٥٩) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ (٦٠) ﴾ [المؤمنون: ٥٧-٦٠].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"يقول تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴾: أي هم مع إحسانهم، وإيمانهم، وعملهم الصالح: مشفقون من الله، خائفون منه، وَجِلُون من مَكْره بهم. كما قال الحسن البصري: إن المؤمن جمع إحسانًا وشفقة، وإن الكافر جمع إساءة وأمنًا.

﴿ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴾: أي يؤمنون بآياته الكونية والشرعية، كقوله تعالى إخباراً عن مريم ـ عليها السلام ـ: ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ ﴾ [التحريم: ١٢]، أي أيقنت أن ما كان إنما هو عن قدر الله وقضائه، وما شرعه الله فهو إن كان أمرًا: فمما يحبه ويرضاه، وإن كان نهيًا: فهو مما يكرهه ويأباه، وإن كان خيراً فهو حق، كما قال الله: ﴿ وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ أي لا يعبدون معه غيره، بل يوحدونه، ويعلمون أنه لا إله إلا الله، أحداً صمداً، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأنه لا نظير له، ولا كفء له.

وقوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ (٦٠) ﴾: أي يعطون العطاء، وهم خائفون وجلون؛ أن لا يتقبل منهم؛ لخوفهم أن يكونوا قد قصروا في القيام بشرط الإعطاء، وهذا من باب الإشفاق والاحتياط". اهـ.

وقال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"قال الزجاج: قلوبهم خائفة؛ لأنهم إلى ربهم راجعون، وسبب الوجل: هو أن يخافوا أن لا يقبل منهم ذلك على الوجه المطلوب، لا مجرد رجوعهم إليه سبحانه. وقيل المعنى: أن من اعتقد الرجوع إلى الجزاء والحساب، وعلم أن المجازي والمحاسب هو الرب الذي لا تخفى عليه خافية، لم يخل من وجل". اهـ.

عَنْ عَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيد بْنِ وَهْبٍ الْهَمْدَانِيِّ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ هَذه الآيَة: ﴿ وَالَّذِين يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وجِلَةٌ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَهُمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: **"لا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِين يَصُومُونَ، وَيُصَلُّونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لا يُقْبَلَ مِنْهُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ"**. أخرجه الترمذي، وصححه الشيخ الألباني - رحمه الله -.

وفي رواية الإمام أحمد، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه، ﴿ وَالَّذِين يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وجِلَةٌ ﴾. أَهُوَ الرَّجُلُ يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ؟ قَالَ: **"لا يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ. أَوْ لا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ، وَيُصَلِّي، وَيَتَصَدَّقُ، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لا يُقْبَلَ مِنْهُ"**.

قال الإمام القرطبي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"وقال الحسن: لقد أدركنا أقوامًا كانوا من حسناتهم أن ترد عليهم، أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها". اهـ.

وقد بين النبي ﷺ، أنه ليس لأحد أن يتكل على عمله:

▪ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: **"لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ"**. قَالُوا: وَلا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: **"لا، وَلا أَنَا؛ إِلا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ؛ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَلا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ؛ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ"**.

▪ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: **"لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ"**. قَالُوا: وَلا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه؟، قَالَ: **"وَلا أَنَا، إِلا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنْ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا"** (١).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قال ابن بطال في الجمع بين هذا الحديث وقوله تعالى: ﴿ وَنُودُوا أن تلْكُمُ الجنَةُ أُورِثْتموها بما كُنتُم تعملُون ﴾ [الأعراف : ٤٣] ما محصله: أن تُحمل الآية: على أن الجنة تُنال المنازل فيها بالأعمال؛ فإن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال. وأن يحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها.

ثم أورد على هذا الجواب قوله تعالى: ﴿ سَلامٌ عليكُمُ ادخُلوا الْجنَّةَ بِمَا كُنتُم تعملُون ﴾ [النحل : ٣٢]. فصرح بأن دخول الجنة أيضاً بالأعمال. وأجاب بأنه لفظ مجمل بينه الحديث. والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، وليس المراد بذلك أصل الدخول. ثم قال: ويجوز أن يكون الحديث مفسراً للآية. والتقدير: ادخلوها بما كنتم تعملون، مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم؛ لأن اقتسام منازل الجنة برحمته، وكذا أصل دخول الجنة هو برحمته، حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيء من مجازاته لعباده من رحمته وفضله، وقد تفضل عليهم ابتداءً بإيجادهم، ثم برزقهم، ثم بتعليمهم.

وقال عياض: طريق الجمع أن الحديث فسر ما أُجمل في الآية. فذكر نحواً من كلام ابن بطال الأخير، وأن من رحمة الله توفيقه للعمل، وهدايته للطاعة، كل ذلك لم يستحقه العامل بعمله. وإنما هو بفضل الله وبرحمته.

وقال ابن الجوزي: يتحصل عن ذلك أربعة أجوبة:

الأول: أن التوفيق للعمل من رحمة الله، ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي يحصل بها النجاة.

الثاني: أن منافع العبد لسيده، فعمله مستحق لمولاه، فمهما أنعم عليه من الجزاء، فهو من فضله.

الثالث: جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله، واقتسام الدرجات بالأعمال.

الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير، والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد، في جزاء ما ينفد، بالفضل لا بمقابلة الأعمال.

وقال الكرماني: الباء في قوله ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ليس للسببية، بل للإلصاق أو المصاحبة، أي أورثتموها ملابسة أو مصاحبة، أو للمقابلة، نحو أُعطيت الشاة بالدرهم. وبهذا الأخير جزم الشيخ جمال الدين بن هشام في "المغني" فسبق إليه، فقال: تَردُ الباء للمقابلة، وهي الداخلة على الأعواض، كاشتريته بألف، ومنه: ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ . وإنما لم تقدر هنا للسببية، كما قالت المعتزلة وكما قال الجميع في "لن يدخل أحدكم الجنة بعمله"؛ لأن المعطي بعوض قد يعطى مجانًا، بخلاف المسبب، فلا يوجد بدون السبب. قال: وعلى ذلك ينتفي التعارض بين الآية والحديث.

قلت ـ أي الحافظ ابن حجر ـ : سبقه إلى ذلك ابن القيم، فقال في كتاب "مفتاح دار السعادة": الباء المقتضية للدخول غير الباء الماضية، فالأولى السببية الدالة على أن الأعمال سبب الدخول، المقتضية له كاقتضاء سائر الأسباب لمسبباتها، والثانية بالمعاوضة، نحو اشتريت منه بكذا. فأخبر أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا رحمة الله لعبده لما أدخله الجنة؛ لأن العمل بمجرده ولو تناهي، لا يوجب بمجرده دخول الجنة، ولا أن يكون عوضًا لها؛ لأنه ولو وقع على الوجه الذي يحبه الله، لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة، فتبقى سائر نعمه مقتضية لشكرها، وهو لم يوفها حق شكرها، فلو عذبه في هذه الحالة، لعذَّبَهُ وهو غير ظالم، وإذا رحمه في هذه الحالة، كانت رحمته خيراً من عمله.

ويظهر لي في الجمع بين الآية والحديث جواب آخر، وهو: أن يُحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل، لا يستفيد به العامل دخول الجنة؛ ما لم يكن مقبولا. وإذا كان كذلك، فأمر القبول إلى الله تعالى، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه، وعلى هذا فمعنى قوله: ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ . أي تعملونه من

العمل المقبول، ولا يضر بعد هذا أن تكون الباء للمصاحبة أو للإلصاق أو المقابلة، ولا يلزم من ذلك أن تكون سببية. ثم رأيت النووي جزم بأن ظاهر الآيات: أن دخول الجنة بسبب الأعمال، والجمع بينهما وبين الحديث: أن التوفيق للأعمال، والهداية للإخلاص فيها، وقبولها: إنما هو برحمة الله وفضله، فيصح: أنه لم يدخل بمجرد العمل، وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بسبب العمل، وهو من رحمة الله تعالى. ورد الكرماني الأخير؛ بأنه خلاف صريح الحديث. وقال المازريُّ: ذهب أهل السُّنَّة: إلى أن إثابة الله تعالى مَنْ أطاعه بفضل منه، وكذلك انتقامه ممن عصاه بعدل منه، ولا يثبت واحد منهما إلا بالسمع، وله سبحانه وتعالى أن يعذب الطائع، ويُنَعِّمَ العاصي، ولكنه أخبر أنه لا يفعل ذلك، وخبره صدق لا خُلْفَ فيه. وهذا الحديث يقوي مقالتهم، ويرد على المعتزلة؛ حيث أثبتوا بعقولهم أعواض الأعمال، ولهم في ذلك خبط كثير وتفصيل طويل.

قوله: (قالوا : ولا أنت يا رسول الله؟) : قال الكرماني: إذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة إلا برحمة الله، فوجه تخصيص رسول الله ﷺ بالذكر: أنه إذا كان مقطوعًا له بأنه يدخل الجنة، ثم لا يدخلها إلا برحمة الله، فغيره يكون في ذلك بطريق الأولى.

قال الرافعي: في الحديث: أن العامل لا ينبغي أن يَتَّكِل على عمله في طلب النجاة، ونيل الدرجات؛ لأنه إنما عمل بتوفيق الله، وإنما ترك المعصية بعصمة الله، فكل ذلك بفضله ورحمته.

قوله: (**سددوا**) في رواية بشر بن سعيد عن أبي هريرة عند مسلم: "**ولكن سددوا**". ومعناه: اقصدوا السداد، أي الصواب. ومعنى هذا الاستدراك: أنه قد يُفهم من النفي المذكور نفي فائدة العمل، فكأنه قيل: بل له فائدة، وهو أن العمل علامة على وجود الرحمة التي تُدخل العامل الجنة؛ فاعملوا، واقصدوا بعملكم الصواب، أي اتباع السُّنَّة من الإخلاص وغيره؛ ليقبل عملكم؛ فينزل عليكم الرحمة.

قوله: (وقاربوا). أي لا تُفْرِطُوا؛ فتجهدوا أنفسكم في العبادة، لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملال؛ فتتركوا العمل فَتُفَرِّطُوا.

قوله: (واغدوا وروحوا وشيئا من الدلجة). والمراد بالغدو: السير من أول النهار. وبالرواح: السير من أول النصف الثاني من النهار. والدلجة، بضم المهملة وسكون اللام، ويجوز فتحها، وبعد اللام جيم: سير الليل. يقال: سار دلجة من الليل: أي ساعة. فلذلك قال شيئا من الدلجة؛ لعسر سير جميع الليل، فكأن فيه إشارة إلى صيام جميع النهار، وقيام بعض الليل، وإلى أعم من ذلك من سائر أوجه العبادة. وفيه إشارة إلى الحث على الرفق في العبادة، وهو الموافق للترجمة. وعبر بما يدل على السير؛ لأن العابد كالسائر إلى محل إقامته، وهو الجنة.

قوله: (والقصد القصد). بالنصب على الإغراء، أي الزموا الطريق الوسط المعتدل". اهـ.

وعليه: فلابد من لزوم العبد للرجاء، وأن يرجو الله أبداً في قبول أعماله، وإثابته عليها، كما يرجوه أن يوفقه لما يحب ويرضى، وأن ينجيه من عذاب النار.



الباب الأول التزام الدين الإيمان والإسلام والإحسان

إن أول واجب يجب على كل مُكَلَّفٍ: هو الإيمان بالله تعالى، والإسلام له عز وجل، والإحسان في ذلك كله.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)﴾ [البقرة: ٢١ - ٢٢].

فإن الخطاب في هذه الآية، مُوجه إلى الناس، وهم الذين ذُكروا في أول السورة، وهم: المتقون، والكافرون، والمنافقون.

قال الإمام البيضاوي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"لما عَدَّدَ فرق المكلَّفين، وذكر خواصهم ومصارف أمورهم، أقبل عليهم بالخطاب على سبيل الالتفات هزًا للسامع، وتنشيطًا له، واهتمامًا بأمر العبادة، وتفخيمًا لشأنها، وجبرًا لكلفة العبادة بلذة المخاطبة". اهـ.

والعبادة المأمور بها في هذه الآية، تختلف باختلاف المُنادين:

فأمر المؤمنين بها: الزيادة فيها، والمواظبة عليها، والاستدامة.

وأمر الكافرين بها: أن يتوبوا عن الكفر، ويؤمنوا بالله تعالى، ويوحدوه، ويؤمنوا برسوله.

وأمر المنافقين بها: أن يتوبوا عن نفاقهم، فيكفوا عنه، ويؤمنوا بالله تعالى وبرسوله.

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"**واختلف من المراد بالناس هنا على قولين:**

أحدهما: الكفار الذين لم يعبدوه، يدل عليه قوله: ﴿ وَإِن كُنتُم فِي رَيْبٍ ﴾ .

الثاني: أنه عام في جميع الناس، فيكون خطابه للمؤمنين باستدامة العبادة، وللكافرين بابتدائها. وهذا حسن.

والعبادة هنا: عبارة عن توحيده، والتزام شرائع دينه. وأصل العبادة الخضوع والتذلل".

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا (١٣٦) ﴾ [النساء: ١٣٦].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"**يأمر تعالى عباده المؤمنين**: بالدخول في جميع شرائع الإيمان، وشُعَبِه، وأركانه، ودعائمه، وليس هذا من باب تحصيل الحاصل، بل من باب تكميل الكامل، وتقريره، وتثبيته، والاستمرار عليه كما يقول المؤمن في كل صلاة ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ أي بصرنا فيه، وزدنا هدى وثبتنا عليه، فأمرهم بالإيمان به وبرسوله، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ [الحديد: ٢٨]. اهـ.

وقال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي: اثبتوا على إيمانكم، ودوموا عليه، والخطاب هنا للمؤمنين جميعاً". اهـ.

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا ﴾ الآية نزلت في جميع المؤمنين،

والمعنى: يا أيها الذين صدَّقوا، أقيموا على تصديقكم، واثبتوا عليه" . اهـ.

وقال الواحدي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي: اثبتوا على الإيمان" . اهـ.

وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٣٢) ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾: إيجاز بليغ. والمعنى: الزموا الإسلام ودوموا عليه، ولا تفارقوه حتى تموتوا. فأتى بلفظ موجز يتضمن المقصود، ويتضمن وعظًا وتذكيرًا بالموت، وذلك أن المرء يتحقق أنه يموت ولا يدري متى، فإذا أُمر بأمر لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجه الخطاب من وقت الأمر دائبًا لازمًا" .

وقال الإمام البغوي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"والنهي في ظاهر الكلام وقع على الموت، وإنما نهوا في الحقيقة عن ترك الإسلام، داوموا على الإسلام حتى لا يصادفكم الموت إلا وأنتم مسلمون" . اهـ.

وقال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ : أي حافظوا على الإسلام في حال صحتكم وسلامتكم؛ لتموتوا عليه؛ فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه، أنه من عاش على شيء مات عليه، ومن مات على شيء بُعث عليه، فعياذًا بالله من خلاف ذلك" . اهـ.

فالثبات على الدين، والمحافظة عليه حتى الموت: وصية الأنبياء لبنيهم، وتأكيد الله تعالى بالنهي لعباده المؤمنين.

وفي الحديث: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللَّهُ عليه"** (١).

فمن مات على الإيمان والإسلام؛ بُعِثَ عليهما، ومن مات على الكفر؛ بُعِثَ عليه، ومن مات على النفاق؛ بُعِثَ عليه.. اللهم نعوذ بك من ذلك، اللهم أمتنا على الإيمان والإسلام والإحسان.

والدين الذي يلزم الثبات عليه، والالتزام به حتى الممات، مجموعةٌ أركانه الركينة في هذا الحديث:

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟، قَالَ: **"الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ"**. قَالَ: مَا الإِسْلامُ؟، قَالَ: **"الإِسْلامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ"**. قَالَ: مَا الإِحْسَانُ؟، قَالَ: **"أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"**. قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟، قَالَ: **"مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلا اللَّهُ"**. ثُمَّ تَلا النَّبِيُّ ﷺ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ الآية [لقمان: ٣٤]. ثُمَّ أَدْبَرَ؛ فَقَالَ: "رُدُّوهُ". فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا؛ فَقَالَ: "هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ".

قَالَ أَبُو عَبْدِاللَّهِ ـ أي البخاري ـ جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الإِيمَانِ (٢).

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قيل قدم السؤال عن الإيمان لأنه الأصل، وثَنَّى بالإسلام لأنه يظهر مصداق

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الإمام أحمد في «المسند» والحاكم في «المستدرك»، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري، ومسلم.

الدعوى، وثَلَّثَ بالإحسان لأنه متعلق بهما" . اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**قال القاضي عياض ـ رحمه الله ـ** : وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان، وأعمال الجوارح، وإخلاص السرائر، والتحفظ من آفات الأعمال، حتى أن علوم الشريعة كلها راجعة إليه، ومتشبعة منه. قال: وعلى هذا الحديث وأقسامه الثلاثة، ألفنا كتابنا الذي سميناه: "بـ المقاصد الحسَان فيما يلزم الإنسان" . إذ لا يشذ شيء من الواجبات، والسنن، والرغائب، والمحظورات، والمكروهات، عن أقسامه الثلاثة. والله أعلم" .

مطلب في : وسائل الثبات على الدين:

قال الشيخ محمد المنجد ـ حفظه الله ـ في "وسائل الثبات على دين الله" :

"ومن رحمة الله عز وجل بنا أن بين لنا في كتابه وعلى لسان نبيه وفي سيرته، وسائل كثيرة للثبات. أستعرض معك أيها القارئ الكريم بعضًا منها:

أولاً: الإقبال على القرآن:

القرآن العظيم وسيلة الثبات الأولى، وهو حبل الله المتين، والنور المبين، من تمسك به عصمه الله، ومن اتبعه أنجاه الله، ومن دعا إليه هُدي إلى صراط مستقيم.

ثانياً: التزام شرع الله والعمل الصالح:

قال الله تعالى: ﴿ **يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ (٢٧)** ﴾ [إبراهيم: ٢٧] .

قال قتادة: "أما الحياة الدنيا فيثبتهم بالخير والعمل الصالح، وفي الآخرة في القبر" . وكذا روي عن غير واحد من السلف « تفسير القرآن العظيم لابن كثير» .

وقال سبحانه: ﴿ **وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا** ﴾ [النساء:

٦٦]. أي على الحق.

ثالثاً: تدبر قصص الأنبياء، ودراستها؛ للتأسي والعمل:

والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَكُلاًّ نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ (١٢٠) ﴾ [هود: ١٢٠].

فما نزلت تلك الآيات على عهد رسول الله ﷺ ، للتلهِّي والتَّفكُّه، وإنما لغرض عظيم هو تثبيت فؤاد رسول الله ﷺ وأفئدة المؤمنين معه.

رابعاً: الدعاء:

من صفات عباد الله المؤمنين أنهم يتوجهون إلى الله بالدعاء أن يثبتهم:

﴿ رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴾ [آل عمران: ٨] ، ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا ﴾ [البقرة: ٢٥٠] . ولما كانت «**قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء**» كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: «**يا مُقلِّب القلوب ثبِّت قلبي على دينك**» .

خامساً: ذكر الله:

وهو من أعظم أسباب التثبيت ، تأمل في هذا الاقتران بين الأمرين في قوله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٥) ﴾ [الأنفال: ٤٥]. فجعله من أعظم ما يعين على الثبات في الجهاد.

سادساً: الحرص على أن يسلك المسلم طريقاً صحيحاً:

والطريق الوحيد الصحيح الذي يجب على كل مسلم سلوكه هو طريق أهل السُّنَّة والجماعة، طريق الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، أهل العقيدة الصافية، والمنهج السليم، واتباع السُّنَّة والدليل، والتميز عن أعداء الله ومفاصلة أهل الباطل.

سابعاً: التربية:

التربية الإيمانية العلمية الواعية المتدرجة عامل أساسي من عوامل الثبات.

التربية الإيمانية: التي تحيي القلب والضمير، بالخوف والرجاء والمحبة، المنافية للجفاف الناتج من البعد عن نصوص القرآن والسُّنَّة، والعكوف على أقاويل الرجال.

التربية العلمية: القائمة على الدليل الصحيح،المنافية للتقليد والأمعية الذميمة.

التربية الواعية: التي لا تعرف سبيل المجرمين، وتدرس خطط أعداء الإسلام، وتحيط بالواقع علمًا، وبالأحداث فهمًا وتقويمًا، المنافية للانغلاق والتقوقع على البيئات الصغيرة المحدودة.

التربية المتدرجة: التي تسير بالمسلم شيئًا فشيئًا، ترتقي به في مدارج كماله بتخطيط موزون، والمنافية للارتجال والتسرع والقفزات المحطمة.

ثامنًا: الثقة بالطريق:

لا شك أنه كلما ازدادت الثقة بالطريق الذي يسلكه المسلم، كان ثباته عليه أكبر.. ولهذا وسائل منها:

■ استشعار أن الصراط المستقيم الذي تسلكه - يا أخي - ليس جديدًا، ولا وليد قرنك وزمانك، وإنما هو طريق عتيق (عتيق صفة مدح) قد سار فيه من قبلك الأنبياء، والصديقون، والعلماء، والشهداء، والصالحون، فتزول غربتك، وتتبدل وحشتك أنسًا،وكآبتك فرحًا وسرورًا؛لأنك تشعر بأن أولئك كلهم أخوة لك في الطريق والمنهج.

■ الشعور بالاصطفاء، قال الله عز وجل: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ﴾ [النمل: ٥٩].

وقال: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [فاطر: ٣٢].

وقال: ﴿ وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ ﴾ [يوسف: ٦].

وكما أن الله اصطفى الأنبياء، فللصالحين نصيب من ذلك الاصطفاء، وهو ما ورثوه من علوم الأنبياء.

ماذا يكون شعورك لو أن الله خلقك جمادًا، أو دابة، أو كافرًا ملحدًا، أو داعيًا إلى

بدعة، أو فاسقًا، أو مسلمًا غير داعية لإسلامه، أو داعية في طريق متعدد الأخطاء؟ ، ألا ترى أن شعورك باصطفاء الله لك، وأنْ جعلك داعية من أهل السُّنَّة والجماعة؛ من عوامل ثباتك على منهجك وطريقك؟

تاسعاً: ممارسة الدعوة إلى الله عز وجل:

النفس إن لم تتحرك تأسن، وإن لم تنطلق تتعفن، ومن أعظم مجالات انطلاق النفس: الدعوة إلى الله، فهي وظيفة الرسل، ومخلصة النفس من العذاب؛ فيها تتفجر الطاقات، وتنجز المهمات ﴿ فلذلكَ فادْعُ واستَقِمْ كما أُمرتَ ﴾[الشورى : ٥١] . وليس يصح شيء يقال فيه "فلان لا يتقدم ولا يتأخر" . فإن النفس إن لم تشغلها بالطاعة؛ شغلتك بالمعصية، والإيمان يزيد وينقص.

والدعوة إلى المنهج الصحيح – ببذل الوقت، وكدّ الفكر، وسعي الجسد، وانطلاق اللسان، بحيث تصبح الدعوة هَمَّ المسلم وشغله الشاغل – يقطع الطريق على محاولات الشيطان بالإضلال والفتنة.

زد على ذلك ما يحدث في نفس الداعية من الشعور بالتحدي تجاه العوائق، والمعاندين، وأهل الباطل، وهو يسير في مشواره الدعوي، فيرتقي إيمانه، وتقوى أركانه.

فتكون الدعوة بالإضافة لما فيها من الأجر العظيم، وسيلة من وسائل الثبات، والحماية من التراجع والتقهقر، لأن الذي يُهاجم لا يحتاج للدفاع، و الله مع الدعاة يثبتهم ويسدد خطاهم، والداعية كالطبيب يحارب المرض بخبرته وعلمه، وبمحاربته في الآخرين فهو أبعد من غيره عن الوقوع فيه.

عاشراً: الالتفاف حول العناصر المثبتة:

تلك العناصر التي من صفاتها ما أخبرنا به عليه الصلاة والسلام: « **إن من الناس ناسًا مفاتيح للخير مغاليق للشر** » حديث حسن رواه ابن ماجة عن أنس مرفوعًا

٢٣٧ ،وابن أبي عاصم في كتاب السُّنَّة ١ / ١٢٧ وانظر السلسلة الصحيحة ١٣٣٢ .

البحث عن العلماء والصالحين والدعاة المؤمنين، والالتفاف حولهم معين كبير على الثبات. وقد حدثت في التاريخ الإسلامي فتن ثَبَّتَ الله فيها المسلمين برجال.

ومن ذلك: ما قاله علي بن المديني رحمه الله تعالى: « أعز الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة » .

الحادي عشر: الثقة بنصر الله ، وأن المستقبل للإسلام:

نحتاج إلى الثبات كثيرًا عند تأخر النصر، حتى لا تَزلَّ قدم بعد ثبوتها، قال تعالى: ﴿ **وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦) وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (١٤٧) فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨)** ﴾ .

[آل عمران: ١٤٦-١٤٨].

ولما أراد رسول الله أن يُثبِّت أصحابه المعذَّبين ؛ أخبرهم بأن المستقبل للإسلام في أوقات التعذيب والمحن فماذا قال؟ .

جاء في حديث خباب رضي الله عنه مرفوعاً عند البخاري: «**وليُتمَّنَّ الله هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه**».

رواه البخاري، انظر فتح الباري [٧/ ١٦٥] .

فعرض أحاديث البشارة، بأن المستقبل للإسلام على الناشئة؛ مهم في تربيتهم على الثبات.

الثاني عشر: معرفة حقيقة الباطل، وعدم الاغترار به:

في قول الله عز وجل: ﴿ **لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ (١٩٦)** ﴾ [آل عمران: ١٩٦] . تسرية عن المؤمنين وتثبيت لهم.

وفي قوله عز وجل: ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ﴾ [الرعد: ١٧]. عبرة لأولي الألباب في عدم الخوف من الباطل والاستسلام له.

ومن طريقة القرآن فضح أهل الباطل وتعرية أهدافهم ووسائلهم ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الأنعام: ٥٥]. حتى لا يؤخذ المسلمون على حين غرة، وحتى يعرفوا من أين يؤتى الإسلام.

الثالث عشر: استجماع الأخلاق المعينة على الثبات:

وعلى رأسها الصبر، ففي حديث الصحيحين: (**وما أُعطيَ أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر**) رواه البخاري في كتاب الزكاة « باب الاستعفاف عن المسألة » ومسلم في كتاب الزكاة « باب فضل التعفف والصبر »، وأشد الصبر عند الصدمة الأولى، وإذا أصيب المرء بما لم يتوقع؛ تحصل النكسة، ويزول الثبات إذا عدم الصبر.

الرابع عشر: وصية الرجل الصالح:

عندما يتعرض المسلم لفتنة ويبتليه ربه ليمحصه، يكون من عوامل الثبات أن يقيض الله له رجلاً صالحًا يعظه ويثبته، فتكون كلمات ينفع الله بها، ويسدد الخطى، وتكون هذه الكلمات مشحونة بالتذكير بالله ، ولقائه، وجنته، وناره.

الخامس عشر: التأمل في نعيم الجنة، وعذاب النار، وتذكر الموت:

والجنة بلاد الأفراح، وسلوة الأحزان، ومحط رحال المؤمنين، والنفس مفطورة على عدم التضحية، والعمل والثبات إلا بمقابل يهوّن عليها الصعاب، ويذلل لها ما في الطريق من عقبات ومشاق.

فالذي يعلم الأجر؛ تهون عليه مشقة العمل، وهو يسير ويعلم بأنه إذا لم يثبت؛ فستفوته جنة عرضها السموات والأرض، ثم إن النفس تحتاج إلى ما يرفعها من الطين الأرضي، ويجذبها إلى العالم العلوي.

وكان النبي ﷺ يستخدم ذكر الجنة في تثبيت أصحابه، ففي الحديث الحسن

الصحيح: مر رسول الله ﷺ بياسر وعمار وأم عمار، وهم يؤذون في الله تعالى؛ فقال لهم: «**صبراً آل ياسر ،صبراً آل ياسر ؛ فإن موعدكم الجنة**» رواه الحاكم [٣ / ٣٨٣]، وهو حديث حسن صحيح، انظر تخريجه في فقه السيرة تحقيق الألباني [ص١٠٣].

وكذلك كان ﷺ يقول للأنصار: « **إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض** » [متفق عليه] .

وكذلك من تأمل حال الفريقين في القبر، والحشر، والحساب، والميزان، والصراط، وسائر منازل الآخرة.

كما أن تذكر الموت يحمي المسلم من التردّي،ويوقفه عند حدود الله فلا يتعداها؛ لأنه إذا علم أن الموت أدنى من شراك نعله، وأن ساعته قد تكون بعد لحظات، فكيف تُسوِّل له نفسه أن يَزِلَّ، أو يتمادى في الانحراف، ولأجل هذا قال ﷺ : "**أكثروا من ذكر هادم اللذات**" . رواه الترمذي [٢ / ٥٠] وصححه في إرواء الغليل [٣ / ١٤٥] .
اهـ. باختصار.

فالثبات الثبات على دينك،عَضّ عليه بالنواجذ،داوم عليه،واسأل الله تعالى ذلك.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ، كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ**" [١] .

قال العلامة المباركفوري ـ رحمه الله تعالى ـ في "تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي":

"قوله: « **يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ** » : أي في أهل ذلك الزمان.

« **عَلَى دِينِهِ** » : أي على حفظ أمر دينه؛ بترك دنياه.

« **كَالْقَابِضِ** » : أي كصبر القابض في الشدة، ونهاية المحنة.

« **عَلَى الْجَمْرِ** » : جمع الجمرة وهي شعلة من نار.

---

(١) حديث صحيح : أخرجه الترمذي ، وانظر : صحيح الجامع .

قال الطيبي: المعنى: كما لا يقدر القابض على الجمر أن يصبر لإحراق يده، كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه، لغلبة العصاة والمعاصي، وانتشار الفسق وضعف الإيمان. انتهى.

وقال القاري: الظاهر أن معنى الحديث: كما لا يمكن القبض على الجمرة، إلا بصبر شديد وتحمل غلبة المشقة، كذلك في ذلك الزمان، لا يتصور حفظ دينه ونور إيمانه إلا بصبر عظيم".

وقال العلامة المناوي ـ رحمه الله تعالى ـ في "فيض القدير":

"شبه المعقول بالمحسوس، أي الصابر على أحكام الكتاب والسُّنَّة، يقاسي بما يناله من الشدة والمشقة من أهل البدع والضلال، مثل ما يقاسيه من يأخذ النار بيده ويقبض عليها، بل ربما كان أشد، وهذا من معجزاته ﷺ؛ فإنه إخبار عن غيب وقد وقع". اهـ.



الباب الثاني التزام الفرائض

العبادات :

والالتزام الفرضي الثاني، هو: التزام إقامة الفرائض، التي افترضها الله تعالى عليك، وفي الحديث، الذي أخرجه البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ في صحيحه بسنده، عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: **مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ...**" .

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قوله (**وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**) : يجوز في "أحب" الرفع والنصب. ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين والكفاية، وظاهره الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته، وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه نظر، للتقييد بقوله: "افترضت عليه" . إلا إن أُخذ من جهة المعنى الأعم. ويستفاد منه: أن أداء الفرائض أحب الأعمال إلى الله .

قال الطوفي : الأمر بالفرائض جازم، ويقع بتركها المعاقبة، بخلاف النفل في الأمرين، وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب، فكانت الفرائض أكمل؛ فلهذا كانت أحب إلى الله تعالى وأشد تقريبًا، وأيضًا فالفرض كالأصل والأس، والنفل كالفرع والبناء. وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به: امتثال الأمر، واحترام الآمر، وتعظيمه بالانقياد إليه، وإظهار عظمة الربوبية، وذل العبودية؛ فكان التقرب بذلك أعظم العمل" . اهـ.

وقال أيضاً: "قال - أي الشيخ أبو الفضل بن عطاء -:

ويدخل في قوله "افترضت عليه" الفرائض الظاهرة فعلا: كالصلاة، والزكاة، وغيرهما من العبادات. وتركًا: كالزنا، والقتل، وغيرهما من المحرمات. والباطنة: كالعلم بالله، والحب له، والتوكل عليه، والخوف منه، وغير ذلك. وهي تنقسم أيضًا إلى أفعال وتروك". اهـ.

أقسام الأعمال المفروضة:

وهذه الأعمال المفروضة على المسلم والمسلمة، هي على أقسام:

فرائض القلب.. وفرائض البدن.. وفرائض المال.

أولاً: فرائض القلب:

ومن أعمال القلب المفروضة على المسلم والمسلمة حب الله تعالى ورسوله ﷺ:

وهذا الحب ثبتت فرضيته بالكتاب والسُّنَّة:

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) ﴾ [البقرة: ١٦٥].

قال الإمام البغوي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾: أي أثبت وأدوم على حبه؛ لأنهم لا يختارون على الله ما سواه، والمشركون إذا اتخذوا صنمًا، ثم رأوا أحسن منه؛ طرحوا الأول واختاروا الثاني". اهـ.

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٥٤) ﴾. [المائدة: ٥٤].

قال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"وصف سبحانه هؤلاء القوم بهذه الأوصاف العظيمة، المشتملة على غاية المدح ونهاية الثناء، من كونهم يحبون الله، وهو يحبهم" . اهـ.

وفي السُّنّـــة :

عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**" (١) .

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**قال العلماء رحمهم الله : معنى حلاوة الإيمان** : استلذاذ الطاعات، وتحمل المشقات في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ، وإيثار ذلك على عَرَضِ الدنيا.

ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالى: بفعل طاعته، وترك مخالفته، وكذلك محبة رسول الله ﷺ .

قال القاضي رحمه الله: هذا الحديث بمعنى الحديث المتقدم: (**ذاق طعم الإيمان من رضي الله ربًا وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولاً**). وذلك أنه لا يصح المحبة لله ورسوله ﷺ حقيقةً، وحب الآدمي في الله ورسوله ﷺ ، وكراهة الرجوع إلى الكفر إلا لمن قوي بالإيمان يقينه، واطمأنت به نفسه، وانشرح له صدره، وخالط لحمه ودمه. وهذا هو الذي وجد حلاوته. قال: والحب في الله من ثمرات حب الله .

قال بعضهم: المحبة: مواطأة القلب على ما يرضي الرب سبحانه؛ فيحب ما أحب، ويكره ما كره" . اهـ.

---

(١) حديث صحيح : متفق عليه .

وفي "فتح الباري" للحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -:

" محبة الله على قسمين: فرض وندب :

فالفرض: المحبة التي تبعث على امتثال أوامره، والانتهاء عن معاصيه، والرضا بما يقدره، فمن وقع في معصية: من فعل محرم، أو ترك واجب؛ فلتقصيره في محبة الله؛ حيث قدم هوى نفسه. والتقصير تارة يكون مع الاسترسال في المباحات والاستكثار منها؛ فيورث الغفلة المقتضية للتوسع في الرخاء؛ فيقدم على المعصية، أو تستمر الغفلة فيقع. وهذا الثاني يسرع إلى الإقلاع مع الندم. وإلى الثاني يشير حديث: "لا يزني الزاني وهو مؤمن" .

والندب : أن يواظب على النوافل، ويتجنب الوقوع في الشبهات، والمتصف عمومًا بذلك نادر.

وكذلك محبة الرسول على قسمين كما تقدم، ويزاد: أن لا يتلقى شيئًا من المأمورات والمنهيات إلا من مشكاته، ولا يسلك إلا طريقته، ويرضى بما شرعه، حتى لا يجد في نفسه حرجًا مما قضاه، ويتخلق بأخلاقه في الجود والإيثار والحلم والتواضع وغيرها، فمن جاهد نفسه على ذلك؛ وجد حلاوة الإيمان، وتتفاوت مراتب المؤمنين بحسب ذلك" . اهـ.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **"فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ"** [١] .

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في شرح صحيح مسلم:

"**قال الإمام أبو سليمان الخطابي** : لم يُرِد به حب الطبع، بل أراد به حب الاختيار؛ لأن حب الإنسان نفسه طبع، ولا سبيل إلى قلبه. قال: فمعناه: لا تصدق في حبي حتى تفني في طاعتي نفسك، وتؤثر رضاي على هواك ، وإن كان فيه

(١) حديث صحيح :متفق عليه .

هلاكك. هذا كلام الخطابي.

وقال ابن بطال، والقاضي عياض، وغيرهما رحمة الله عليهم:

المحبة ثلاثة أقسام: محبة إجلال وإعظام كمحبة الوالد، ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد، ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس، فجمع ﷺ أصناف المحبة في محبته.

قال ابن بطال رحمه الله: ومعنى الحديث: أن من استكمل الإيمان، علم أن حق النبي ﷺ آكد عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين؛ لأن به ﷺ استُنقذنا من النار، وهُدينا من الضلال.

قال القاضي عياض رحمه الله: ومن محبته ﷺ نصرة سُنَّته، والذَّب عن شريعته، وتمني حضور حياته؛ فيبذل ماله ونفسه دونه.

قال: وإذا تبين ما ذكرناه، تبين أن حقيقة الإيمان لا يتم إلا بذلك، ولا يصح الإيمان إلا بتحقيق إعلاء قدر النبي ﷺ ومنزلته، على كل والد وولد، ومحسن، ومفضل، ومن لم يعتقد هذا، واعتقد سواه؛ فليس بمؤمن. هذا كلام القاضي رحمه الله. والله أعلم". اهـ.

عن أَبِي عَقِيلٍ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلا مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"لا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ"**. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ وَاللَّهِ لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"الآنَ يَا عُمَرُ"** (١).

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"**قال الداودي:** وقوف عمر أول مرة، واستثناؤه نفسه: إنما اتفق حتى لا يبلغ ذلك

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري.

منه؛ فيحلف بالله كاذبًا، فلما قال له ما قال؛ تقرر في نفسه أنه أحب إليه من نفسه فحلف. كذا قال.

وقال الخطابي: حب الإنسان نفسه طبع، وحب غيره اختيار بتوسط الأسباب، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام حب الاختيار؛ إذ لا سبيل إلى قلب الطباع وتغييرها عما جُبلت عليه.

قلت: فعلى هذا فجواب عمر رضي الله عنه أولاً كان بحسب الطبع، ثم تأمل فعرف بالاستدلال أن النبي ﷺ أحبُّ إليه من نفسه؛ لكونه السبب في نجاتها من المهلكات في الدنيا والأخرى، فأخبر بما اقتضاه الاختيار، ولذلك حصل الجواب بقوله ﷺ: "**الآن يا عمر**". أي الآن عرفت فنطقت بما يجب". اهـ.

فمحبة الله تعالى، ومحبة رسوله ﷺ، أصل من أصول الدين.

"إذ أصل العبادة: المحبة" (١).

"فإن العبادة أصلها: أكمل أنواع المحبة، مع أكمل أنواع الخضوع، وهذا هو الإسلام" (٢).

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "الجواب الكافي":

"اعلم أن أنفع المحبة على الإطلاق، وأوجبها، وأعلاها، وأجلها: محبة من جُبِلَت القلوب على محبته، وفُطرت الخليقة على تألهه، وبها قامت الأرض والسموات، وعليها فطِر المخلوقات، وهي سر شهادة أن لا إله إلا الله؛ فإن الإله: هو الذي تألهه القلوب بالمحبة، والإجلال، والتعظيم، والذل، والخضوع، وتعبده، والعبادة لا تصح إلا له وحده، والعبادة هي: كمال الحب، مع كمال الخضوع والذل، والشرك في هذه العبودية من أظلم الظلم، الذي لا يغفره الله، والله سبحانه يُحبُّ لذاته من سائر الوجوه، وما سواه فإنما يُحب تبعًا لمحبته.

(١)، (٢) «قاعدة في المحبة»، لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ.

وقد دل على وجوب محبته سبحانه: جميع كتبه المنزلة، ودعوة جميع رسله أجمعين، وفطرته التي فطر عليها عباده، وما رُكب فيها من العقول، وما أسبغ عليهم من النعم؛ فإن القلوب مفطورة مجبولة على محبة من أنعم عليها وأحسن إليها، فكيف بمن كل الإحسان منه، وما بخلقه جميعهم من نعمه وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [النحل : ٥٣] . وما تَعرَّف به إلى عباده من أسمائه الحسنى، وصفاته العليا، وما دلت عليه آثار مصنوعاته: من كماله، ونهاية جلاله، وعظمته، والمحبة له: داعيين الجلال والجمال، والرب تعالى له الكمال المطلق من ذلك، فإنه جميل يحب الجمال، بل الجمال كله له، والإجمال كله منه، فلا يستحق أن يُحبَّ لذاته من كل وجه سواه" . اهـ.

وقال ـ رحمه الله تعالى ـ في "إغاثة اللهفان":

"أصل المحبة المحمودة التي أمر الله تعالى بها، وخلق خلقه لأجلها: هي محبته وحده لا شريك له، المتضمنة لعبادته، دون عبادة ما سواه؛ فإن العبادة تتضمن غاية الحب بغاية الذل، ولا يصلح ذلك إلا لله عز وجل وحده...

ومدار كتب الله تعالى المنزلة، من أولها إلى آخرها، على الأمر بتلك المحبة ولوازمها، والنهي عن محبة ما يضادها وملازمتها، وضرب الأمثال والمقاييس لأهل المحبتين، وذكر قصصهم ومآلهم ومنازلهم وثوابهم وعقابهم...

ولهذا اتفقت دعوة الرسل، من أولهم إلى آخرهم: على عبادة الله وحده لا شريك له، وأصل العبادة وتمامها وكمالها: هو المحبة، وإفراد الرب سبحانه بها، فلا يشرك العبد به فيها غيره" .

الاعتناء بالمحبة :

"وههنا أمر عظيم يجب على اللبيب الاعتناء به، وهو: أن كمال اللذة، والسرور، والفرح، ونعيم القلب، وابتهاج الروح تابع لأمرين:

أحدهما: كمال المحبوب في نفسه وجماله، وإنه أولى بإيثار المحبة من كل ما سواه.

والأمر الثاني: كمال محبته، واستفراغ الوسع في حبه، وإيثار قربه والوصول إليه، على كل شيء.

وكل عاقل يعلم أن اللذة بحصول المحبوب، بحسب قوته ومحبته، فكل ما كانت المحبة أقوى؛ كانت لذة المحب أكمل" (١).

أقسام المحبة:

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "روضة المحبين":

"فإن المحبة ثلاثة أقسام:

محبة الله .. والمحبة له وفيه.. والمحبة معه.

فالمحبة له وفيه: من تمام محبته وموجباتها، لا من قواطعها؛ فإن محبة الحبيب تقتضي محبة ما يحب، ومحبة ما يعين على حبه، ويوصل إلى رضاه وقربه، وكيف لا يحب المؤمن ما يستعين به على مرضاة ربه، ويتوصل به إلى حبه وقربه.

وأما المحبة مع الله: فهي المحبة الشركية، وهي كمحبة أهل الأنداد لأندادهم، كما قال تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ** آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٦٤] . وأصل الشرك الذي لا يغفره الله، هو الشرك في هذه المحبة؛ فإن المشركين لم يزعموا أن آلهتهم وأوثانهم شاركت الرب سبحانه في خلق السموات والأرض، وإنما كان شركهم بها من جهة محبتها مع الله، فوالوا عليها، وعادوا عليها، وتألهوها، وقالوا هذه آلهة صغار؛ تقربنا إلى الإله الأعظم.

فَفَرْقٌ بين محبة الله أصلا، والمحبة له تبعًا، والمحبة معه شركًا. وعليك بتحقيق هذا

(١) «الجواب الكافي» لابن القيم ـ رحمه الله ـ.

الموضع؛ فإنه مفرق الطرق بين أهل التوحيد وأهل الشرك. ويُحكى أن الفضيل دخل على ابنته في مرضها، فقالت له: يا أبت هل تحبني؟ قال: نعم. قالت: لا إله إلا الله، والله ما كنت أظن فيك هذا، ولم أكن أظنك تحب مع الله أحداً، ولكن أفردْ الله بالمحبة، واجعل لي منك الرحمة. أي يكون حبك لي حب رحمة جعلها الله في قلب الوالد لولده، لا محبة مع الله، فلله حق من المحبة لا يشركه فيه غيره، وأظلم الظلم: وضع تلك المحبة في غير موضعها، والتشريك بين الله وغيره فيها". اهـ.

وقال ـ رحمه الله تعالى ـ في "إغاثة اللهفان":

"**فالمحبة النافعة ثلاثة أنواع:** محبة الله.. ومحبة في الله.. ومحبة ما يعين على طاعة الله تعالى، واجتناب معصيته.

والمحبة الضارة ثلاثة أنواع: المحبة مع الله.. ومحبة ما يبغضه الله تعالى.. ومحبة ما تقطع محبته عن محبة الله تعالى أو تنقصها.

فهذه ستة أنواع، عليها مدار محاب الخلق.

فمحبة الله عز وجل: أصل المحاب المحمودة، وأصل الإيمان والتوحيد، والنوعان الآخران تبع لها.

والمحبة مع الله: أصل الشرك والمحاب المذمومة، والنوعان الآخران تبع لها.

ومحبة الصور المحرمة وعشقها من موجبات الشرك". اهـ.

الأسباب الجالبة للمحبة:

والمقصود بها: الأسباب التي تزيد من حصول المحبة في قلب المؤمن.

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "مدارج السالكين":

"**الأسباب الجالبة للمحبة والموجبة لها، وهي عشرة:**

أحدها: قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه، وما أُريد به، كتدبر الكتاب الذي

يحفظه العبد ويشرحه ليتفهم مراد صاحبه منه.

الثاني: التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض؛ فإنها توصله إلى درجة المحبوبية بعد المحبة.

الثالث: دوام ذكره على كل حال، باللسان والقلب والعمل والحال، فنصيبه من المحبة على قدر نصيبه من هذا الذكر.

الرابع: إيثار محابه على محابك عند غلبات الهوى، والتسنم إلى محابه وإن صعب المرتقى.

الخامس: مطالعة القلب لأسمائه وصفاته، ومشاهدتها ومعرفتها، وتقلبه في رياض هذه المعرفة ومباديها؛ فمن عرف الله بأسمائه وصفاته وأفعاله أحبه لا محالة، ولهذا كانت المعطلة والفرعونية والجهمية قطاع الطريق على القلوب، بينها وبين الوصول إلى المحبوب.

السادس: مشاهدة بره وإحسانه وآلائه، ونعمه الباطنة والظاهرة؛ فإنها داعية إلى محبته.

السابع: وهو من أعجبها: انكسار القلب بكليته بين يدي الله تعالى، وليس في التعبير عن هذا المعنى غير الأسماء والعبارات.

الثامن: الخلوة به وقت النزول الإلهي، لمناجاته وتلاوة كلامه، والوقوف بالقلب، والتأدب بأدب العبودية بين يديه، ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة.

التاسع: مجالسة المحبين الصادقين، والتقاط أطايب ثمرات كلامهم، كما يُنتَقَى أطايب الثمر، ولا تتكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام، وعلمت أن فيه مزيداً لحالك، ومنفعة لغيرك.

العاشر: مباعدة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل.

فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة، ودخلوا على الحبيب.

وملاك ذلك كله أمران:

■ استعداد الروح لهذا الشأن.

■ وانفتاح عين البصيرة. وبالله التوفيق". اهـ.

ومن أعمال القلب التي ينبغي للمسلم والمسلمة، أن يعتنوا به:

الرضى والتسليم:

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**ذاق طَعْمَ الإيمَانِ؛ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًا، وبالإسلام دينا، وبمُحَمَّدٍ رَسُولا**"(١).

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ**: أَشْهَدُ أَنْ **لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ**، وَأَنَّ **مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالإِسْلامِ دِينًا**؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ"(٢).

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في شرح صحيح مسلم:

"**قال صاحب التحرير رحمه الله**: معنى رضيتَ بالشيء: قنعتُ به واكتفيتُ به، ولم أطلب معه غيره.

فمعنى الحديث: لم يطلب غير الله تعالى، ولم يَسْعَ في غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد ﷺ. ولا شك في أن من كانت هذه صفته فقد خلصت حلاوة الإيمان إلى قلبه، وذاق طعمه.

وقال القاضي عياض رحمه الله: معنى الحديث: صح إيمانه، واطمأنت به نفسه، وخامر باطنه؛ لأن رضاه بالمذكورات؛ دليل لثبوت معرفته، ونفاذ بصيرته، ومخالطة بشاشته قلبه؛ لأن من رضي أمرًا سهل عليه، فكذا المؤمن إذا دخل قلبه الإيمان؛ سهل عليه طاعات الله تعالى، ولذَّت له. والله أعلم". اهـ.

---

(١) «حديث صحيح»: أخرجه مسلم.
(٢) «حديث صحيح»: أخرجه مسلم.

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "مدارج السالكين":

"وهذان الحديثان عليهما مدار مقامات الدين، وإليهما ينتهي، وقد تضمنا الرضى بربوبيته سبحانه، وألوهيته، والرضى برسوله، والانقياد له، والرضى بدينه، والتسليم له.

ومن اجتمعت له هذه الأربعة: فهو الصِّدِّيق حقًّا، وهي سهلة بالدعوى واللسان، وهي من أصعب الأمور عند الحقيقة والامتحان، ولا سيما إذا جاء ما يخالف هوى النفس ومرادها، من ذلك تبين أن الرضى كان لسانه به ناطقًا، فهو على لسانه لا على حاله.

فالرضى بإلهيته: يتضمن الرضى بمحبته وحده، وخوفه، ورجائه، والإنابة إليه، والتبتل إليه، وانجذاب قوى الإرادة والحب كلها إليه، فعل الراضي بمحبوبه كل الرضى، وذلك يتضمن عبادته، والإخلاص له.

والرضى بربوبيته: يتضمن الرضى بتدبيره لعبده، ويتضمن إفراده بالتوكل عليه، والاستعانة به، والثقة به، والاعتماد عليه، وأن يكون راضيًا بكل ما يُفعل به.

فالأول: يتضمن رضاه بما يُؤمر به.

والثاني: يتضمن رضاه بما يُقدَّر عليه.

وأما الرضى بنبيه رسولاً: فيتضمن كمال الانقياد له، والتسليم المطلق إليه، بحيث يكون أولى به من نفسه، فلا يتلقى الهدى إلا من مواقع كلماته، ولا يحاكم إلا إليه، ولا يحكم عليه غيره، ولا يرضى بحكم غيره ألبتة، لا في شيء من أسماء الرب وصفاته وأفعاله، ولا في شيء من أذواق حقائق الإيمان ومقاماته، ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه، لا يرضى في ذلك بحكم غيره، ولا يرضى إلا بحكمه، فإن عجز عنه: كان تحكيمه غيره من باب غذاء المضطر إذا لم يجد ما يقيته إلا من الميتة والدم، وأحسن أحواله أن يكون من باب التراب، الذي إنما يتيمم به عند العجز عن استعمال

الماء الطهور.

وأما الرضى بدينه: فإذا قال أو حكم، أو أمر أو نهى: رضي كل الرضى، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلم له تسليماً، ولو كان مخالفاً لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقلده وشيخه وطائفته، وههنا يوحشك الناس كلهم، إلا الغرباء في العالم، فإياك أن تستوحش من الاغتراب والتفرد؛ فإنه والله عين العزة، والصحبة مع الله ورسوله، وروح الأنس به، والرضى به ربًّا، وبمحمد رسولاً، وبالإسلام ديناً. بل الصادق كلما وجد مس الاغتراب، وذاق حلاوته، وتنسَّم روحه؛ قال: اللهم زدني اغترابًا ووحشة من العالم، وأُنسًا بك. وكلما ذاق حلاوة هذا الاغتراب وهذا التفرد؛ رأى الوحشة عين الأنس بالناس، والذل عين العز بهم، والجهل عين الوقوف مع آرائهم وزبالة أذهانهم، والانقطاع عين التقيد برسومهم وأوضاعهم، فلم يؤثر بنصيبه من الله أحداً من الخلق، ولم يبع حظه من الله بموافقتهم فيما لا يجدي عليه إلا الحرمان، وغايته مودة بينهم في الحياة الدنيا، فإذا انقطعت الأسباب، وحقت الحقائق، وبُعثِرَ ما في القبور، وحُصِّل ما في الصدور، وبليت السرائر، ولم يجد من دون مولاه الحق من قوة ولا ناصر: تبين له حينئذ مواقع الربح والخسران، وما الذي يخف أو يرجح به الميزان. والله المستعان وعليه التكلان". اهـ.

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "مدارج السالكين":

"وقد أجمع العلماء على أنه مستحب، مُؤكد استحبابه، واختلفوا في وجوبه على قولين، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يحكيهما على قولين لأصحاب أحمد، وكان يذهب إلى القول باستحبابه. قال: ولم يجيء الأمر به، كما جاء الأمر بالصبر، وإنما جاء الثناء على أصحابه ومدحهم...

فطريق الرضى والمحبة؛ تُسَيِّر العبد وهو مستلق على فراشه؛ فيصبح أمام الركب بمراحل، وثمرة الرضى: الفرح والسرور بالرب تبارك وتعالى". اهـ.

ومن أعمال القلب التي ينبغي للمسلم والمسلمة، أن يعتنوا بها ،

تعظيم شعائر الله تعالى :

قال تعالى : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب (٣٢) ﴾ .

[الحج : ٣٢].

قال الإمام القرطبي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"الشعائر: جمع شعيرة، وهو كل شيء لله تعالى . فيه أمر أشعر به وأعلم. . .
فشعائر الله : أعلام دينه، لا سيما ما يتعلق بالمناسك" . اهـ.

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره :

"﴿ فإنها من تقوى القلوب ﴾: فإنها من وجل القلوب من خشية الله، وحقيقة معرفتها بعظمته، وإخلاص توحيده" . اهـ.

فلابد : من تعظيم شعائر الله تعالى في القلب؛ وإن ذلك مما يُعين على : إقامتها، وأدائها على أكمل وجه يحبه الله تعالى، وليس في التعظيم مثل : امتثال الأمر، إخلاصًا، واتباعًا، وإيمانًا، واحتسابًا.

ومن أعمال القلب التي ينبغي للمسلم والمسلمة، أن يعتنوا به:

تعظيم حرمات الله تعالى:

﴿ ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ﴾[الحج : ٣٠].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره :

"﴿ ومن يعظم حرمات الله ﴾ : أي ومن يجتنب معاصيه، ومحارمه، ويكون ارتكابها عظيمًا في نفسه.

﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ ﴾: أي فله على ذلك خير كثير، وثواب جزيل، فكما على فعل الطاعات ثواب كثير وأجر جزيل، كذلك على ترك المحرمات واجتناب المحظورات" . اهـ.

وقال الإمام البغوي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ ﴾: أي معاصي الله وما نهى عنه، وتعظيمها: ترك ملابستها.

قال الليث: ﴿ حُرُمَاتِ اللَّهِ ﴾ : ما لا يحل انتهاكها.

وقال الزجاج: الحرمة: ما وجب القيام به، وحرم التفريط فيه" . اهـ.

عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **"الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ؛ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ؛ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى؛ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ"** [١] .

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قوله: (**أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ**) : والمراد بالمحارم: فعل المنهي المحرم، أو ترك المأمور الواجب، ولهذا وقع في رواية أبي فروة التعبير بالمعاصي بدل المحارم.

وقوله " ألا " للتنبيه على صحة ما بعدها، وفي إعادتها وتكريرها دليل على عِظَمِ شأن مدلولها" . اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"قوله ﷺ : (**أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ**) .

---

(١) حديث صحيح : أخرجه البخاري ومسلم .

معناه: أن الملوك من العرب وغيرهم، يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس، ويمنعهم دخوله، فمن دخله أوقع به العقوبة، ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفًا من الوقوع فيه. ولله تعالى أيضًا حمى، وهي محارمه، أي: المعاصي التي حرمها الله. كالقتل، والزنا، والسرقة، والقذف، والخمر، والكذب، والغيبة، والنميمة، وأكل المال بالباطل، وأشباه ذلك.. فكل هذا حمى الله تعالى، من دخله بارتكابه شيئًا من المعاصي؛ استحق العقوبة، ومن قاربه يوشك أن يقع فيه، فمن احتاط لنفسه لم يقاربه، ولا يتعلق بشيء يقربه من المعصية، فلا يدخل في شيء من الشبهات". اهـ.

فلابد: من تعظيم حرمات الله تعالى في القلب، وذلك مما يُعين على اجتناب ما نهى، وتركها ونبذها، وليس في تعظيم حرمات الله تعالى مثل: اجتناب النهي، خوفًا وخشية، وإجلالاً ورهبة.

وأعمال القلوب كثيرة، ومنها ما على سبيل الوجوب، ومنها ما على سبيل الندب، فلابد من الاعتناء بالقلب، والالتزام بما عليه من أعمال وعبادات.

عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **"الْحَلالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ؛ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ؛ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى؛ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ، كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ"**.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"وخُصَّ القلب بذلك؛ لأنه أمير البدن، وبصلاح الأمير تصلح الرعية، وبفساده تفسد. وفيه تنبيه على تعظيم قدر القلب، والحث على صلاحه، والإشارة إلى أن لطيب الكسب أثرًا فيه. والمراد المتعلق به من الفهم الذي ركبه الله فيه". اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"وفي هذا الحديث :تأكيد على السعي في صلاح القلب،وحمايته من الفساد" . اهـ.

أعمال القلــوب كثيرة :

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "مدارج السالكين":

"**وعمل القلب:** كالمحبة له، والتوكل عليه، والإنابة إليه، والخوف منه، والرجاء له، وإخلاص الدين له، والصبر على أوامره، وعن نواهيه، وعلى أقداره، والرضى به وعنه، والموالاة فيه، والمعاداة فيه، والذل له، والخضوع، والإخبات إليه، والطمأنينة به.. وغير ذلك من أعمال القلوب، التي فَرْضُهَا أفرض من أعمال الجوارح، ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها، وعمل الجوارح بدونها إما عديم المنفعة، أو قليل المنفعة" . اهـ.

وهذا القدر ما اكتفينا به، في بيان ما على القلب من التزام.

ثانياً : فرائض البدن :

ونقصد بها ما على الجوارح من واجبات ،تجب على المسلم في اليوم والليلة، ومن ذلك:

[١] فريضة الصلاة :

وهذه الفريضة عظيمة الشأن في الإسلام ، وقد تهاون بها كثير من الناس ، وقد فُرضت فرضًا جازمًا،لا اختلاف فيه ولا ارتياب ، وذلك في الكتاب والسُّنَّة والإجماع.

أمــا الكتــاب :

فقال تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣].

وقال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ ﴾ [البقرة: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) ﴾ [النور: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) ﴾ [الروم: ٣١].

وقال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٥].

وفي السنة:

عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ"**. فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: **"لا، إِلا أَنْ تَطَوَّعَ"**. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"وَصِيَامُ رَمَضَانَ"**. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: **"لا، إِلا أَنْ تَطَوَّعَ"**. قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: **"لا، إِلا أَنْ تَطَوَّعَ"**. قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلا أَنْقُصُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ"** (١).

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رضي الله عنه إِلَى الْيَمَنِ؛ فَقَالَ: **"ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ؛ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ"** (٢).

---

(١)، (٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**وفي هذا الحديث**: أن الصلاة التي هي ركن من أركان الإسلام، التي أُطلقت في باقي الأحاديث، هي: الصلوات الخمس، وأنها في كل يوم وليلة، على كل مكلف بها، وقولنا "بها" احتراز من الحائض والنفساء؛ فإنها مكلفة بأحكام الشرع، إلا الصلاة وما أُلحق بها، مما هو مقرر في كتب الفقه". اهـ.

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**". متفق عليه.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"إن هذا الحديث أصل عظيم، في معرفة الدين، وعليه اعتماده، وقد جَمعَ أركانه. والله أعلم". اهـ.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**" (١).

عنْ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ**" (٢).

عنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُدْعَى الْمُخْدَجِيَّ، سَمِعَ رَجُلاً بِالشَّامِ يُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ، يَقُولُ: الْوِتْرُ وَاجِبٌ. قَالَ الْمُخْدَجِيُّ: فَرُحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَاعْتَرَضْتُ لَهُ وَهُوَ رَائِحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ. فَقَالَ عُبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، مَنْ جَاءَ بِهِنَّ، لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ: كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ: فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ،**

(١) **حديث صحيح**: أخرجه أحمد، والترمذي، وانظر «صحيح الجامع».
(٢) **حديث صحيح**: أخرجه مسلم.

وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ " [١] .

وفي هذه الأحاديث: تأكيد فرضية ووجوب الصلاة.

وأمـــا الإجمـــاع:

"فأجمعت الأمة: على أن الصلوات الخمس فرض عين، وأجمعوا أنه لا فرض عين سواهن" [٢] .

ومن عِظَم شأن الصلاة، وجلالة قدرها، وخطر فرضيتها: أنها فرضت على النَّبي ﷺ، وعلى الأمة، في ليلة الإسراء والمعراج، وقد فُرضت خمسين صلاة، وما زال رسول الله ﷺ يُراجِع ربَّه؛ حتى خففها إلى خمس صلوات عملاً، وجعلها خمسين أجراً.

(١) حديث صحيح: أخرجه مالك، وأحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة، وانظر «صحيح الجامع الصغير».

(٢) انظر «المجموع شرح المهذب»، للإمام النووي، «والمغني» لابن قدامة، وجميع كتب الفقه.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**فَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلاةً؛ فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى آتِيَ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: مَاذَا افْتَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلاةً. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَاجَعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ عَنِّي شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَاجَعْتُ رَبِّي. فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى. فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ. فَقُلْتُ: قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي**" (١) .

وفيما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "**فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ. قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي**" .

فَفَرْضٌ على كل مسلم ومسلمة ـ إلا الحائض والنفساء ـ: إقامة وأداء الصلوات المفروضات في كل يوم وليلة.

وهذه الصلوات المفروضات في اليوم والليلة: خمس صلوات.

وهذه الصلوات الخمس المفروضات هن: صلاة الظهر، وصلاة العصر، وصلاة المغرب، وصلاة العشاء، وصلاة الفجر.

و"**المراد بإقام الصلاة**: المداومة عليها، أو مطلق الإتيان بها". "فتح الباري".

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**وأما معنى إقامة الصلاة فقيل فيه قولان:**

أحدهما: أنه إدامتها والمحافظة عليها.

والثاني: إتمامها على وجهها. قال أبو علي الفارسي: والأول أشبه.

---

(١) حديث صحيح : أخرجه ابن ماجة ، والنسائي ، وانظر : « صحيح الجامع » .

قلت: وقد ثبت في الصحيح أن رسول ﷺ قال: "**اعتدلوا في الصفوف؛ فإن تسوية الصف من إقامة الصلاة**". معناه والله أعلم: من إقامتها المأمور بها في قوله تعالى ﴿ وأقيموا الصَّلاة ﴾. وهذا يرجح القول الثاني. والله أعلم". اهـ.

ومما يلتحق بالصلاة: الطهارة. إذ هي شرط من شروط صحة الصلاة.

قال ابن المنذر ـ رحمه الله تعالى ـ في "الأوسط":

"أوجب الله تعالى الطهارة للصلاة في كتابه، ودلت الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ على وجوب فرض الطهارة للصلاة، واتفق علماء الأمة أن الصلاة لا تجزي إلا بها، إذا وجد السبيل إليها". اهـ.

قال الله تعالى: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣) ﴾**[النساء: ٤٣].

وقال تعالى: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾** [المائدة: ٦].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**" (١).

---

(١) حديث صحيح: متفق عليه.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**لا تُقْبَلُ صَلاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، ولا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**" (١).

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"هذا الحديث: نص في وجوب الطهارة للصلاة، وقد أجمعت الأمة على أن الطهارة شرط في صحة الصلاة". اهـ.

ومعلوم أن الطهارة أنواع، أي لكل حَدَثٍ نوع الطهارة الخاصة به.

فالحدث الأصغر: وهو ما خرج من السبيلين، أو من أحدهما، كالبول، أو الغائط، أو المذي، أو الوَدْي، أو الريح، أو الضراط.. فكل هذا يجب منه الوضوء فحسب، وهذا إذا قدر على الوضوء، أو عند وجود الماء، أما إذا لم يقدر على الوضوء، كأن كان مريضًا يخشى استعمال الماء، أو عُدمَ الماء، فله أن يتيمم، وذلك على ما جاء في الآيتين السابقتين.

وأما الحدث الأكبر: وهو خروج المني ـ من الرجل أو المرأة ـ بنحو جماع، أو غيره، وكذا هو حيض المرأة، أو نفاسها.. فهذا يجب منه الغسل، إن قَدرَ عليه، وإلا فالتيمم، وأحكام الطهارة بأنواعها، مبسوطة في كتب الفقه، فليرجع إلى التوسع فيها من أراد.

[٢] فريضة الصيام:

وهذه الفريضة الثانية، من فرائض البدن، وهي صوم شهر رمضان.. والالتزام بهذه الفريضة ليس التزامًا يوميًا، إنما هو التزام في هذا الشهر من كل عام.

وقد ثبتت فرضيته، بالكتاب، والسُّنَّة، والإجماع.

قال تعالى: ﴿ يا أَيُّها الَّذين آمنوا كُتب عليكُمُ الصِّيامُ كما كُتب علَى الَّذين من

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

قبلكم لعلكم تتقون (١٨٣) ﴾[البقرة : ١٨٣] .

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره :

"يقول تعالى مخاطبًا للمؤمنين من هذه الأمة، وآمرًا لهم بالصيام، وهو الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع، بنية خالصة لله عز وجل؛ لما فيه من زكاة النفوس، وطهارتها،وتنقيتها من الأخلاط الرديئة،والأخلاق الرذيلة،وذكر أنه كما أوجبه عليهم، فقد أوجبه على من كان قبلهم، فلهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك،كما قال تعالى : ﴿ **لكلٍّ جعلنا منكم شرعةً ومنهاجًا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات** ﴾[المائدة:٤٨] .

ولهذا قال ههنا : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين** من قبلكم لعلكم تتقون (١٨٣) ﴾[البقرة : ١٨٣] ، لأن الصوم فيه تزكية للبدن، وتضييق لمسالك الشيطان .

ولهذا ثبت في الصحيحين: "**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء**". ثم بين مقدار الصوم وأنه ليس في كل يوم؛ لئلا يشق على النفوس فتضعف عن حمله وأدائه، بل في أيام معدودات. وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، يصومون من كل شهر ثلاثة أيام، ثم نُسخ ذلك بصوم شهر رمضان" . اهـ.

وقال تعالى: ﴿ **شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى** والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضًا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون (١٨٥) ﴾[البقرة: ١٨٥].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره :

"قوله: ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ هذا إيجاب حتم على من شهد

استهلال الشهر، أي كان مقيمًا في البلد حين دخل شهر رمضان، وهو صحيح في بدنه: أن يصوم لا محالة" . اهـ .

وعَن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : **"بُنِيَ الإسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"** . متفق عليه.

"وأجمع المسلمون على وجوب صيام شهر رمضان" [١] .

هذا، ومع تأكد فرضية صيام شهر رمضان، إلا أن الله تعالى قد جعل له جزاءً وثوابًا مخصوصًا.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : **"مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"** . متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"**والمراد بالإيمان:** الاعتقاد بحق فرضية صومه، وبالاحتساب: طلب الثواب من الله تعالى.

وقال الخطابي: احتسابًا: أي عزيمة. وهو أن يصومه على معنى الرغبة في ثوابه، طيبة نفسه بذلك، غير مستثقل لصيامه، ولا مستطيل لأيامه" .

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **"كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ"** . متفق عليه.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : **"كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعمِائَة ضعْف، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ،**

---

(١) «المغني» لابن قدامة.

وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ" . متفق عليه.

فباجتماع فرضية صيام شهر رمضان، وحصول هذا الأجر المخصوص؛ ينبغي لكل مسلم ومسلمة، أن لا يتهاون بأمر هذه الفريضة، بل يتقي الله تعالى، وليمتثل أمره، ويقم فرضه.

[٣] فريضة الحج:

وهو فرض على المستطيع، كما دلَّ على ذلك الكتاب، والسُّنَّة، والإجماع.. والالتزام بهذه الفريضة ليس يوميًّا أيضًا، إنما هو التزام في عامه، وبحسب الاستطاعة.

قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وعَن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"** . متفق عليه.

وعَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **"أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا"** . فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ"** . ثُمَّ قَالَ: **"ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ"** .

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"واعلم أن الحج: فرض عين، على كل مكلف، حر، مسلم، مستطيع.

وأجمعوا: على أنه لا يجب الحج ولا العمرة في عمر الإنسان إلا مرة واحدة، إلا أن ينذر؛ فيجب الوفاء بالنذر بشرطه، وإلا إذا دخل مكة أو حرمها لحاجة لا تتكرر،

من تجارة، أو زيارة، ونحوهما، ففي وجوب الإحرام بحج أو عمرة خلاف للعلماء، وهما قولان للشافعي: أصحهما: استحبابه، والثاني: وجوبه، بشرط ألا يدخل لقتال، ولا خائفًا من ظهوره وبروزه.

واختلفوا في وجوب الحج: هل هو على الفور أو التراخي؟ فقال الشافعي وأبو يوسف وطائفة: هو على التراخي، إلا أن ينتهي إلى حال يظن فواته لو أخره عنها. وقال أبو حنيفة ومالك وآخرون: هو على الفور. والله أعلم". اهـ.

وقد وردت السُّنة ببيان فضل الحج:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "**إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**". قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: "**جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**". قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: "**حَجٌّ مَبْرُورٌ**" (١).

وعَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلا نُجَاهِدُ؟قَالَ:"**لا؛ لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ ،حَجٌّ مَبْرُورٌ**» (٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ حَجَّ لِلَّهِ ، فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ؛ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ** » (٣).

[٤] فرض الحجاب على المرأة:

ومن فرائض البدن المختصة بالمرأة، والتي يلزمها الالتزام بها في اليوم والليلة: الحجاب الشرعي.

- **وتحجب المرأة المسلمة دين:**

فهو ليس من العادات أو التقاليد ،كما أنه ليس حرية شخصية ،وهو أيضًا ليس ذوقًا من الأذواق المختلفة والشائعة بين الناس.

---

(١)، (٢)، (٣) **حديث صحيح**: متفق عليه.

■ **وتحجب المرأة المسلمة شرع:**

لستر العورات ، ولصون المرأة وحفظها ، ولصيانة الرجل عن الفاحشة، وحماية المجتمع من أرجاس الموبقات .

■ **وتحجب المرأة المسلمة لشيئين:**

لستر البدن، وما يظهر من مفاتنها ، ولستر الزينة، وما يبدو منها .

■ **وتحجب المرأة المسلمة التزام:**

■ لأمر الله تعالى . ■ احتسابًا للأجر والثواب .

■ تخلقًا بِخُلُقِ الْعِفَّة . ■ درءًا للفتنة عن نفسها .

■ درءًا للفتنة عن غيرها ، فهي ترتديه : إيمانًا بفرضيته .

قال تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾[النور : ٣١] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَىٰ ﴾ .

[الأحزاب : ٣٣] .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٥٩) ﴾ .

[الأحزاب : ٥٩] .

فقد اشتملت هذه الآيات العظيمة، على بيان الأمر بالحجاب والنهي عن التبرج ، وكما هو واضح : فإن الأمر والنهي الوارد فيها، إنما هو من عند الله تعالى .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجت استشرفها الشيطان** » [1] .

(١) حديث صحيح : أخرجه الترمذي ، وانظر : «صحيح الجامع الصغير» للعلامة الالباني ـ رحمه الله ـ .

وحجاب المرأة المسلمة ليس ارتجاليًا ، أو بهوى وذوق المرأة ، أو الرجل، أو المجتمع، وإنما هو بشروط لابد من توافرها فيه، وهي:

- **الشرط الأول:** استيعاب جميع البدن .
- **الشرط الثاني:** أن يكون فضفاضًا غير ضيق.
- **الشرط الثالث:** أن يكون صفيقًا لا يَشِفُّ.
- **الشرط الرابع:** أن لا يكون زينةً في نفسه.
- **الشرط الخامس:** أن لا يكون مبخرًا مطيبًا.
- **الشرط السادس:** أن لا يشبه ثياب الرجل.
- **الشرط السابع:** أن لا يشبه ثياب الكافرات.
- **الشرط الثامن:** أن لا يكون ثياب شهرة.

فيا أيتها المرأة المسلمة: زوجة كانت، أو أمًا، أو أختًا، أو ذات رحم.. اتقِ الله تعالى؛ فامتثلي أمره.

ذلك أن الآمر بالحجاب، والموجب للتستر هو الله تعالى، فهو ـ أي الحجاب ـ ليس من اجتهاد أهل العلم.. أو استحسان ذوي الصلاح.. ولكنه شرعٌ شرعه الله تعالى وفرضه على المسلمين رجالاً ونساءً.

والمرأة المسلمة إذ تلتزم ذلك؛ فإنما تلتزمه طاعةً وقيامًا بفرض فُرض عليها كالصلاة، والصوم، وسائر المفروضات.

ثالثًا: فرائض المال:

إن المال هو مال الله تعالى، وقد جعل الله تعالى الناسَ مُستخلفين فيه.

قال تعالى: ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ⑦ ﴾ [الحديد: ٧].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أمر تبارك وتعالى بالإيمان به وبرسوله، على الوجه الأكمل، والدوام والثبات على ذلك والاستمرار، وحث على الإنفاق ﴿ مِمَّا جعلكم مُستخلفين فيه ﴾، أي مما هو معكم على سبيل العارية؛ فإنه قد كان في أيدي من قبلكم، ثم صار إليكم، فأرشد الله تعالى إلى استعمال ما استُخلِفتم فيه من المال في طاعته، فإن تفعلوا، وإلا حاسبكم عليه، وعاقبكم لترككم الواجبات فيه.

وقوله تعالى: ﴿ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾. فيه إشارة إلى أنه سيكون مخلفًا عنك، فلعل وارثك أن يطيع الله فيه؛ فيكون أسعد بما أنعم الله به عليك منك، أو يعصي الله فيه؛ فتكون قد سعيت في معاونته على الإثم والعدوان، وروى الإمام أحمد في « مسنده » عن مطرف، يعني ابن عبد الله بن الشخير، عن أبيه قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يقول: ﴿ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ . **يقول ابن آدم مالي مالي، وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت**" ورواه مسلم من حديث شعبة به، وزاد: "**وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للناس**".

وقوله تعالى: ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾: ترغيب في الإيمان والإنفاق في الطاعة". انتهى بتصرف يسير.

ومما جعله الله تعالى واجبًا في المال:

[١] إيتاء الزكاة:

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"والمراد بإيتاء الزكاة: إخراج جزء من المال، على وجه مخصوص". اهـ.

وهي واجبة بالكتاب، والسُّنَّة، والإجماع.

قال ابن قدامة ـ رحمه الله تعالى ـ في "المغني":

"والزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة، وهي واجبة بكتاب الله تعالى، وسُنَّة

رسوله ﷺ وإجماع أمته.

أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾.

وأما السنة: فإن النَّبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن، فقال: "**أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة؛ تؤخذ من أغنيائهم؛ فترد في فقرائهم**". متفق عليه. في آي وأخبار سوى هذين كثيرة، وأجمع المسلمون في جميع الأعصار على وجوبها.

واتفق الصحابة ﷺ على قتال مانعيها، فروى البخاري بإسناده عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: لما تُوفي النَّبي ﷺ وكان أبو بكر، وكَفَرَ مَنْ كَفَرَ من العرب، فقال عمر: كيف تُقاتل الناس؛ وقد قال رسول الله ﷺ: "**أُمرت أن أقاتل الناسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله**"؟، فقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عَنَاقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال؛ فعرفت أنه الحق". اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"والزكاة أمر مقطوع به في الشرع، يستغني عن تكلف الاحتجاج له، وإنما وقع الاختلاف في فروعه، وأما أصل فرضية الزكاة فمن جحدها كفر". اهـ.

وقد أكد وجوبَها، والترهيبُ من منعها وعدم إخراجها.

قال تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ (٣٥)** ﴾ [التوبة: ٣٤ ـ ٣٥].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا، عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا؛ تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا، عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا؛ تَطَؤُهُ بِأَظْلافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا**".

وقال: "ومنْ حقِّها أنْ تُحلَب على الماء". قالَ: "ولا يأتي أحدُكُم يوْمَ القيامة بشاة يحْملُها على رقبته، لها يُعارٌ، فيقولُ: يا مُحمَّدُ. فأقولُ: لا أملكُ لكَ شيْئًا؛ قد بلغتُ، ولا يأتي ببعير يحْملُهُ على رقبته لهُ رُغاءٌ، فيقولُ: يا مُحمَّدُ. فأقولُ: لا أملكُ لكَ منَ اللَّه شيْئًا؛ قد بلَّغْتُ". متفق عليه.

وعَنْ أبي هُريْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "منْ آتاهُ اللَّهُ مالا، فلمْ يُؤدِّ زكاتهُ: مُثِّل لهُ مالُهُ يومَ القيامة شُجاعًا أقْرع، لهُ زبيبتان، يُطوَّقُهُ يوْمَ القيامة، ثُمَّ يأْخُذُ بلهْزمتيْه، يعْني بشدْقيْه، ثُمَّ يقُولُ: أنا مالُك، أنا كنْزُكَ". ثُمَّ تلا: ﴿ولا يحْسبنَّ الذين يبْخلُون بما آتاهُمُ﴾ الآية [آل عمران: ١٨٠] متفق عليه.

وغير هذا من الأدلة كثير، في بيان إثم مانع الزكاة.

والزكاة أنواع: فمنها:

- **زكاة النقدين**: الذهب والفضة.
- **وزكاة النَّعم**: وهي الإبل، والبقر، والغنم.
- **وزكاة الزروع**: الحنطة، والشعير، والزبيب، والتمر.

وللزكاة شروط: ومن أهم شروطها: بلوغ النصاب، وتمام الحول.

فلا زكاة في ما لا يبلغ النصاب، ولم يتم حوله.

وللزكاة مصارف: ومصارفها ثمانية، مذكورة في قوله تعالى: ﴿إنَّما الصَّدَقَاتُ للْفُقَراء والْمساكين والْعاملين عليْها والْمُؤلَّفة قُلُوبُهُمْ وفي الرِّقاب والْغارمين وفي سبيل اللَّه وابن السَّبيل فريضةً منَ اللَّه واللَّهُ عليمٌ حكيمٌ (٦٠)﴾ [التوبة: ٦٠].

قال الإمام البيضاوي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي الزكوات لهؤلاء المعدودين دون غيرهم.

﴿للفُقراء﴾ من لا مال له، ولا كسب يقع موقعًا من حاجته. من الفقار؛ كأنه أصيب فقاره.

﴿ والْمَساكِينِ ﴾ من له مال، أو كسب لا يكفيه .من السكون؛كأن العجز أسكنه، ويدل عليه قوله تعالى :﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ ﴾ [الكهف : ٨٨] وأنه ﷺ كان يسأل المسكنة ويتعوذ من الفقر. وقيل بالعكس لقوله تعالى : ﴿ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ (١٦) ﴾ [البلد : ١٦] .

﴿ والْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ الساعين في تحصيلها وجمعها.

﴿ والْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ قوم أسلموا ونيتهم ضعيفة فيه، فيستألف قلوبهم. أو أشراف قد يترتب بإعطائهم ومراعاتهم إسلام نظرائهم،وقد أعطى رسول الله ﷺ عُيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، والعباس بن مرداس لذلك. وقيل أشراف يستألفون على أن يسلموا، فإن النَّبي ﷺ كان يعطيهم. والأصح أنه كان يعطيهم من خُمس الخُمس، الذي كان خاص ماله، وقد عد منهم من يؤلف قلبه بشيء منها على قتال الكفار ومانعي الزكاة. وقيل كان سهم المؤلفة لتكثير سواد الإسلام، فلما أعزه الله وأكثر أهله سقط.

﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ وللصرف في فك الرقاب، بأن يعاون المكاتب بشيء منها على الأداء .وقيل بأن تبتاع الرقاب فتعتق.وبه قال مالك وأحمد .أو بأن يفدي الأسارى.

﴿ والْغَارِمِينَ ﴾ والمديونين لأنفسهم في غير معصية، ومن غير إسراف، إذا لم يكن لهم وفاء، أو لإصلاح ذات البين، وإن كانوا أغنياء؛ لقوله ﷺ :"**لا تحل الصدقة لغني، إلا لخمسة : لغازٍ في سبيل الله، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين، فأهدى المسكين للغني، أو لعامل عليها**" .

﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وللصرف في الجهاد، بالإنفاق على المتطوعة، وابتياع الكراع والسلاح. وقيل وفي بناء القناطر والمصانع.

﴿ وابْنِ السَّبِيلِ ﴾ المسافر المنقطع عن ماله" . اهـ.

وهذه الفريضة ـ فريضة الزكاة ـ ليست يومية، فيتوهم أنها من الالتزام اليومي للمسلم والمسلمة، ولكنها كما قلنا، عند بلوغ النصاب، وتمام الحول.

ومن فرائض المال - أيضاً - والتي ينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يلتزمها :

النفقات الواجبة والتي هي على من وجبت عليه نفقتهم، ومن ذلك:

نفقة الزوج على زوجه :

قال ابن قدامة - رحمه الله تعالى - في "المغني" :

"نفقة الزوجة واجبة بالكتاب، والسنة، والإجماع.

أما الكتاب: فقول الله تعالى : ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا (٧) ﴾ [الطلاق : ٧].

ومعنى : ﴿ قُدِرَ عليه ﴾ أي : ضُيِّق عليه . ومنه قوله سبحانه : ﴿ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ [الإسراء : ٣٠] . أي : يوسع لمن يشاء، ويضيق على من يشاء.

وقال الله تعالى : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾. [الأحزاب : ٥٠] .

وأما السنة : فما روى جابر، أن رسول الله ﷺ خطب الناس، فقال : "**اتقوا الله في النساء ؛ فإنهن عوان عندكم، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف**". رواه مسلم، وأبو داود، ورواه الترمذي، بإسناده عن عمرو بن الأحوص .

وقال رسول الله ﷺ : "**ألا إن لكم على نسائكم حقًا، ولنسائكم عليكم حقًا، فأما حقكم على نسائكم: فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم: أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن**".

وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وجاءت هند إلى رسول الله ﷺ ؛ فقالت : يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل

شحيح، وليس يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي. فقال: "**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**". متفق عليه. وفيه دلالة على وجوب النفقة لها على زوجها، وأن ذلك مقدر بكفايتها، وأن نفقة ولده عليه دونها مقدر بكفايتهم، وأن ذلك بالمعروف، وأن لها أن تأخذ ذلك بنفسها من غير علمه؛ إذا لم يعطها إياه.

وأما الإجماع: فاتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن، إذا كانوا بالغين، إلا الناشز منهن. ذكره ابن المنذر وغيره.

وفيه ضرب من العبرة، وهو أن المرأة محبوسة على الزوج؛ يمنعها من التصرف والاكتساب؛ فلا بد من أن ينفق عليها، كالعبد مع سيده.

قال أبو القاسم رحمه الله تعالى: (وعلى الزوج نفقة زوجته، ما لا غناء بها عنه، وكسوتها).

وجملة الأمر: أن المرأة إذا سلمت نفسها إلى الزوج، على الوجه الواجب عليها؛ فلها عليه جميع حاجتها: من مأكول، ومشروب، وملبوس، ومسكن.

قال أصحابنا: ونفقتها معتبرة بحال الزوجين جميعًا: فإن كانا موسرين؛ فعليه لها نفقة الموسرين.. وإن كانا معسرين؛ فعليه نفقة المعسرين.. وإن كانا متوسطين؛ فلها عليه نفقة المتوسطين.. وإن كان أحدهما موسرًا، والآخر معسرًا؛ فعليه نفقة المتوسطين، أيهما كان الموسر.

والنفقة مقدرة بالكفاية، وتختلف باختلاف من تجب له النفقة في مقدارها.

وبهذا قال أبو حنيفة، ومالك. وقال القاضي: هي مقدرة بمقدار لا يختلف في القلة والكثرة". اهـ.

نفقة الوالدين، والأولاد:

قال ابن قدامة ـ رحمه الله تعالى ـ في "المغني":

"قال (ويُجبر الرجل على نفقة والديه، وولده، الذكور والإناث، إذا كانوا فقراء،

وكان له ما ينفق عليهم).

الأصل في وجوب نفقة الوالدين والمولودين: الكتاب، والسنة، والإجماع :

أما الكتاب:فقول الله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾[الطلاق : ٦] . أوجب أجر رضاع الولد على أبيه. وقال سبحانه: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾[البقرة : ٢٣٣] . وقال سبحانه: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾[الإسراء : ٢٣] ، ومن الإحسان الإنفاق عليهما عند حاجتهما.

ومن السنّة: قول النّبي ﷺ لهند: "**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**". متفق عليه. وروت عائشة، أن النّبي ﷺ قال: "**إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه**". رواه أبو داود.

وأما الإجماع:فحكى ابن المنذر قال: أجمع أهل العلم: على أن نفقة الوالدين الفقيرين، اللذين لا كسب لهما، ولا مال: واجبة في مال الولد. وأجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم: على أن على المرء نفقة أولاده الأطفال، الذين لا مال لهم. ولأن ولد الإنسان بعضه، وهو بعض والده، فكما يجب عليه أن ينفق على نفسه وأهله، كذلك على بعضه وأصله. إذا ثبت هذا؛ فإن الأم تجب نفقتها، ويجب عليها أن تنفق على ولدها إذا لم يكن له أب، وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي، وحكي عن مالك: أنه لا نفقة عليها، ولا لها؛ لأنها ليست عصبة لولدها. ولنا قوله سبحانه: ﴿ وبالوالدين إحسانا ﴾.

وقال النّبي ﷺ لرجل سأله: من أبر ؟ ، قال: "**أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب**". رواه أبو داود. ولأنها أحد الوالدين، فاشبهت الأب، ولأن بينهما قرابة توجب رد الشهادة، ووجوب العتق، فأشبهت الأب. فإن أعسر الأب، وجبت النفقة على الأم، ولم ترجع بها عليه إن أيسر.

وقال أبو يوسف ومحمد: ترجع عليه. ولنا: أن من وجب عليه الإنفاق بالقرابة، لم يرجع به؛ كالأب". اهـ.

ومن فرائض المال - أيضًا - والتي ينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يلتزمها:

إيتاء اليتيم ماله:

قال تعالى: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢)﴾ [النساء: ٢].

قال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

" والإيتاء: الإعطاء. واليتيم: من لا أب له. وقد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم". اهـ.

وقال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"يأمر تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم؛ إذا بلغوا الحلم، كاملة موفرة، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾.

قال سفيان الثوري عن أبي صالح: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذي قُدِّرَ لك. وقال سعيد بن جبير: لا تتبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم. يقول: لا تبذروا أموالكم الحلال، وتأكلوا أموالهم الحرام. وقال سعيد بن المسيب والزهري: لا تعط مهزولاً، وتأخذ سمينًا. وقال إبراهيم النخعي والضحاك: لا تعط زائفًا، وتأخذ جيداً. وقال السُّدِّي: كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل مكانها الشاة المهزولة، ويقول: شاة بشاة. ويأخذ الدرهم الجيد، ويطرح مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم.

وقوله ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾: قال مجاهد، وسعيد بن جبير، ومقاتل بن حيان، والسُّدِّي، وسفيان بن حسين: أي لا تخلطوها فتأكلوها جميعًا.

وقوله: ﴿ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾: قال ابن عباس: أي إثمًا كبيرًا عظيمًا". اهـ.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (١٠) ﴾ [النساء: ١٠].

فهذا وعيد من الله تعالى، أوعد به من أكل مال اليتيم ظلماً.

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﵄، قال: لما نزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا ﴾ انطلق من كان عنده يتيم؛ فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء، فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ؛ فأنزل الله: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. قال: فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم". اهـ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا هُنَّ؟، قَالَ: "**الشِّرْكُ بِاللَّه، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**". متفق عليه.

وفي هذا الحديث: أن أكل مال اليتيم من الموبقات، وهي المُهلكات لصاحبها.

ولكن قد بين الله تعالى كيف يعمل الولي، أو الوصي في مال اليتيم؛ فقال تعالى:

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢) ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا (٣٤) ﴾ [الإسراء: ٣٤].

قال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي لا تتعرضوا له بوجه من الوجوه، إلا بالخصلة ﴿ **بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ من غيرها، وهي: ما فيه صلاحه وحفظه وتنميته، فيشمل كل وجه من الوجوه التي فيها نفع لليتيم، وزيادة في ماله.

وقيل: المراد بالتي هي أحسن التجارة.

﴿ **حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ** ﴾ أي إلى غاية، هي أن يبلغ اليتيم أشده، فإن بلغ ذلك؛ فادفعوا إليه ماله، كما قال تعالى: ﴿ **فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ** ﴾

واختلف أهل العلم في «الأَشُد»، فقال أهل المدينة: بلوغه وإيناس رشده. وقال أبو حنيفة: خمس وعشرون سنة. وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: هو البلوغ. وقيل: إنه انتهاء الكهولة.

والأولى في تحقيق بلوغ الأشد: أنه البلوغ إلى سن التكليف، مع إيناس الرشد، وهو أن يكون في تصرفاته بماله سالكًا مسلك العقلاء، لا مسلك أهل السَّفه والتبذير، ويدل على هذا قوله تعالى في سورة النساء: ﴿ **وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ** ﴾ فجعل بلوغ النكاح، وهو بلوغ سن التكليف مقيداً بإيناس الرشد". اهـ.

وقال ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسير آية الإسراء:

"لما ذكر سبحانه النهي عن إتلاف النفوس، أتبعه بالنهي عن إتلاف الأموال، وكان أهمها بالحفظ والرعاية مال اليتيم؛ فقال: ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ** ﴾. والنهي عن قربانه مبالغة في النهي عن المباشرة له وإتلافه، ثم بين سبحانه أن النهي عن قربانه، ليس المراد منه النهي عن مباشرته فيما يصلحه ويفسده، بل يجوز لولي اليتيم أن يفعل في مال اليتيم ما يصلحه، وذلك يستلزم مباشرته، فقال: ﴿ **إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ أي إلا بالخصلة التي هي أحسن الخصال، وهي حفظه، وطلب الربح فيه،

والسعي فيما يزيد به" . اهـ.

وبيَّن الله تعالى للولي أو الوصي، كيف يأكل من مال اليتيم بالمعروف.

قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا (٦) ﴾ [النساء: ٦].

قال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره :

﴿ وابتلوا اليتامىٰ ﴾ : الابتلاء: الاختبار، وقد اختلفوا في معنى الاختبار، فقيل: هو أن يتأمل الوصي أخلاق يتيمه؛ ليعلم بنجابته، وحسن تصرفه؛ فيدفع إليه ماله إذا بلغ النكاح، وآنس منه الرشد. وقيل معنى الاختبار: أن يدفع إليه شيئًا من ماله، ويأمره بالتصرف فيه؛ حتى يعلم حقيقة حاله. وقيل معنى الاختبار: أن يرد النظر إليه في نفقة الدار؛ ليعرف كيف تدبيره، وإن كانت جارية رد إليها ما يرد إلى ربة البيت من تدبير بيتها. والمراد ببلوغ النكاح بلوغ الحلم لقوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ ﴾ [النور : ٥٩] ، ومن علامات البلوغ الإنبات، وبلوغ خمس عشرة سنة...

وقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما: لا يحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ إلا بعد مضي سبع عشرة سنة، وهذه العلامات تعم الذكر والأنثى، وتختص الأنثى بالحبل والحيض. قوله ﴿ فَإِنْ آنَسْتُم ﴾ أي: أبصرتم ورأيتم، ومنه قوله ﴿ آنَسَ مِن جَانِبِ الطُّورِ نَارًا ﴾ . [القصص :٢٩] .

قال الأزهري: تقول العرب اذهب فاستأنس هل ترى أحداً، معناه: تبصر، وقيل: هو هنا بمعنى وجد وعلم: أي فإن وجدتم وعلمتم منهم رشداً. وقراءة الجمهور ﴿ رُشدا ﴾ بضم الراء وسكون الشين. وقرأ ابن مسعود والسلمي وعيسى الثقفي بفتح الراء والشين، قيل هما لغتان، وقيل: هو بالضم مصدر رشد وبالفتح مصدر رشد.

قوله : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ﴾ : الإسراف في اللغة : الإفراط ومجاوزة الحد . وقال النضر بن شميل : السرف والتبذير ، والبدار المبادرة .

﴿ أَن يَكْبَرُوا ﴾: أي لا تأكلوا أموال اليتامى أكل إسراف وأكل مبادرة لكبرهم . أو لا تأكلوا لأجل السرف ولأجل المبادرة . أو لا تأكلوها مسرفين ومبادرين لكبرهم ، وتقولوا ننفق أموال اليتامى فيما نشتهي؛ قبل أن يبلغوا فينتزعوها من أيدينا .

قوله : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ : بين سبحانه ما يحل لهم من أموال اليتامى ، فأمر الغني بالاستعفاف ، وتوفير مال الصبي عليه ، وعدم تناوله منه ، وسوغ للفقير أن يأكل بالمعروف .

واختلف أهل العلم في الأكل بالمعروف ما هو؟ ، فقال قوم : هو القرض إذا احتاج إليه ، ويقضي متى أيسر الله عليه ، وبه قال عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وعبيدة السلماني ، وابن جبير ، والشعبي ، ومجاهد ، وأبو العالية ، والأوزاعي . قال النخعي وعطاء والحسن وقتادة : لا قضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف . وبه قال جمهور العلماء . وهذا بالنظم القرآني ألصق؛ فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض . والمراد بالمعروف المتعارف به بين الناس ، فلا يترفه بأموال اليتامى ، ويبالغ في التنعم بالمأكول ، والمشروب ، والملبوس ، ولا يدع نفسه عن سد الفاقة وستر العورة . والخطاب في هذه الآية لأولياء الأيتام ، القائمين بما يصلحهم كالأب والجد ووصيهما" . اهـ.

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

قوله تعالى : ﴿ ومن كانَ غنيًّا فليَسْتَعْفِفْ ﴾ بين الله تعالى ما يحل لهم من أموالهم ، فأمر الغني بالإمساك ، وأباح للوصي الفقير أن يأكل من مال وليه بالمعروف" . اهـ.

وقال الإمام البيضاوي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ ومن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ بقدر حاجته ، وأجرة سعيه ، ولفظ

الاستعفاف والأكل بالمعروف: مشعر بأن الولي له حق في مال الصبي، وعنه عليه الصلاة والسلام: "أن رجلاً قال له إن في حجري يتيماً أفآكل من ماله؟ قال: "**كُلْ بالمعروف غير متأثل مالاً، ولا واق مالك بماله**".

ومن فرائض المال - أيضاً - والتي ينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يلتزمها:

أداء الـدَّيْـــــن:

فإن الدَّيْنَ أمره عظيم، ولا ينفك أحد من استدانة، فمن كان مستديناً، فليؤد دينه ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا** ﴾[النساء: ٥٨].

قال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"هذه الآية من أمهات الآيات، المشتملة على كثير من أحكام الشرع؛ لأن الظاهر أن الخطاب يشمل جميع الناس، في جميع الناس، في جميع الامانات". اهـ.

وقال الإمام البيضاوي - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"خطاب يعم المكلفين والأمانات". اهـ.

وقد ترجم البخاري في صحيحه - رحمه الله -، في "كتاب الاستقراض، وأداء الديون، والحجر، والتفليس" باباً بعنوان: باب أداء الدين" وقول الله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا** (٥٨) ﴾[النساء: ٥٨].

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في "فتح الباري":

"**قال ابن المنير**: أدخل الدَّين في الأمانة؛ لثبوت الأمر بأدائه؛ إذ المراد بالأمانة في الآية هو المراد بها في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ** ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وفُسرت هناك بالأوامر والنواهي، فيدخل فيها جميع ما يتعلق بالذمة. وما لا يتعلق". اهـ.

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**لَوْ كَانَ لي مِثْلُ أُحُد ذَهَبًا، مَا يَسُرُّني أَنْ لا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلاثٌ وَعِنْدي مِنْهُ شَيْءٌ، إلا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ**". متفق عليه.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**مَنْ أَخَذَ أَمْوالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا: أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، ومن أخذ يُرِيدُ إِتْلافَهَا: أَتْلَفَهُ اللَّهُ**". البخاري.

ففي هذين الحديثين: بيان مكانة الدَّيْن، وأنه لا يُستهان به.

وأداء الدين يختلف باختلاف المستدينين، فإن كان غنيًا، ومعه ما يفيض بعد قضاء دينه: وجب أداؤه مسرعًا بذلك؛ لبيان خطر ذلك في الأدلة، وإن كان فقيراً، أو معه ما يقضي به دينه، ولكنه عجز عن القضاء لأمر وقع: فلا إثم عليه في التأخير.

قال تعالى: ﴿ **وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ** (٢٨٠) ﴾[البقرة: ٢٨٠].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"وقوله: ﴿ **وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾: يأمر تعالى بالصبر على المعسر، الذي لا يجد وفاء". اهـ.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ**". متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"والمعنى أنه من الظلم، وأطلق ذلك للمبالغة في التنفير عن المطل...

وأصل المطل: المد. قال ابن فارس: مطلت الحديدة أمطلها مطلا: إذا مددتها لتطول.

وقال الأزهري: المطل: المدافعة. والمراد هنا تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر.

والغني مختلف في تعريفه، ولكن المراد به هنا: من قدر على الأداء فأخره، ولو كان فقيراً.

وهل يتصف بالمطل: من ليس القدر الذي استحق عليه حاضراً عنده، لكنه قادر على تحصيله بالتكسب مثلاً ؟، أطلق أكثر الشافعية عدم الوجوب، وصرح بعضهم بالوجوب مطلقًا. وفصل آخرون: بين أن يكون أصل الدين وجب بسبب يعصي به: فيجب، وإلا فلا.

وقوله: "**مطل الغني**". هو من إضافة المصدر للفاعل عند الجمهور، والمعنى: أنه يحرم على الغني القادر، أن يمطل بالدين بعد استحقاقه، بخلاف العاجز. وقيل: هو من إضافة المصدر للمفعول، والمعنى: أنه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيًّا، ولا يكون غناه سببًا لتأخير حقه عنه. وإذا كان كذلك في حق الغني، فهو في حق الفقير أولى. ولا يخفى بعد هذا التأويل". اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**قال القاضي وغيره**: المطل: منع قضاء ما استحق أداؤه. فمطل الغني: ظلم وحرام. ومطل غير الغني: ليس بظلم ولا حرام لمفهوم الحديث، ولأنه معذور.

ولو كان غنيًّا ولكنه ليس متمكنًا من الأداء؛ لغيبة المال، أو لغير ذلك: جاز له التأخير إلى الإمكان. وهذا مخصوص من مطل الغني. أو يقال: المراد بالغني: المتمكن من الأداء. فلا يدخل هذا فيه. قال بعضهم: وفيه دلالة لمذهب مالك والشافعي والجمهور: أن المعسر لا يحل حبسه. ولا ملازمته، ولا مطالبته حتى يوسر.

قوله ﷺ: (**وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع**): ومعناه: وإذا أحيل بالدين الذي له على موسر فليحتل. يقال منه: تبعت الرجل لحقي أتبعه تباعة: فأنا تبع، إذا طلبته. قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ لا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا ﴾ [الإسراء : ٦٩].

ثم مذهب أصحابنا والجمهور: أنه إذا أُحيل على مليء: استحب له قبول الحوالة. وحملوا الحديث على الندب. وقال بعض العلماء: القبول مباح لا مندوب. وقال بعضهم: واجب؛ لظاهر الأمر. وهو مذهب داود الظاهري وغيره". اهـ.

وعليه: فإن النَّبي ﷺ ، كان يستعيذ بالله تعالى من الدين وغلبته.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيراً يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ: مِنْ الْهَمِّ، وَالْحُزْنِ، وضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ**" (١).

قال في "عون المعبود شرح سنن أبي داود":

"أي الضعف لحَق بسبب الدَّيْن...

وذكره في النهاية في "ضلع": أي ثقله وشدته، وذلك حين لا يجد مَنْ عليه الدين وفاءه، لا سيما مع المطالبة. وقال بعض السلف: ما دخل هَمُّ الدَّيْنِ قلبًا؛ إلا أذهب من العقل ما لا يعود إليه". اهـ.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ**"(٢).

بل أن النَّبي ﷺ ، قد دَلَّ مَنْ عليه دين، وعجز عن أدائه، أن يدعُ بهذا الدعاء.

عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ مُكَاتَبًا جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَجَزْتُ عَنْ كِتَابَتِي؛ فَأَعِنِّي. قَالَ: أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ «صِيرٍ» دَيْنًا؛ أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ؟ قَالَ: **قُلْ اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ**" (٣).

ومن فرائض المال ـ أيضاً ـ والتي ينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يلتزمها:

أداء حقوق العمال والأجراء:

فإن كثيراً من الناس قد استهان بهذه الحقوق، واستخف بها.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد، وابن ماجة، وانظر: «صحيح الجامع».
(٢) حديث صحيح: أخرجه النسائي، والحاكم، وانظر: «صحيح الجامع».
(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد والترمذي، والحاكم، وانظر: «صحيح الجامع».

عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"أَعْطُوا الأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجفَّ عرَقُهُ"** (١).

قال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في "فيض القدير":

"لأن أجره عمالة جسده، وقد عجل منفعته، فإذا عجلها استحق التعجيل، ومن شأن الباعة إذا سَلَّمُوا قبضوا الثمن عند التسليم، فهو أحق وأولى؛ إذ كان ثمن مهجته لا ثمن سلعته؛ فيحرم مطله والتسويف به مع القدرة، فالأمر بإعطائه قبل جفاف عرقه، إنما هو كناية عن وجوب المبادرة عقب فراغ العمل إذا طلب، وإن لم يعرق أو عرق وجف، وفيه مشروعية الإجارة". اهـ.

هذا آخر ما تيسر بيانه وتبيينه، من الالتزامات المفروضة على القلب، والبدن، والمال.



(١) حديث حسن. أخرجه ابن ماجة، وانظر «صحيح الجامع».

الباب الثالث

التزام النوافل الرواتب.. التطوع.. نوافل الصوم.. قراءة القرآن

التزام إقامة النوافل، هي طريقك إلى حُبِّ الله تعالى، وهي السبيل إلى استحكام الدِّين وقوته، بالرغم من أن كثيراً من الناس يتهاون بها، ولا يتعاطاها.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**" (١)

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قوله: « **مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا** »: المراد بولي الله: العالم بالله، المواظب على طاعته، المخلص في عبادته.

وقد استشكل وجود أحد يعاديه؛ لأن المعاداة إنما تقع من الجانبين، ومن شأن الولي الحلم والصفح عمن يجهل عليه. وأُجيب: بأن المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا، بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب، كالرافضي في بغضه لأبي بكر، والمبتدع في بغضه للسُّنّي، فتقع المعاداة من الجانبين. أما من جانب الولي: فلله تعالى وفي الله. وأما من جانب الآخر فلما تقدم. وكذا الفاسق المتجاهر ببغضه

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري.

الولي في الله، وببغضه الآخر لإنكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته ، وقد تطلق المعاداة، ويراد بها الوقوع من أحد الجانبين بالفعل، ومن الآخر بالقوة...

قوله : « **وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ** » : ظاهره أن محبة الله تعالى للعبد تقع بملازمة العبد التقرب بالنوافل. وقد استشكل بما تقدم أولا أن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى الله فكيف لا تنتج المحبة؟ والجواب: أن المراد من النوافل ما كانت حاوية للفرائض، مشتملة عليها، ومكملة لها.

وقال الفاكهاني: معنى الحديث: أنه إذا أدى الفرائض، ودام على إتيان النوافل: من صلاة، وصيام، وغيرهما: أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى. وقال ابن هبيرة: يؤخذ من قوله "ما تقرب إلخ" : أن النافلة لا تقدم على الفريضة؛ لأن النافلة إنما سميت نافلة؛ لأنها تأتي زائدة على الفريضة، فما لم تؤد الفريضة لا تحصل النافلة، ومن أدى الفرض ثم زاد عليه النفل وأدام ذلك: تحققت منه إرادة التقرب. انتهى.

وأيضًا فقد جرت العادة: أن التقرب يكون غالبًا بغير ما وجب على المتقرب، كالهدية والتحفة، بخلاف من يؤدي ما عليه من خراج، أو يقضي ما عليه من دَيْن.

وأيضًا فإن من جملة ما شُرعت له النوافل: جبر الفرائض؛ كما صح في الحديث الذي أخرجه مسلم: "**انظروا هل لعبدي من تطوع فتكمل به فريضته**" . الحديث بمعناه. فتبين أن المراد من التقرب بالنوافل: أن تقع ممن أدى الفرائض، لا مَنْ أخَلَّ بها، كما قال بعض الأكابر: من شغله الفرض عن النفل فهو معذور، ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور" . اهـ.

ونوافل الصلاة على قسمين : رواتب.. وتطوع.

أما الرواتب: فهي الركعات التي تُصلَّى قبل وبعد الصلاة المفروضة.

قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله تعالى ـ في "الشرح الممتع":

"الراتبة: أي الدائمة المستمرة، وهي تابعة للفرائض...

وفائدة هذه الرواتب: أنها تُرَقِّع الخلل الذي يحصل في هذه الصلوات

المفروضة" . اهـ.

عن أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ : "**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ**" . قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ . مسلم.

وعن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ : قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ،وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ،وَبَعْدَ الجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ. فَأَمَّا الْمَغْرِبُ،وَالْعِشَاءُ، وَالجُمُعَةُ،فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ.متفق عليه.

وعَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ : كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لا يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. متفق عليه.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"وفي رواية: (**ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى في كل يوم اثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة ، إلا بنى الله له بيتًا في الجنة**) . وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما : (**قبل الظهر سجد سجدتين وكذا بعدها، وبعد المغرب والعشاء والجمعة**) وزاد في صحيح البخاري: "**قبل الصبح ركعتين**" . وهذه اثنتا عشرة.

وفي حديث عائشة هنا (**أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وبعد المغرب وبعد العشاء، وإذا طلع الفجر صلى ركعتين**) وهذه اثنتا عشرة أيضا. وليس للعصر ذكر في الصحيحين. وجاء في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن علي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (**رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعًا**) . رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

وجاء في أربع بعد الظهر حديث صحيح عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ : (**من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر ،وأربع بعدها حرمه الله على النار**) .رواه

أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وفي صحيح البخاري عن ابن مغفل، أن النَّبي ﷺ قال: (**صلوا قبل المغرب**) قال: في الثالثة: لمن شاء. وفي الصحيحين عن ابن مغفل أيضاً،عن النَّبي ﷺ :(**بين كل أذانين صلاة**) المراد: بين الأذان والإقامة.

فهذه جملة من الأحاديث الصحيحة، في السُّنن الراتبة مع الفرائض. قال أصحابنا وجمهور العلماء بهذه الأحاديث كلها، واستحبوا جميع هذه النوافل المذكورة في الأحاديث السابقة، ولا خلاف في شيء منها عند أصحابنا، إلا في الركعتين قبل المغرب؛ ففيهما وجهان لأصحابنا: أشهرهما: لا يستحب. والصحيح عند المحققين: استحبابهما بحديثي ابن مغفل، وبحديث ابتدارهم السواري بها، وهو في الصحيحين. قال أصحابنا وغيرهم: واختلاف الأحاديث في أعدادها، محمول على توسعة الأمر فيها وأن لها أقل وأكمل فيحصل أصل السنة بالأقل، ولكن الاختيار فعل الأكثر الأكمل" . اهـ.

وعليه: فالرواتب:

- صلاة أربع ركعات قبل الظهر.
- وصلاة ركعتين بعد الظهر.
- وصلاة ركعتين قبل أو بعد المغرب.
- وصلاة ركعتين بعد العشاء.
- وصلاة ركعتين قبل الفجر.

فهذه اثنتي عشرة ركعة راتبة.

قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله تعالى ـ في "الشرح الممتع":

"إذاً صلاة العصر ليس لها سنة راتبة، وهو كذلك، لكن لها سُنَّة مطلقة، وهي السُّنَّة الداخلة في عموم قوله ﷺ : "**بين كل أذانين صلاة**". متفق عليه" . اهـ.

وأما التطوع: فهو ما يصليها العبد تطوعاً، ولكن مما جاءت به السنن.

قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله تعالى ـ في "الشرح الممتع" :

"والمراد بالتطوع في اصطلاح الفقهاء: كل طاعة ليست بواجبة . . .

وصـــلاة التطـــوع أنـــــواع :

منها ما يُشرع له الجماعة، ومنها ما لا يُشرع له الجماعة، ومنها ما هو تابع للفرائض، ومنها ما ليس بتابع، ومنها ما هو مؤقت، ومنها ما ليس بمؤقت، ومنها ما هو مقيد بسبب، ومنها ما ليس مقيداً بسبب، وكلها يُطلق عليها: صلاة التطوع" . اهـ.

وصلاة التطوع منها ما هو بالنهار ـ عدا أوقات النهي ـ ومنها ما هو بالليل.

أما ما بالنهار فصلاة ركعتين بعد الوضوء:

ودليلها: عن عَبْد اللَّه بْن بُرَيْدَةَ قَالَ: سمعت أَبِي بُرَيْدَةَ يقولُ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ، فَدَعَا بلالا فَقَالَ: "**يَا بلالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّة؟ ، مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامي، إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامي، فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ مُرتَفِعٍ مُشْرِف ؛ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ ، فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ الْعَرَب. قُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ ، قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّة مُحَمَّد. قُلْتُ: فَأَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب ، فقال رسول الله ﷺ : لَوْلا غَيْرَتَكَ يا عُمَرُ لدَخَلْتَ الْقَصْرُ**» "فقال يا رسول الله ، ما كُنْت لأغارَ عَلَيْكَ . قال . وقال لبلال : بِمَ سَبَقْتَني إلى الجنَّة، قَالَ: ما أَحدَثْت إلا تَوضأت وصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْن . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : "بِهَذا" (١) .

صلاة الضحى:

ودليلها: عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ**

---

(١) حديث صحيح : أخرجه أحمد (٤٨٣٣٢) ، والترمذي (٩٨٦٣) ، وانظر : « صحيح الجامع » واللفظ للترمذي .

صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيَجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى" . مسلم.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"وفيه دليل على عظَمِ فضل الضحى، وكبير موقعها، وأنها تصح ركعتين" . اهـ.

والإكثار من صلوات التطوع:

ودليلها: عن مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ. أَوْ قَالَ: قُلْتُ: بِأَحَبِّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ. فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ. فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **"عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ؛ فَإِنَّكَ لا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً: إِلا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً"** . قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ؟، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثَوْبَانُ. مسلم.

وعن رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: **"سَلْ"** . فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: **"أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟"** . قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: **"فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ"** . مسلم.

وأما ما بالليل فصلاة الليل: (التهجد، أو القيام، أو التراويح):

ودليلها: عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: **"أتاني جبريل فقال: يا محمد! عشْ ما شئتَ فإنك ميِّتٌ، وأحبب من شئتَ فإنك مُفارقه، واعمل ما شئت فإنك مجزي به، واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل، وعزَّه استغناؤه عن الناس"**[1].

قال العلامة المناوي ـ رحمه الله تعالى ـ في "فيض القدير":

"أي علاه ورفعته إحياء الليل، بدوام التهجد فيه، والذكر والتلاوة" . اهـ.

---

(١) حديث حسن أخرجه الحاكم في مستدركه، والبيهقي في «الشعب»، وانظر: «صحيح الجامع».

صلاة الوتر:

ودليلها: عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَا تَرَى فِي صَلاة اللَّيْلِ؟ قَالَ: "**مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً؛ فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى**". وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاتِكُمْ وِتْرًا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ. متفق عليه.

مطلب في: فضل التطوع عموماً:

عَنْ حُرَيْث بْنِ قَبِيصَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا. قَالَ فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا؛ فَحَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ. فَيُكَمَّلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ**" (١).

"**قال العراقي في شرح الترمذي**: يحتمل أن يراد به: ما انتقصه من السُّنن، والهيئات المشروعة فيها: من الخشوع، والأذكار، والأدعية، وأنه يحصل له ثواب ذلك في الفريضة، وإن لم يفعله فيها، وإنما فعله في التطوع. ويحتمل أن يراد به: ما انتقص أيضًا من فروضها وشروطها. ويحتمل أن يراد: ما ترك من الفرائض رأسًا فلم يصله، فيعوض عنه من التطوع. والله سبحانه وتعالى يقبل من التطوعات الصحيحة عوضًا عن الصلوات المفروضة انتهى.

وقال ابن العربي: يحتمل أن يكون يكمل له ما نقص من فرض الصلاة، وإعدادها، بفضل التطوع، ويحتمل ما نقصه من الخشوع. والأول عندي أظهر؛ لقوله ثم الزكاة

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وانظر « صحيح الجامع ».

كذلك، وسائر الأعمال، وليس في الزكاة إلا فرض أو فضل، فكما يكمل فرض الزكاة بفضلها، كذلك الصلاة، وفضل الله أوسع، ووعده أنفذ، وعزمه أعم. انتهى.

"ثم يكون سائر عمله على ذلك": أي إن انتقص فريضة من سائر الأعمال تكمل من التطوع" (١).

نوافل الصيام:

والصوم النفل: هو صوم التطوع، وهو ما ليس بواجب.

"**وصوم التطوع**: التقرب إلى الله تعالى بما ليس بفرض من الصوم" (٢).

وهي على قسمين: قسم مطلق.. وقسم مقيد.

بل من الفقهاء من قسم صوم التطوع إلى: مسنون، ومندوب، ونفل.

أما المطلق، وهو صيام الأيام مطلقًا في سبيل الله تعالى:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا**". متفق عليه.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"فيه: فضيلة الصيام في سبيل الله، وهو محمول على من لا يتضرر به، ولا يفوت به حقًا، ولا يختل به قتاله، ولا غيره من مهمات غزوه". اهـ.

ومن الناس من يُصيب السُّنَّة في هذا الصيام المطلق، ومنهم من يحيد عنها، إذ هذا الصوم المطلق منه ما هو سُنَّة، ومنه ما هو مكروه.

أما المكروه، فهو صيام السرد:

وهو صوم الدهر، أي صيام الأيام والشهور متتالية متتابعة، إلا أنه لا يصوم الأيام

(١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي.

(٢) الموسوعة الفقهية، الصادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.

المنهي عن الصوم فيها.

عن عَطَاء، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما يقول: بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ: أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ. فَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ، وَإِمَّا لَقِيتُهُ. فَقَالَ: **"أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلا تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ؛ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَظًّا"**. قَالَ: إِنِّي لأَقْوَى لِذَلِكَ. قَالَ: **"فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عليه السلام"**. قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: **"كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلا يَفِرُّ إِذَا لاقَى"**. قَالَ: مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.

قَالَ عَطَاءٌ: لا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الأَبَدِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ". مَرَّتَيْنِ**. متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"واستدل بهذا على كراهية صوم الدهر". اهـ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"ثَلاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ"**. رواه مسلم.

فقد ظهر في هذا الحديث حكم صوم الدهر ـ الذي هو صوم السرد ـ وأنه مكروه، كما وضح فيه أيضًا بعض أنواع من صيام التطوع.

ومن الصيام المكروه أيضًا: صوم الوصال: وهو أن يأتي عليه المغرب، فلا يفطر، بل يصله بصيام الغد؛ فيكون صوم الغد متصلاً بصوم الأمس.

عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنْ الْوِصَالِ. قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ. قَالَ: **"إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى"**. متفق عليه.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"اتفق أصحابنا على النهي عن الوصال، وهو صوم يومين فصاعداً، من غير أكل أو شرب بينهما. ونص الشافعي وأصحابنا على كراهته. ولهم في هذه الكراهة وجهان، أصحهما: أنها كراهة تحريم. والثاني: كراهة تنزيه. وبالنهي عنه قال جمهور العلماء. وقال القاضي عياض: اختلف العلماء في أحاديث الوصال، فقيل: النهي عنه رحمة وتخفيف، فمن قدر فلا حرج، وقد واصل جماعة من السلف الأيام. قال: وأجازه ابن وهب وأحمد وإسحاق إلى السَّحر. ثم حكي عن الأكثرين كراهته. وقال الخطابي وغيره من أصحابنا: الوصال من الخصائص التي أُبيحت لرسول الله ﷺ، وحرمت على الأمة، واحتج لمن أباحه بقوله في بعض طرق مسلم: نهاهم عن الوصال رحمة لهم. وفي بعضها: لما أبوا أن ينتهوا واصل بهم يومًا ثم يومًا ثم رأوا الهلال، فقال: (لو تأخر الهلال لزدتكم) وفي بعضها: (لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم). واحتج الجمهور بعموم النهي. وقوله ﷺ: (لا تواصلوا). وأجابوا على قوله: (رحمة) بأنه لا يمنع ذلك كونه منهيًا عنه للتحريم. وسبب تحريمه: الشفقة عليهم؛ لئلا يتكلفوا ما يشق عليهم، وأما الوصال بهم يومًا ثم يومًا؛ فاحتمل للمصلحة في تأكيد زجرهم، وبيان الحكمة في نهيهم، والمفسدة المترتبة على الوصال؛ وهي الملل من العبادة، والتعرض للتقصير في بعض وظائف الدين، من إتمام الصلاة بخشوعها وأذكارها وآدابها، وملازمة الأذكار وسائر الوظائف المشروعة في نهاره وليله. والله أعلم". اهـ.

ولا يُكره الوصال إلى السَّحَر؛ وذلك لورود السُّنَّة بذلك؛ لحديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعا: "**فأيكم إذا أراد أن يواصل، فليواصل حتى السَّحر**".

وأما صوم التطوع الصواب: فمنه صوم يوم، وإفطار يوم.

وهذا صوم نبي الله داود عليه السلام.

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ،**

وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟". فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: "إِنَّكَ إِذَا فعلتَ ذَلكَ هَجمتْ لَهُ العينُ، وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ، لا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّه". قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: "فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلام؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لاقَى". متفق عليه.

وباقي أنواع صوم التطوع المندوبة:

[١] صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاء.

[٢] صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَة.

[٣] صَوْمُ يَوْمِ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ مِنْ كُلِّ أُسْبُوعٍ.

[٤] صِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَهِيَ الأَيَّامُ الْبِيضُ.

[٥] صِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ.

[٦] صَوْمُ شَهْرِ شَعْبَانَ.

[٧] صَوْمُ شَهْرِ المُحَرَّمِ.

[٨] صَوْمُ شَهْرِ رَجَبٍ.

[٩] صِيَامُ مَا ثَبَتَ طَلَبُهُ وَالْوَعْدُ عَلَيْهِ فِي السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ" (١).

وأدلة هذه الأنواع مبسوطة في دواوين السُّنَّة وشروحها.

قراءة القرآن العظيم:

ولابد للمسلم والمسلمة من وِرْدٍ ثابت من القرآن الكريم، يُلتزم به في يومه، أو ليلته، وقد حثَّ الرسول ﷺ على قراءة القرآن.

عن أبي أُمامة الْبَاهليُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "**اقْرَءُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يأتي يومَ الْقِيامة شَفِيعًا لأصْحَابِه، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛**

(١) الموسوعة الفقهية، الصادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.

فإنهما تأتيان يومَ القيامة كأنَّهما غمامتان، أوْ كأنَّهما غيايتان، أوْ كأنَّهما فرقان من طيرٍ صوافَّ، تُحاجَّان عن أصْحابهما، اقْرءُوا سُورةَ البقرة؛ فإنَّ أخْذها بركةٌ، وتركها حسْرةٌ، ولا تستطيعُها البَطَلَةُ". قَالَ مُعاويةُ: بلَغني أنَّ البَطَلَةَ: السَّحَرَةُ. مسلم.

وعن مُحمَّد بْن كَعْب القُرَظيِّ قال: سَمعْتُ عَبْدَاللَّه بْنَ مَسْعُود رضي الله عنه يقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "منْ قرأَ حرفًا منْ كتاب اللَّه: فلَهُ به حسنةٌ، والحسنةُ بعشر أمْثالها، لا أقُولُ ﴿ الٓم ﴾ حرْفٌ، ولكنْ ألفٌ حرْفٌ، ولامٌ حرْفٌ، وميمٌ حرْفٌ" (١).

وعَنْ أبي رَاشد الحُبْرَانيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شبْل رضي الله عنه: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "اقْرءُوا القُرآنَ، ولا تغْلُوا فيه، ولا تجْفُوا عنْهُ، ولا تأكُلُوا به، ولا تستكْثرُوا به" (٢).

وعَنْ أبي مُوسَى الأشْعَريِّ رضي الله عنه، عَنْ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "مثلُ الَّذي يقْرأُ القُرآنَ: كالأُتْرُجَّة، طعْمُها طيِّبٌ، وريحُها طيِّبٌ، والَّذي لا يقْرأُ القُرآنَ: كالتَّمْرة، طعْمُها طيِّبٌ، ولا ريحَ لها، ومثلُ الفاجرِ الَّذي يقْرأُ القُرآنَ: كمثل الرَّيْحانة، ريحُها طيِّبٌ، وطعْمُها مُرٌّ، ومثلُ الفاجرِ الَّذي لا يقْرأُ القُرآنَ: كمثل الحنْظَلة، طعْمُها مُرٌّ، ولا ريحَ لها". متفق عليه.

وعَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو رضي الله عنهما، عَنْ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "يُقَالُ لصاحب القُرآن: اقْرأْ وارْتَقِ ورتِّلْ، كما كُنْتَ تُرتِّلُ في الدُّنْيا؛ فإنَّ منْزلتَكَ عنْدَ آخرِ آيةٍ تقْرأُ بها" (٣).

وقد بين النبي ﷺ مدة ما يُقرأ فيه القرآن:

عَنْ وَهْب بْنِ مُنَبِّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو رضي الله عنهما، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: "اقْرأْ

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر «صحيح الجامع».
(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد، وانظر «صحيح الجامع».
(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد والترمذي، وأبو داود، وابن ماجة، وانظر «صحيح الجامع».

الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ" (١) .

وعن عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ، وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ؛ فَأَتَيْتُهُ؛ فَقَالَ لِي: "**أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟**". فَقُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلا الْخَيْرَ. قَالَ: "**فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ**". قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: "**فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**". قَالَ: "**فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ**". قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟، قَالَ: "**كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا**".

قَالَ: "**وَاقْرَأْ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ**". قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ**". قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ**". قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**". قَالَ: فَشَدَّدْتُ؛ فَشُدِّدَ عَلَيَّ.

قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّكَ لا تَدْرِي، لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ". قَالَ: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبِرْتُ؛ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ [متفق عليه] .

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟.

قَالَ: "**اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ**". قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: "**اقْرَأْهُ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ**". قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: "**اقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ**". قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: "**اقْرَأْهُ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ**". قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

---

(١) حديث صحيح : أخرجه الترمذي ، وانظر : « صحيح الجامع » .

قَالَ: "**اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ**". قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: "**لا يَفْقَهُهُ مَنْ يَقْرَؤُهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ**" (١) .

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ**". قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً. قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً**". قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً. قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ**". متفق عليه.

وعن ابن عمر ﷺ ، أن النَّبي ﷺ قال له: " **اقرأ القرآن في خمس**". (٢)

وعن سعد ابن المنذر الأنصاري أنه قال: يا رسول الله ، أقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: "نعم؛ إن استطعت". فكان يقرؤه كذلك حتى توفي (٣) .

ففي هذه الأحاديث بيان المدَد المتنوعة، التي يُقرأ فيها القرآن الكريم، وهي: في أربعين.. أو في شهر.. أو في خمس وعشرين.. أو في عشرين.. أو في خمس عشرة.. أو في عشر.. أو في سبع.. أو في خمس.. أو في ثلاث.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"هذا من نحو ما سبق من الإرشاد إلى الاقتصاد في العبادة، والإرشاد إلى تدبر القرآن ، وقد كانت للسلف عادات مختلفة فيما يقرءون كل يوم، بحسب أحوالهم، وأفهامهم، ووظائفهم، فكان بعضهم يختم القرآن في كل شهر، وبعضهم في عشرين يوما، وبعضهم في عشرة أيام، وبعضهم أو أكثرهم في سبعة، وكثير منهم في ثلاثة، وكثير في كل يوم وليلة، وبعضهم في كل ليلة، وبعضهم في اليوم والليلة ثلاث ختمات، وبعضهم ثمان ختمات، وهو أكثر ما بلغنا، وقد أوضحت هذا كله مضافا إلى فاعليه وناقليه في كتاب آداب القراء، مع جمل من نفائس تتعلق بذلك.

(١) حديث صحيح :أخرجه أحمد ، وانظر : « صحيح الجامع » .
(٢) حديث صحيح :أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ، وانظر « صحيح الجامع » .
(٣) حديث صحيح :أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ، وانظر « صحيح الجامع » .

والمختار: أنه يستكثر منه ما يمكنه الدوام عليه، ولا يعتاد إلا ما يغلب على ظنه الدوام عليه في حال نشاطه وغيره، هذا إذا لم تكن له وظائف عامة أو خاصة يتعطل بإكثار القرآن عنها، فإن كانت له وظيفة عامة؛ كولاية وتعليم ونحو ذلك: فليوظف لنفسه قراءة يمكنه المحافظة عليها، مع نشاطه وغيره، من غير إخلال بشيء من كمال تلك الوظيفة، وعلى هذا يُحمل ما جاء عن السلف . والله أعلم" . اهـ.



الباب الرابع
التزام التزكية
السلوك.. الأخلاق.. الآداب

التزام التزكية من الدين؛ فإن الدين جاء بها، وأمر بها.

قال تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ (١٤) ﴾ [الأعلى: ١٤].

وقال تعالى: ﴿ **وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا** ﴾ [الشمس: ٧ - ١٠].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في "تفسيره":

"يقول تعالى: ﴿ **قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ** ﴾: أي طهَّر نفسه من الأخلاق الرذيلة، وتابع ما أنزل الله على الرسول صلوات الله وسلامه عليه". اهـ.

وقال الإمام الطبري - رحمه الله تعالى - في "تفسيره":

"يقول تعالى ذكره: قد نجح وأدرك طلبته؛ من تطهر من الكفر، ومعاصي الله، وعمل بما أمره الله به، فأدى فرائضه". اهـ.

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في "تفسيره":

وقوله تعالى: ﴿ **وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا** ﴾: أي خلقها سوية مستقيمة على الفطرة القويمة، كما قال تعالى: ﴿ **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ** ﴾ [فاطر: ٣٠]، وقال رسول الله ﷺ: "**كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يُمجسانه، كما تولد البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟**". أخرجاه من رواية أبي هريرة...

وقوله تعالى: ﴿ **فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا** ﴾: أي فأرشدها إلى فجورها، أي بين

ذلك لها، وهداها إلى ما قدّر لها. قال ابن عباس: ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾: بين لها الخير والشر.

وقوله تعالى: ﴿ قد أفلح من زكّاها (٩) وقد خاب من دسّاها ﴾: يحتمل أن يكون المعنى: قد أفلح من زكّى نفسه، أي بطاعة الله، كما قال قتادة: وطهرها من الأخلاق الدنيئة والرذائل. ويروى نحوه عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير، وكقوله تعالى: ﴿ قد أفلح من تزكّى (١٤) وذكر اسم ربّه فصلّى (١٥) ﴾.

﴿ وقد خاب من دسّاها ﴾: أي دسسها أي: أخملها ووضع منها بخذلانه إياها عن الهدى، حتى ركب المعاصي، وترك طاعة الله عز وجل. وقد يحتمل أن يكون المعنى: قد أفلح من زكى الله نفسه، وقد خاب من دسّى الله نفسه كما قال العوفي وعلي بن أبي طلحة عن ابن عباس". اهـ.

وقال الإمام البيضاوي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تفسيره":

﴿ قد أفلح من زكّاها ﴾: أنماها بالعلم والعمل". اهـ.

وقال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في "تفسيره":

﴿ قدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴾: أي قد فاز من زكى نفسه وأنماها وأعلاها بالتقوى، بكل مطلوب وظفر بكل محبوب". اهـ.

وإذا كان هذا كذلك، فإن تزكية النفس يكون: في السلوك، والأخلاق، والآداب، ولهذه الثلاثة أعمال متنوعة، نذكر منها ما يلتزمه المسلم والمسلمة، في يومه وليلته:

[١] طلب العلم الشرعي:

وليس المقصود به العلم الذي لا يجب إلا على الْعَالِم؛ فإن العلم علمان:

علم عيني.. وعلم كفائي:

أما العلم العيني: فهو العلم الذي يجب على كل مسلم ومسلمة تعلمه.

وهو ما تقوم به اعتقاداته، وعباداته، ومعاملاته، على الوجه المشروع.

وهذا ما ترجمه الإمام البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ في "جامعه الصحيح" في "كتاب العلم" "باب العلم قبل القول والعمل".

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

" قولــه: (باب العلم قبل القول والعمل) :

قال ابن المنير: أراد به: أن العلم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلا به، فهو متقدم عليهما؛ لأنه مُصَحِّحٌ للنية المصححة للعمل، فنبه المصنف على ذلك؛ حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم: "إن العلم لا ينفع إلا بالعمل" تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه". اهـ.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "المجموع شرح المهذب":

"فرض العين: وهو تعلم المكلف ما لا يتأدى الواجب الذي تعين عليه فعله إلا به، ككيفية الوضوء، والصلاة، ونحوهما، وعليه حمل جماعات الحديث المروي في مسند أبي يعلى الموصلي، عن أنس عن النَّبي ﷺ: **(طلب العلم فريضة على كل مسلم)**". اهـ.

وقال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في "أعلام الموقعين":

"الواجب على كل عبد: أن يعرف ما يخصه من الأحكام، ولا يجب عليه أن يعرف ما لا تدعوه الحاجة إلى معرفته". اهـ.

وقد حث النَّبي ﷺ على طلب العلم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: **"مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي**

عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ؛ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ" (١) .

ينبغي لكل مسلم ومسلمة: أن يكون له نصيبًا من العلم.

قال الإمام الماوردي ـ رحمه الله تعالى ـ في "أدب الدنيا والدين":

"وإذا لم يكن إلى معرفة جميع العلوم سبيل، وجب صرف الاهتمام إلى معرفة أهمها، والعناية بأولاها وأفضلها، وأولى العلوم وأفضلها: علم الدين؛ لأن الناس بمعرفته يَرْشُدُون، وبجهله يَضِلُّون؛ إذ لا يصح أداء عبادة جَهِلَ فاعلها صفات أدائها، ولم يعلم شروط إجزائها؛ ولذلك قال ﷺ: **"فضل العلم خير من فضل العبادة"** (٢).

وإنما كان كذلك لأن العلم يبعث على فعل العبادة، والعبادة مع خلو فاعلها من العلم بها، قد لا تكون عبادة؛ فلزم علم الدين كُلَّ مُكَلَّف؛ ولذلك قال النَّبي ﷺ: **"طلب العلم فريضة على كل مسلم"** (٣) .

وفيه ـ أي هذا الحديث ـ تأويلان: أحدهما: علم ما لا يسع جهله من العبادات. والثاني: جملة العلم، إذا لم يَقُم بطلبه مَنْ فيه كفاية، وإذا كان علم الدين قد أوجب الله تعالى فرض بعضه على الأعيان، وفرض جميعه على الكفاية، كان أولى مما لم يجب فرضه على الأعيان، ولا على الكفاية. قال الله تعالى: ﴿ **وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ** (١٢٢) ﴾ [التوبة: ١٢٢]" . اهـ.

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه البزار والطبراني في «الأوسط» والحاكم في «المستدرك» كلٌ بسنده، عن حذيفة عن النَّبي ﷺ قال: «**فضل العلم أحب إليّ من فضل العبادة، وخير دينكم الورع**» وانظر: «صحيح الجامع الصغير» .

(٣) حديث صحيح: أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» وانظر: «**صحيح الجامع الصغير**» .

[٢] التقــــوى :

ومما يُلتزم أيضًا في اليوم والليلة ،ولا ينبغي أن ينفك عنه المسلم والمسلمة : التقوى.

فإن التقوى جماع كل خير، وقد أمر الله تعالى بها في غير ما آية.

قال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٤].

وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٣١].

وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (٢٨١) ﴾ [البقرة: ٢٨١].

وأمر بها النبي ﷺ وحث عليها :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **"اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ"** (١).

قال العلامة المناوي ـ رحمه الله تعالى ـ في "فيض القدير" :

"**اتَّقِ اللَّه**" بامتثال أمره، وتجنب نهيه.

"**حَيْثُمَا كُنْتَ**" : أي وحدك، أو في جَمْع، فإن كانوا أهل بغي أو فجور: فعليك بخويصة نفسك. أو المراد: في أي زمان ومكان كنت فيه، رآك الناس أم لا؛ فإن الله مُطَّلع عليك، ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

(١) حديث حسن : أخرجه أحمد ، والترمذي ، وانظر : « صحيح الجامع الصغير » .

والخطاب لكل من يتوجه إليه الأمر، فيعم كل مأمور، وأفراد الضمير باعتبار كل فرد. وهذا من جوامع الكلم؛ فإن التقوى، وإن قل لفظها: كلمة جامعة، فحقه تقدست أسماءه: أن يُطاع فلا يُعصى، ويُذكر فلا يُنسى، ويُشكر فلا يُكفر بقدر الإمكان، ومن ثم شملت خير الدارين؛ إذ هي: تجنب كل منهي عنه، وفعل كل مأمور به، فمن فعل ذلك: فهو من المتقين، الذين أثنى عليهم في كتابه المبين". اهـ.

فالتقوى إذًا: التزام يومي، بل هي ملازمة للعبد حتى الممات.

[٣] التوبة:

فإن التوبة وظيفة العمر.. فإنه ما من مسلم أو مسلمة، إلا هو مقصر في أداء أمر، أو اجتناب نهي؛ فَشُرعت التوبة.

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله تعالى ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"وقد أمر الله تعالى بالتوبة فقال: ﴿ **وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّه الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾[النور: ٣١].

وقال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾[التحريم: ٨].

وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾[البقرة: ٢٢٢].

وقال النبي ﷺ: **"يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ"**. مسلم.

وفي "الصحيحين" من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: **"لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مُهْلِكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ؛ فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ. فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ، وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا**

بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته". والأحاديث في هذا كثيرة.

والإجماع منعقد على وجوب التوبة؛ لأن الذنوب مُهلكات، مُبعدات عن الله تعالى؛ فيجب الهرب منها على الفور، والتوبة واجبة على الدوام؛ فإن الإنسان لا يخلو عن معصية، ولو خلا عن معصية بالجوارح، لم يخلُ عن الهَمِّ بالذنب بقلبه، وإن خلا عن ذلك، لم يخلُ عن وسواس الشيطان، بإيراد الخواطر المتفرقة المُذهلة عن ذكر الله تعالى، ولو خلا عنه، لم يخلُ عن غفلة وقصور في العلم بالله تعالى، وصفاته، وأفعاله.

وكل ذلك نقص، ولا يسلم أحد من هذا النقص، وإنما الخلق يتفاوتون في المقادير، وأما أصل ذلك، فلابد منه، ولهذا قال النبي ﷺ: "**إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ**". مسلم.

ولذلك أكرمه الله تعالى بقوله: ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ [الفتح: ٢].

فأما غيره فكيف يكون حاله؟.

ومتى اجتمعت شروط التوبة: كانت صحيحة مقبولة؛ قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾ [الشورى: ٢٥].

وفي الحديث: أن رسول ﷺ قال: "**إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**" (١).

والأحاديث في ذلك كثيرة". اهـ.

[٤] محاسبة النفس:

قال الإمام الماوردي ـ رحمه الله تعالى ـ في "أدب الدنيا والدين":

ثم عليه أن يتصفح في ليله، ما صدر من أفعال نهاره؛ فإن الليل أخطر للخاطر،

(١) حديث حسن: أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجة، وانظر «صحيح الجامع الصغير».

وأجمع للفكر، فإن كان محموداً: أمضاه، وأتبعه بما شاكله وضاهاه. وإن كان مذموماً: استدركه إن أمكن، وانتهى عن مثله في المستقبل؛ فإنه إذا فعل ذلك وجد أعماله لا تنفك عن أربعة أحوال:

- إما أن يكون قد أصاب الغرض المقصود بها.
- أو يكون قد أخطأ فيها، فوضعها في غير موضعها.
- أو يكون قَصَّرَ فيها؛ فنقصت عن حدوده.
- أو يكون قد زاد فيها؛ حتى تجاوزت محدودها.

وهذا التصفح إنما هو استظهار، بعد تقديم الْفِكَر قبل الفعل؛ ليعلم به مواقع الإصابة، وينتهز به استدراك الخطأ، وقد قيل: من كثر اعتباره؛ قَلَّ عثاره". اهـ.

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"قال الله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠) ﴾. [آل عمران: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ (٤٧) ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقال تعالى: ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَٰذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِراً وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً (٤٩) ﴾ [الكهف: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتاً لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ (٦) فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ (٧) وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ (٨) ﴾ [الزلزلة: ٦ ـ ٨].

فاقتضت هذه الآيات، وما أشبهها: خطر الحساب في الآخرة.

وتحقق أرباب البصائر أنهم لا ينجيهم من هذه الأخطار إلا لزوم المحاسبة لأنفسهم،

وصدق المراقبة، فمن حاسب نفسه في الدنيا: خف في القيامة حسابه، وحَسُنَ منقلبه، ومن أهمل المحاسبة: دامت حسراته...

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ ﴾[الحشر: ١٨].

وهذه إشارة إلى المحاسبة بعد مُضي العمل؛ ولذلك قال عمر رضي الله عنه: حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسبوا.

وقال الحسن: المؤمن قوام على نفسه، يحاسب نفسه.

وقال: إن المؤمن يفجؤه الشيء يعجبه؛ فيقول: والله إني لأشتهيك، وإنك لمن حاجتي، ولكن والله ما من حيلة إليك، هيهات؛ حيل بيني وبينك.

ويفرط منه الشيء، فيرجع إلى نفسه فيقول: ما أردت إلى هذا، مالي ولهذا، والله لا أعود إلى هذا أبداً إن شاء الله.

إن المؤمنين قوم أوثقهم القرآن، وحال بينهم وبين هلكتهم.

إن المؤمن أسير في الدنيا، يسعى في فكاك رقبته، لا يأمن شيئًا حتى يلقى الله عز وجل، يعلم أنه مأخوذ عليه في سمعه، وفي بصره، وفي لسانه، وفي جوارحه، مأخوذ عليه في ذلك كله.

واعلم: أن العبد كما ينبغي أن يكون له وقت في أول النهار يشارط فيه نفسه، كذلك ينبغي أن يكون له ساعة يطالب فيها نفسه في آخر النهار، ويحاسبها على جميع ما كان منها، كما يفعل التجار في الدنيا مع الشركاء، في آخر كل سنة، أو شهر، أو يوم.

ومعنى المحاسبة: أن ينظر في رأس المال وفي الربح، وفي الخسران؛ لتتبين له الزيادة من النقصان.

فرأس المال في دينه: الفرائض.. وربحه :النوافل والفضائل..وخسرانه: المعاصي.

ويحاسبها أولاً على الفرائض.. وإن ارتكب معصية: اشتغل بعقابها ومعاقبتها؛ ليستوفي منها ما فرط... [١] فهكذا ينبغي للعبد أن يحاسب نفسه على الأنفاس، وعلى معصية القلب والجوارح في كل ساعة". اهـ.

[٥] عمــارة الوقــت:

فإن الوقت من أهم ما يملك العبد، وهو من النعم الجليلة للعباد.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ"** [٢].

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"**قال ابن بطال: معنى الحديث**: أن المرء لا يكون فارغًا، حتى يكون مكفيًّا، صحيح البدن، فمن حصل له ذلك: فليحرص على أن لا يغبن، بأن يترك شكر الله على ما أنعم به عليه، ومن شُكْرِه: امتثال أوامره، واجتناب نواهيه، فمن فرط في ذلك فهو المغبون. وأشار بقوله: "**كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ:**" إلى أن الذي يوفق لذلك قليل.

وقال ابن الجوزي: قد يكون الإنسان صحيحًا ولا يكون متفرغًا؛ لشغله بالمعاش، وقد يكون مستغنيًا ولا يكون صحيحًا، فإذا اجتمعا، فغلب عليه الكسل عن الطاعة؛ فهو المغبون، وتمام ذلك: أن الدنيا مزرعة الآخرة، وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الآخرة، فمن استعمل فراغه وصحته في طاعة الله: فهو المغبوط، ومن استعملهما في معصية الله: فهو المغبون؛ لأن الفراغ يعقبه الشغل، والصحة يعقبها السقم، ولو لم يكن إلا الهرم كما قيل:

يسر الفتى طول السلامة والبقا ... فكيف ترى طول السلامة يفعل
يرد الفتى بعد اعتدال وصحة ... ينوء إذا رام القيام ويحمل

---

(١) إن الأولى في محاسبة العبد نفسه على المعاصي: **أن يتوب ويكثر من الاستغفار** والندم، وأن **يرد لكل ذي** حق حقه، لا أن يعاقبها **فحسب**.

(٢) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري.

وقال الطيبي: ضرب النَّبي ﷺ للمكلف مثلا بالتاجر الذي له رأس مال، فهو يبتغي الربح مع سلامة رأس المال، فطريقه في ذلك أن يتحرى فيمن يعامله، ويلزم الصدق والحذق لئلا يغبن. فالصحة والفراغ رأس المال، وينبغي له أن يعامل الله بالإيمان، ومجاهدة النفس، وعدو الدين؛ ليربح خيري الدنيا والآخرة، وقريب منه قول الله تعالى: ﴿ **هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾ [الصف: ٩]. وعليه أن يجتنب مطاوعة النفس، ومعاملة الشيطان؛ لئلا يضيع رأس ماله مع الربح.

وقوله في الحديث: "**مغبون فيهما كثير من الناس**": كقوله تعالى: ﴿ **وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ** ﴾ فالكثير في الحديث في مقابلة القليل في الآية.

وقال القاضي وأبو بكر بن العربي: اختلف في أول نعمة الله على العبد، فقيل الإيمان. وقيل الحياة. وقيل الصحة. والأول أولى؛ فإنه نعمة مطلقة.

وأما الحياة والصحة: فإنهما نعمة دنيوية، ولا تكون نعمة حقيقة إلا إذا صاحبت الإيمان، وحينئذ يغبن فيها كثير من الناس، أي يذهب ربحهم أو ينقص، فمن استرسل مع نفسه الأمارة بالسوء، الخالدة إلى الراحة؛ فترك المحافظة على الحدود، والمواظبة على الطاعة: فقد غبن. وكذلك إذا كان فارغًا؛ فإن المشغول قد يكون له معذرة، بخلاف الفارغ، فإنه يرتفع عنه المعذرة، وتقوم عليه الحجة". اهـ.

ولذلك فقد أرشد النَّبي ﷺ إلى اغتنام الوقت والفراغ.

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النَّبي ﷺ قال: "**اغتنم خمسا قبل خمس: حياتك قبل موتك، وصحتك قبل سقمك، وفراغك قبل شغلك، وشبابك قبل هرمك، وغناك قبل فقرك**" (١).

قال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في "فيض القدير":

"**اغتنم خمسا قبل خمس**": أي افعل خمسة أشياء، قبل حصول خمسة أشياء.

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه الحاكم في «المستدرك» والبيهقي في «الشعب» وانظر: صحيح الجامع الصغير.

"**حياتك قبل موتك**" : يعني اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك؛ فإن من مات انقطع عمله، وفاته أمله، وحق ندمه، وتوالى همه، فاقترض منك لك.

"**وصحتك قبل سقمك**" : أي اغتنم العمل حال الصحة؛ فقد يمنع مانع كمرض، فتقدم المعاد بغير زاد.

" **وفراغك قبل شغلك**" : أي اغتنم فراغك في هذه الدار، قبل شغلك بأهوال القيامة، التي أول منازلها القبر، فاغتنم فرصة الإمكان؛ لعلك تسلم من العذاب والهوان.

" **وشبابك قبل هرمك**" : أي اغتنم الطاعة حال قدرتك، قبل هجوم عجز الكبر عليك؛ فتندم على ما فرطت في جنب اللّه.

" **وغناك قبل فقرك**" : أي اغتنم التصدق بفضول مالك، قبل عروض جائحة تفقرك، فتصير فقيرًا في الدنيا والآخرة.

فهذه الخمسة: لا يُعرف قدرها إلا بعد زوالها؛ ولهذا جاء في خبر "**نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ**" .

تنبيه: قال حجة الإسلام: الدنيا منزل من منازل السائرين إلى اللّه تعالى، والبدن مركب، ومن ذهل عن تدبير المنزل والمركب؛ لم يتم سفره، وما لم ينتظم أمر المعاش في الدنيا؛ لا يتم أمر التبتل والانقطاع إلى اللّه، الذي هو السلوك" . اهـ.

واعلم: أن الأوقات ثلاثة لا رابع لها: وقت مضى.. ووقت آت.. ووقت حضر.

وعليه: فالاشتغال بالأوقات يكون:

- **لما قد مضى**: بالاستغفار.
- **ولما هو آت**: بالرجاء.
- **ولما هو حاضر**: بالإحسان.

- **ذلك أن ما مضى**: لا يخلو من التقصير، أو التفريط.
- **وأن ما هو آت**: لا ينفك عن طلب محبوب ونافع، ودرء مكروه وفاسد.
- **وأن ما هو حاضر**: لا ينفك من القيام بعمل ما من أعمال الآخرة، أو أعمال الدنيا.

[٦] حُسْنُ الخُلُق:

ومما ينبغي أن يلتزمه المسلم والمسلمة، في اليوم والليلة، من أمور التزكية: حُسْن الخلق.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالِحَ الأَخْلاقِ**"(١).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: "**إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ: أَحْسَنَكُمْ أَخْلاقًا**". متفق عليه.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**"(٢).

وعن أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: "**أكمل المؤمنين إيمانًا: أحسنهم خُلُقًا، الموطئون أكنافًا، الذين يألفون ويؤلفون، و لا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف**" (٣).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا: أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ**" (٤).

وعن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: "**إن أكمل المؤمنين إيمانًا: أحسنهم خُلُقًا، وإن حُسْنَ الخلُق ليبلغ درجة الصوم والصلاة**" (٥).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».
(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد، وأبو داود، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».
(٣) حديث صحيح: أخرجه الحاكم في الطبراني في «الأوسط»، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».
(٤) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر «صحيح الجامع الصغير».
(٥) حديث صحيح: أخرجه البزار، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».

وعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ الْبِرِّ وَالإِثْمِ؟ فَقَالَ: "**الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**". مسلم.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"قوله: (**لم يكن فاحشا ولا متفحشا**). قال القاضي: أصل الفُحش: الزيادة والخروج عن الحد.

قال الطبري: الفاحش: البذيء.

قال ابن عرفة: الفواحش عند العرب: القبائح.

قال الهروي: الفاحش: ذو الفحش. والمتفحش: الذي يتكلف الفحش ويتعمده؛ لفساد حاله.

قال: وقد يكون المتفحش: الذي يأتي الفاحشة.

قوله ﷺ: (**إن من خياركم أحاسنكم أخلاقا**): فيه الحث على حسن الخلق، وبيان فضيلة صاحبه. وهو صفة أنبياء الله تعالى وأوليائه.

قال الحسن البصري: حقيقة حسن الخلق: بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه.

قال القاضي عياض: هو مخالطة الناس بالجميل والْبِشْر، والتودد لهم، والإشفاق عليهم، واحتمالهم، والحلم عنهم، والصبر عليهم في المكاره، وترك الكبر والاستطالة عليهم، ومجانبة الغلظ والغضب، والمؤاخذة.

قال: وحكى الطبري خلافا للسلف في حسن الخلق: هل هو غريزة أم مكتسب؟ قال القاضي: والصحيح: أن منه ما هو غريزة، ومنه ما يُكتسب بالتخلق والاقتداء بغيره. والله أعلم". اهـ.

وقال أيضًا: قوله ﷺ: (**البر: حسن الخلق، والإثم: ما حاك في صدرك،**

وكرهت أن يطلع عليه الناس). قال العلماء: البر يكون بمعنى الصلة، وبمعنى اللطف، والمبرة، وحسن الصحبة والعشرة. وبمعنى الطاعة. وهذه الأمور هي مجامع الخلق.

ومعنى (حاك في وصدرك): أي تحرك فيه، وتردد، وثم ينشرح له الصدر، وحصل في القلب منه الشك، وخوف كونه ذنبًا". اهـ.

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله تعالى ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"كثيرًا ما يُستعمل حُسن الخلق مع الخَلْق، فيقال: فلانٌ حَسَنٌ الخَلْق والخُلُق. أي حسن الظاهر والباطن. فالمراد بالخَلْق: الصورة الظاهرة. والمراد بالخُلُق: الصورة الباطنة؛ وذلك أن الإنسان مركب من: جسد ونفس.

فالجسد: مُدرك بالبصر. والنفس: مُدركة بالبصيرة. ولكل واحد منها هيئة وصورة، إما جميلة، أو قبيحة. والنفس المُدركة بالبصيرة أعظم قدرًا من الجسد المُدرك بالبصر؛ ولذلك عَظَّمَ الله سبحانه وتعالى أمره، فقال: ﴿ **إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ (٧١) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي** ﴾ [ص : ٧١ - ٧٢].

فنبه على أن الجسد منسوب إلى الطين، والروح منسوب إليه سبحانه وتعالى.

فالخُلُق: عبارة عن هيئة للنفس راسخة، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويُسر، من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الأفعال جميلة؛ سُميت: خُلُقًا حسنًا. وإن كانت قبيحة؛ سُميت خُلُقًا سيئًا" . اهـ.

وقال الإمام الماوردي ـ رحمه الله تعالى ـ في "أدب الدنيا والدين":

"قال الأحنف بن قيس: ألا أخبركم بأدوءِ الدواء ؟، قالوا: بلى. قال: الخُلُقِ الدنيّ، واللسان البذيّ.

قال بعض الحكماء : من ساء خُلُقه؛ ضاق رزقه. وعلة هذا القول ظاهرة.

وقال بعض البلغاء: الحَسَنُ الخُلُق من نفسه في راحة، والناس منه في سلامة..

والسيء الخلق الناس منه في بلاء، وهو من نفسه في عَنَاء.

وقال بعض الحكماء: عاشر أهلك بأحسن أخلاقك؛ فإن الثواء [١] فيهم قليل.

وقال بعض الشعراء:

إذا لم تتسعْ أخلاقُ قومٍ ... تضيقُ بهم فَسيحاتُ البلادِ

إذا ما المرءُ لم يُخلق لبيبًا ... فليس اللُّبُّ عن قِدَمِ الوِلادِ

فإذا حَسُنَت أخلاق الإنسان: كثر مصافوه، وقلَّ معادوه؛ فتسهلت عليه الأمور الصعاب، ولانت له القلوب الغضاب...

وقال بعض الحكماء: من سعة الأخلاق كنوز الأرزاق.

وسبب ذلك ما ذكرنا من كثرة الأصفياء المسْعدين، وقلة الأعداء المجحفين؛ ولذلك قال النبي ﷺ: "**أحبكم إليَّ أحسنكم أخلاق، الموطئون أكنافا، الذين يألفون، ويؤلفون**".

وحسن الخلق: أن يكون سهلَ العريكة [٢]، لينَ الجانب، طَلقَ الوجه، قليل النفور، طيب الكلمة؛ وقد بين النبي ﷺ هذه الأوصاف، فقال: "**أهل الجنة: كُل هَين لَين، سهل طلق**". [٣]". اهـ.

[٧] الكسب الطيب:

ومن تزكية النفس: الالتزام بالكسب الطيب، والسعي والعمل.

وقد حث الشرع على العمل.

قال تعالى: ﴿ وجعلنا النهار معاشا (١١) ﴾[النبأ: ١١].

---

(١) ثوى بالمكان، يثوي ثوَاءً، وثُوِيًّا، أي: أقام به. «مختار الصحاح».

(٢) أي سلس الطبيعة.

(٣) اللفظ الحديث الصحيح، هو ما أخرجه الترمذي في «جامعه» والطبراني في الكبير، عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «**ألا أخبركم بمن يحْرُم على النار**، أو «**بمن تحرُمُ عليه النَّار: على كُلِّ قريب هين سهل**».

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ ﴾
[الأعراف: ١٠].

وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ (٢٠) ﴾ .
[الحجر: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً ﴾ .
[الإسراء: ١٢].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ﴾ : أي جعلناه مشرقًا نيرًا مضيئًا؛ليتمكن الناس من التصرف فيه والذهاب والمجيء للمعاش والتكسب والتجارات وغير ذلك" . اهـ.

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

وقوله: ﴿ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ﴾ : يقول وجعلنا النهار لكم ضياء؛ لتنتشروا فيه لمعاشكم، وتتصرفوا فيه لمصالح دنياكم، وابتغاء فضل الله فيه، وجعل جل ثناؤه النهار إذ كان سببًا لتصرف عباده لطلب المعاش فيه معاشًا" . اهـ.

وقال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

قوله: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ ﴾ : أي جعلنا لكم فيها مكانًا، وهيأنا لكم فيها أسباب المعايش ، والمعايش جمع معيشة: أي ما يتعايش به من المطعوم والمشروب، وما تكون به الحياة، يقال عاش يعيش عيشًا ومعاشًا ومعيشًا. قال الزجاج: المعيشة ما يتوصلون به إلى العيش" . اهـ.

وقال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً ﴾ : يمتن تعالى

على خلقه بآياته العظام، فمنها مخالفته بين الليل والنهار؛ ليسكنوا في الليل، وينتشروا في النهار للمعايش، والصنائع، والأعمال، والأسفار، وليعلموا عدد الأيام والجمع والشهور والأعوام، ويعرفوا مُضي الآجال المضروبة للديون، والعبادات، والمعاملات، والإجارات، وغير ذلك؛ ولهذا قال: ﴿ لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ : أي في معايشكم وأسفاركم ونحو ذلك". اهـ.

وقد أمر الله تعالى عباده بالتكسب، فقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (١٥) ﴾[الملك: ١٥].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"ذكر نعمته على خلقه، في تسخيره لهم الأرض، وتذليله إياها لهم، بأن جعلها قارة ساكنة، لا تميد ولا تضطرب؛ بما جعل فيها من الجبال، وأنبع فيها من العيون، وسلك فيها من السبل، وهيأ فيها من المنافع ومواضع الزروع والثمار، فقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ : أي فسافروا حيث شئتم من أقطارها، وترددوا في أقاليمها وأرجائها؛ في أنواع المكاسب والتجارات، واعلموا أن سعيكم لا يُجدي عليكم شيئًا إلا أن يُيسِّره الله لكم، ولهذا قال تعالى: ﴿ وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ﴾ : فالسعي في السبب لا ينافي التوكل". اهـ.

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين":

"وقال شقيق بن إبراهيم في قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الأَرْضِ ﴾[الشورى: ٢٧]. إن الله عز وجل لو رزق العباد من غير كسب؛ لتفرغوا فتفاسدوا، ولكن شغلهم بالكسب؛ حتى لا يتفرغوا للفساد". اهـ.

وعَنْ الْمِقْدَامِ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**". البخاري.

وعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : "**أَنَّ دَاوُدَ**

النَّبيَّ ﷺ ، كَانَ لا يَأْكُلُ إلا مِنْ عَمَلِ يَدِه" . البخاري.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"ووقع في المستدرك عن ابن عباس ﷺ بسند واه **"كان داود زرادًا، وكان آدم حراثًا، وكان نوح نجارًا، وكان إدريس خياطًا، وكان موسى راعيا"** .

وفي الحديث: فضل العمل باليد، وتقديم ما يباشره الشخص بنفسه، على ما يباشره بغيره.

والحكمة في تخصيص داود بالذكر: أن اقتصاره في أكله على ما يعمله بيده، لم يكن من الحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض كما قال الله تعالى، وإنما ابتغى الأكل من طريق الأفضل، ولهذا أورد النَّبي ﷺ قصته في مقام الاحتجاج بها، على ما قدمه من أن خير الكسب عمل اليد، وهذا بعد تقرير أن شرع من قبلنا شرع لنا، ولا سيما إذا ورد في شرعنا مدحه وتحسينه، مع عموم قوله تعالى: ﴿ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾. [الأنعام: ٩٠].

وفي الحديث: أن التكسب لا يقدح في التوكل، وأن ذكر الشيء بدليله أوقع في نفس سامعه" . اهـ.

وعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِه، وَإِنَّ وَلَدَ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِه"** (١) .

قال العلامة السندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح سنن النسائي":

"**قوله**: (إن أطيب ما أكل الرجل.. إلخ) أطيب الحلال، والتفضيل فيه بناء على بُعده من الشبهات ومظانها.

والكسب: السعي، وتحصيل الرزق، وغيره، والمراد المكسوب الحاصل بالطلب والجد في تحصيله بالوجه المشروع" . اهـ.

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم، وانظر «صحيح الجامع».

وعَنْ أبي عُبَيْد مَوْلى عَبْدالرَّحْمَن بْن عَوْف، أَنَّهُ سَمعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: **"لأَنْ يَحْتَطبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلى ظَهْره، خَيْرٌ لَهُ منْ أَنْ يَسْأَلَ أحداً، فَيُعْطيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ"**. متفق عليه.

وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: **"لأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطبَ عَلى ظَهْره، فَيَتَصَدَّقَ به، وَيَسْتَغْني به منَ النَّاس، خَيْرٌ لَهُ منْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلا أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلكَ؛ فإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ منَ الْيَد السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ"**. متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في "فتح الباري":

"فيه الحض على التعفف عن المسألة، والتنزه عنها، ولو امتهن المرء نفسه في طلب الرزق، وارتكب المشقة في ذلك، ولولا قُبح المسألة في نظر الشرع لم يفضل ذلك عليها؛ وذلك لما يدخل على السائل من ذل السؤال، ومن ذل الرد إذا لم يُعط، ولما يدخل على المسؤول من الضيق في ماله إن أعطى كل سائل.

وأما قوله "**خَيْرٌ لَهُ**": فليست بمعنى أفعل التفضيل؛ إذ لا خير في السؤال مع القدرة على الاكتساب، والأصح عند الشافعية أن سؤال من هذا حاله حرام، ويحتمل أن يكون المراد بالخير فيه: بحسب اعتقاد السائل، وتسميته الذي يُعطاه خيراً، وهو في الحقيقة شر. والله أعلم". اهـ.

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في "شرح صحيح مسلم":

"فيه: الحث على الصدقة، والأكل من عمل يده، والاكتساب بالمباحات، كالحطب والحشيش النابتين في موات". اهـ.

فالعمل، والسعي على الكسب، والجد في تحصيل ما يتقوت به، إنما هو من الشرع، فلابد من الالتزام اليومي به؛ وذلك ليحصل به الكفاية.

قال السمرقندي - رحمه الله تعالى - في "تنبيه الغافلين":

"قال بعض الحكماء: لا ينبغي للعاقل أن ينزل بلداً ليس فيها خمسة: سلطان

قاهر، وقاض عادل، وسوق قائم، ونهر جار، وطبيب حاذق.

وقيل لبعض الحكماء: ما خير المكاسب؟ .

■ **قال: أما خير مكاسب الدنيا**: فطلب الحلال لزوال الحاجة، والأخذ منه لعدة العبادة، وتقديم فضل زاد يوم القيامة.

■ **وأما خير مكاسب الآخرة**: فعلم معمول به نَشَرْتَه، وعمل صالح قدمته، وسُنَّة حسنة أحييتها.

قيل: وما شر المكاسب؟ .

■ **قال: أما شر مكاسب الدنيا**: فحرام جمعته، وفي المعصية أنفقته، ولمن لا يطيع ربه خلفته.

■ **أما شر مكاسب الآخرة**: فحق أنكرته حسداً، ومعصية قدمتها إصراراً، وسُنَّة سيئة أحييتها عدوانًا. أي ظلمًا". اهـ.

وأيضًا فإن العمل والسعي على الكسب، يصون العبد عن التعرض للسؤال؛ فإن في السؤال ذل وإهانة.

والسؤال ليس لكل أحد:

عن عَنْ قَبيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلاليِّ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً؛ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا. فَقَالَ: "**أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا**". قَالَ: ثُمَّ قَالَ: "**يَا قَبِيصَةُ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لا تَحِلُّ إِلا لأَحَدِ ثَلاثَة: رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً؛ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ؛ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ**". أَوْ قَالَ: "**سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلانًا فَاقَةٌ؛ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ**". أَوْ قَالَ: "**سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا**". مسلم.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

قوله: (**تحملت حمالة**) : هي بفتح الحاء، وهي المال الذي يتحمله الإنسان، أي يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين، كالإصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك. وإنما تحل له المسألة، ويُعطى من الزكاة، بشرط أن يستدين لغير معصية.

قوله ﷺ: (**حتى تصيب قواما من عيش**) أو قال: (**سدادا من عيش**) .

(**القوام والسداد**) بكسر القاف والسين، وهما بمعنى واحد، وهو ما يغني من الشيء، وما تسد به الحاجة، وكل شيء سددت به شيئًا فهو (سداد) بالكسر.

قوله ﷺ: (**حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانًا فاقة**) : هكذا هو في جميع النسخ (يقوم ثلاثة) : وهو صحيح، أي يقومون بهذا الأمر فيقولون: لقد أصابته فاقة

(والحجا) : مقصور، وهو العقل. وإنما قال ﷺ : (**من قومه**) لأنهم من أهل الخبرة بباطنه، والمال مما يخفى في العادة، فلا يعلمه إلا من كان خبيرًا بصاحبه. وإنما شرط الحجا؛ تنبيهًا على أنه يُشترط في الشاهد التَّيقُّظُ، فلا تُقبل من مغفل، وأما اشتراط الثلاثة، فقال بعض أصحابنا: هو شرط في بينة الإعسار، فلا يقبل إلا من ثلاثة؛ لظاهر هذا الحديث،وقال الجمهور: يقبل من عدلين كسائر الشهادات غير الزنا. وحملوا الحديث على الاستحباب، وهذا محمول على من عرف له مال، فلا يُقبل قوله في تلفه والإعسار إلا ببيِّنة، وأما من لم يعرف له مال، فالقول قوله في عدم المال.

قوله ﷺ: (**فما سواهن من المسألة يا قبيصة سُحتا**) وفيه إضمار أي: أعتقده سحتا. أو يؤكل سحتا" . اهـ.

والعمل،والسعي على الكسب،واكتساب الرزق أنواع مختلفة،ووجوه متباينة فمنها:

الزراعة.. ونتاج الحيوان.. والصناعة.. والتجارة.. والبيع.. وصناعة الفكر.

والعمل والسعي على الكسب، له آداب وأخلاق:

قال السمرقندي - رحمه الله تعالى - في "تنبيه الغافلين":

"**قال بعض الحكماء: إذا لم يكن في التاجر ثلاث خصال؛ افتقر في الدارين جميعًا:**

أولها: لسان تقي من ثلاثة: من الكذب، واللغو، والحلف.

والثاني: قلب صافٍ من ثلاث: من الغش، والخيانة، والحسد.

والثالث: نفس محافظة لثلاث: الجمعة والجماعات، وطلب العلم في بعض الساعات، وإيثار مرضاة الله تعالى على غيره". اهـ.

وقال أيضًا رحمه الله تعالى: "من أراد أن يكون كسبه طيبًا؛ فعليه أن يحفظ خمسة أشياء:

أولها: أن لا يؤخر شيئًا من فرائض الله تعالى لأجل الكسب، ولا يدخل النقص فيها.

والثاني: لا يؤذي أحدًا من خلق الله تعالى لأجل الكسب.

والثالث: أن يقصد بكسبه استعفافًا لنفسه ولعياله، ولا يقصد به الجمع والكثرة.

والرابع: أن لا يُجهد نفسه في الكسب جدًّا.

والخامس: أن لا يرى رزقه من الكسب، ويرى الرزق من الله تعالى، والكسب سببًا".

وختامًا لباب التزام التزكية:

إن أعمال التزكية متنوعة ومنقسمة، بين السلوك، والأخلاق، والآداب، وهي ملازمة للعبد في كل يوم وليلة، وهي من الدين؛ وقد قال النبي ﷺ: "**إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالِحَ الأَخْلَاقِ**".

قال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في "فيض القدير":

"إِنَّمَا بُعِثْتُ": أي أُرسِلتُ.

"**لأُتَمِّم**": أي لأجل أن أكمل.

"**صالح**": وفي رواية بدله: "مكارم".

"**الأخلاق**": بعد ما كانت ناقصة، وأجمعها بعد التفرقة. قال الحكيم: أنبأنا به، أن الرسل قد مضت ولم تتم هذه الأخلاق، فبُعث بإتمام ما بقي عليهم. وقال بعضهم: أشار إلى أن الأنبياء عليهم السلام قبله بُعثوا بمكارم الأخلاق، وبقيت بقية، فبُعث المصطفى ﷺ بما كان معهم وبتمامها.

وقال **الحرالي**: صالح الأخلاق: هي صلاح الدنيا والدين والمعاد، التي جمعها في قوله: "**اللَّهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي**". اهـ.

وعليه: فليلزم العبدُ السلوكَ، وليأخذ بمكارم الأخلاق ومعاليها، وليتحلّ بمحاسن الآداب.



الباب الخامس

التزام الخير
البر.. صنائع المعروف..
.. الدعاء.. الذكر

التزام الخير من الدين أيضًا؛ فإن الدين جاء به، وأمر به.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٧٧) ﴾ [الحج: ٧٧].

قال الإمام البيضاوي - رحمه الله تعالى - في "تفسيره":

﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ ﴾ : وتحروا ما هو خير وأصلح، فيما تأتون وتذرون، كنوافل الطاعات، وصلة الأرحام، ومكارم الأخلاق.

﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ : أي افعلوا هذه كلها وأنتم راجون الفلاح، غير متيقنين له، واثقين على أعمالكم". اهـ.

وقال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٠) ﴾ [البقرة: ١١٠].

قال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ ﴾ . يعني من الأعمال من الخير في الدنيا.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله: ﴿ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ ﴾ قال: تجدوا ثوابه". اهـ.

وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠) ﴾ .
[آل عمران: ٣٠].

قال الإمام البيضاوي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تفسيره":

"أي تتمنى كل نفس يوم تجد صحائف أعمالها، أو جزاء أعمالها، من الخير والشر حاضرة، لو أن بينها وبين ذلك اليوم، وهو له أمداً بعيداً" . اهـ.

وقال تعالى: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ (٧) ﴾[الزلزلة: ٧].

قال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في "تفسيره":

"فمن عمل في الدنيا وزن ذرة من خير، يرى ثوابه هنالك" . اهـ.

والخير المندوب إلى الالتزام به أنواع، نذكر منه:

البــــــــر:

والبر جماع الخير، وهو على رأسه.

وقد أمر الله تعالى به، فقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٢].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"وقوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾: يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات، وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المآثم والمحارم .

قال ابن جرير: الإثم ترك ما أمر الله بفعله، والعدوان مجاوزة ما حد الله في دينكم، ومجاوزة ما فرض الله عليكم في أنفسكم وفي غيركم" . اهـ.

قال الإمام الماوردي ـ رحمه الله تعالى ـ في "أدب الدنيا والدين":

"ندب الله تعالى إلى التعاون به ـ أي بالبر ـ وقرنه بالتقوى، فقال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾: لأن له في التقوى رضا الله تعالى، وفي البر رضا الناس، ومن جمع بين رضا الله تعالى، ورضا الناس: فقد تمت سعادته، وعمت نعمته" . اهـ.

وأيضاً فقد بين الله تعالى حقيقته، فقال تعالى:

﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧) ﴾ [البقرة: ١٧٧].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"اشتملت هذه الآية على جمل عظيمة، وقواعد عميمة، وعقيدة مستقيمة...

وأما الكلام على تفسير هذه الآية: فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس، ثم حولهم إلى الكعبة، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك، وهو أن المراد: إنما هو طاعة الله عز وجل، وامتثال أوامره، والتوجه حيثما وجه، واتباع ما شرع، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل، وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق أو المغرب بر ولا طاعة، إن لم يكن عن أمر الله وشرعه، ولهذا قال: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ الآية. كما قال في الأضاحي والهدايا: ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ ﴾ [الحج: ٣٧].

وقال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا، فهذا حين تحول من مكة إلى المدينة ونزلت الفرائض والحدود، فأمر الله بالفرائض والعمل بها. وروي عن الضحاك ومقاتل نحو ذلك.

وقال أبو العالية: كانت اليهود تُقْبِلُ قِبَلَ المغرب، وكانت النصارى تُقْبِلُ قِبَلَ المشرق، فقال الله تعالى: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ يقول: هذا كلام الإيمان، وحقيقته العمل. وروي عن الحسن والربيع بن أنس مثله.

وقال مجاهد: ولكن البر ما ثبت في القلوب من طاعة الله عز وجل.

وقال الضحاك: ولكن البر والتقوى: أن تؤدوا الفرائض على وجوهها.

وقال الثوري: ﴿ ولكنَّ البرَ منْ آمنَ **بالله** ﴾ الآية. قال: هذه أنواع البر كلها.

وصدق رحمه الله ؛ فإن من اتصف بهذه الآية؛ فقد دخل في عُرَى الإسلام كلها، وأخذ بمجامع الخير كله، وهو: الإيمان بالله، وأنه لا إله إلا هو، وصدق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ورسله". اهـ.

فالبر: كلمة جامعة لكل أنواع الخير، والتي بينتها هذه الآية، كما بينتها أدلة الشرع المتضافرة، فمن أنواع البر إذًا:

- هو: الإيمان بعامة أركانه.. والتوحيد بكافة أقسامه.. والفرائض باختلاف وجوهها.
- وهو: الطاعات جميعًا.. والأخلاق كلها.. والآداب.. والسلوك.. وكل ما يحبه الله تعالى ويرضى، هو من البر.

ولنستعرض بعضًا من وجوه البر، والتي لابد من الالتزام بها في اليوم والليلة ، أما ما يختص بالاعتقاد، والإيمان، والتوحيد، والفرائض، والنوافل.. وغير ذلك فقد مر.

وأما ما يختص بالاجتماع بالْخَلْق، فنذكر منه:

بـــر الوالديـــن:

وهذا البر، وهذا الحق، هو آكد أنواع البر فيما بين الناس وبين بعضهم؛ إذ أن الله تعالى قد افترضه فرضًا، وجعله ردْفَ عبادته، فقال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ ربُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إلاَّ إيَّاهُ وبالْوالديْن إحْسَانًا إمَّا يبْلُغنَّ عندك الْكبر أحدُهُما أَوْ كلاهُمَا فلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ ولا تنْهرْهُما وقُل لَّهُما قوْلاً كريمًا (٢٣) ﴾ [الإسراء: ٢٣].

قال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ ﴾: أي أمر أمرًا جزمًا، وحكمًا قطعًا، وحتمًا مبرمًا:

﴿ أَلاَّ تَعْبُدُوا ﴾: أي وصَّى عبادَهُ بعبادته وحده، ثم أردفه بالأمر ببر الوالدين فقال: ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾: أي وقضى بأن تحسنوا بالوالدين إحسانًا، أو: وأحسنوا بهما إحسانًا.

قيل: ووجه ذكر الإحسان إلى الوالدين بعد عبادة الله سبحانه: أنهما السبب الظاهر في وجود المتولد بينهما، وفي جعل الإحسان إلى الأبوين قرينًا لتوحيد الله وعبادته من الإعلان بتأكد حقهما، والعناية بشأنهما ما لا يخفى، وهكذا جعل سبحانه في آية أخرى شكرهما مقترنًا بشكره فقال: ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ [لقمان: ١٤]، ثم خص سبحانه حالة الكبر بالذكر؛ لكونها إلى البر من الولد أحوج من غيرها فقال: ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا ﴾ إما مركبة من إن الشرطية وما الإبهامية؛ لتأكيد معنى الشرط، ثم أدخلت نون التوكيد في الفعل لزيادة التقرير، كأنه قيل: إن هذا الشرط مما سيقع ألبتة عادة...

ومعنى ﴿ فَلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ ﴾: لا تقل لواحد منهما في حالتي الاجتماع والانفراد، وليس المراد حالة الاجتماع فقط.. وقال الأصمعي: الأف وسخ الأذن، والتف وسخ الأظفار، يقال ذلك عند استقذار الشيء، ثم كثر حتى استعملوه في كل ما يتأذون به. وروى ثعلب عن ابن الأعرابي: أن الأفف الضجر.

والحاصل: أنه اسم فعل ينبئ عن التضجر والاستثقال، أو صوت ينبئ عن ذلك، فنهي الولد عن أن يظهر منه ما يدل على التضجر من أبويه، أو الاستثقال لهما، وبهذا النهي يفهم النهي عن سائر ما يؤذيهما بفحوى الخطاب أو بلحنه، كما هو متقرر في الأصول.

﴿ وَلا تَنْهَرْهُمَا ﴾. النَّهر: الزَّجر والغِلظة، يقال نَهَرَه وانتهَرَهُ: إذا استقبله بكلام

يزجره. قال الزجاج: معناه لا تكلمهما ضجرًا صائحًا في وجوههما.

﴿ وقل لهما ﴾ بدل التأفيف والنهر ﴿ قولاً كريما ﴾ أي لينًا لطيفًا أحسن ما يمكن التعبير عنه، من لطف القول وكرامته، مع التأدب والحياء والاحتشام". اهـ.

وقد بينت السُّنَّة عِظَم حقهما، وحرمة عقوقهما.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْكَبَائِرِ؟ قَالَ: "**الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ**". متفق عليه.

وعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**". متفق عليه.

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين":

" ويُقال: للوالدين على الولد عشرة حقوق:

أحدها : أنه إذا احتاج إلى الطعام أطعمه.

والثاني : أنه إذا احتاج إلى الكسوة كساه؛ إن قدر عليه..

والثالث: أنه إذا احتاج أحدهما إلى خدمته خدَمَه.

والرابع: إذا دعاه أجابه وحضره.

والخامس: إذا أمره بأمر أطاعه، ما لم يأمر بالمعصية، والغيبة.

والسادس: أن يتكلم معه باللين، ولا يتكلم معه بالكلام الغليظ.

والسابع : أن لا يدعوه باسمه.

والثامن : أن يمشي خلفه.

والتاسع : أن يرضى له ما يرضى لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه.

والعاشر: أن يدعو له بالمغفرة كلما يدعو لنفسه؛ قال الله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام: ﴿ رب اغفر لي ولوالديّ ﴾ [نوح: ٢٨].

وهكذا قال عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ (٤٠) رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ (٤١) ﴾ [إبراهيم: ٤٠ - ٤١]. يعني: يوم القيامة.

وروي عن بعض الصحابة رضي الله عنهم أنه قال: ترك الدعاء للوالدين يضيق العيش عن الولد.

وهل يمكنه أن يرضيهما بعد وفاتهما؟ قيل له: بلى، يرضيهما بثلاثة أشياء:

أولها: أن يكون الولد صالحًا في نفسه؛لأنه لا يكون شيء أحب إليهما من صلاحه.

والثاني: أن يصل قرابتهما، وأصدقاءهما.

والثالث: أن يستغفر لهما، ويدعو لهما، ويتصدق عنهما". اهـ.

بر الأقارب والرحم:

وهذا من أهم ما ينبغي القيام به، فهو في المرتبة الثانية، أي بعد مرتبة بر الوالدين، ولقد عَظَّمَ الله تعالى أمر الأرحام، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (١) ﴾ النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"وهذا نهي عن الإفساد في الأرض عمومًا، وعن قطع الأرحام خصوصًا، بل وقد أمر الله تعالى بالإصلاح في الأرض وصلة الأرحام، وهو الإحسان إلى الأقارب، في المقال والأفعال وبذل الأموال، وقد وردت الأحاديث الصحاح والحسان بذلك عن رسول الله ﷺ من طرق عديدة ووجوه كثيرة". اهـ.

ومن هذه الأحاديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ؛ فَقَالَ لَهُ: مَهْ. قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ. قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَذَاكِ**".

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ **فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ** ﴾. متفق عليه.

وعَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ**". متفق عليه.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ**". متفق عليه.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ**". متفق عليه.

فالحذار الحذار من قطع الأرحام؛ فإن شأنها في الإسلام عظيم، وقدرها جليل، وفي وصلها خير كثير:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**". متفق عليه.

فجعل صلة الرحم من الإيمان بالله تعالى، واليوم الآخر.

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ: فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**". متفق عليه.

فجعل صلة الرحم من أسباب توسعة وكثرة الرزق، وطول العمر.

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين":

"إذا كان الرجل عند قرابته، ولم يكن غائبًا عنهم، فالواجب عليه:

أن يصلهم بالهدية وبالزيارة.. فإن لم يقدر على الصلة بالمال فليصلهم بالزيارة، والإعانة في أعمالهم إن احتاجوا.

وإن كان غائبًا: يصلهم بالكتاب إليهم ،فإن قدر على المسير إليهم كان المسير أفضل.

واعلم بأن في صلة الرحم عشر خصال محمودة:

أولها: أن فيها رضا الله تعالى؛ لأنه أمر بصلة الرحم.

والثاني: إدخال السرور عليهم، وقد روي في الخبر: "إن أفضل الأعمال: إدخال السرور على المؤمن".

والثالث: أن فيها فرح الملائكة؛ لأنهم يفرحون بصلة الرحم.

والرابع: أن فيها حُسْن الثناء من المسلمين عليه.

والخامس: أن فيها إدخال الغم على إبليس عليه اللعنة.

والسادس: زيادة في العمر.

والسابع: بركة في الرزق.

والثامن: سرور الأموات؛ لأن الآباء والأجداد يسرون بصلة الرحم والقرابة.

والتاسع: زيادة في المودة؛ لأنه إذا وقع له سبب من السرور والحزن، يجتمعون إليه، ويعينونه على ذلك؛ فيكون له زيادة في المودة.

والعاشر: زيادة الأجر بعد موته؛ لأنهم يدعون له بعد موته كلما ذكروا إحسانه". اهـ.

بر الجيران:

وهذا البر من آكد الأنواع، فلا ينبغي أن يُهمل، أو يُستهان به؛ فلقد عَظَّمَ الشرعُ

الحنيف قدرَ الجار، وعظم حرمته.

قال تعالى: ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا (٣٦)** ﴾ [النساء: ٣٦].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"يأمر تبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق، الرازق، المنعم، المتفضل على خلقه في جميع الآنات والحالات؛ فهو المستحق منهم أن يوحدوه ولا يشركوا به شيئًا من مخلوقاته، كما قال النَّبي ﷺ لمعاذ بن جبل: "**أتدري ما حق الله على العباد؟**". قال: الله ورسوله أعلم. قال: "**أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا**". ثم قال: أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ أن لا يعذبهم".

ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين؛ فإن الله سبحانه جعلهما سببًا لخروجك من العدم إلى الوجود، وكثيرًا ما يقرن الله سبحانه بين عبادته والإحسان إلى الوالدين، كقوله: ﴿ **أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ** ﴾ [لقمان: ١٤]. وكقوله: ﴿ **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** ﴾ [الإسراء: ٢٣].

ثم عطف على الإحسان إليهما، الإحسان إلى القرابات من الرجال والنساء، كما جاء في الحديث: "**الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة**".

ثم قال تعالى: ﴿ **وَالْيَتَامَىٰ** ﴾: وذلك لأنهم فقدوا من يقوم بمصالحهم، ومن ينفق عليهم؛ فأمر الله بالإحسان إليهم، والحنو عليهم.

ثم قال: ﴿ **وَالْمَسَاكِينِ** ﴾: وهم المحاويج من ذوي الحاجات، الذين لا يجدون ما يقوم بكفايتهم، فأمر الله سبحانه بمساعدتهم، بما تتم به كفايتهم، وتزول به ضرورتهم.

وقوله: ﴿ **وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ** ﴾: قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ **وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ** ﴾: يعني الذي بينك وبينه قرابة.

﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : الذي ليس بينك وبينه قرابة. وكذا روي عن عكرمة ومجاهد وميمون بن مهران والضحاك وزيد بن أسلم ومقاتل بن حيان وقتادة. وقال أبو إسحاق عن نوف البكالي في قوله: ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ : يعني الجار المسلم، ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : يعني اليهودي و النصراني. رواه ابن جرير وابن أبي حاتم. وقال جابر الجعفي عن الشعبي عن علي وابن مسعود: ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ : يعني المرأة. وقال مجاهد أيضًا في قوله: ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : يعني الرفيق في السفر". اهـ.

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أما الجار: فقد أمر الله تعالى بحفظه، والقيام بحقه، والوصاة برعي ذمته في كتابه، وعلى لسان نبيه. ألا تراه سبحانه أكد ذكره بعد الوالدين والأقربين، فقال تعالى: ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ : أي القريب. ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : أي الغريب. قاله ابن عباس وكذلك هو في اللغة، ومنه فلان أجنبي...

وقال نوف الشامي ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ . المسلم ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : اليهودي والنصراني.

قلت، وعلى هذا: فالوصاة بالجار مأمور بها، مندوب إليها، مسلمًا كان أو كافرًا، وهو الصحيح ، والإحسان قد يكون بمعنى المواساة، وقد يكون بمعنى حُسْن العشرة، وكف الأذى، والمحاماة دونه".

روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها عن النَّبي ﷺ قال: "**ما زال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه**". وروي عن أبي شريح أن النَّبي ﷺ قال: "**والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن**". قيل: يا رسول الله ، ومن؟ قال: "**الذي لا يأمَنُ جارة بوائقه** ". وهذا عام في كل جار. وقد أكد عليه السلام ترك إذايته بقسمه ثلاث مرات، وأنه لا يؤمن الإيمان الكامل من آذى جاره، فينبغي للمؤمن أن يحذر أذى جاره، وينتهي عما نهى الله ورسوله عنه، ويرغب فيما رضياه، وحَضَّا العباد عليه.

ومن إكرام الجار: ما رواه مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**يا أبا ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها؛ وتعاهد جيرانك**". فحض عليه السلام على مكارم الأخلاق؛ لما يترتب عليها من المحبة، وحسن العشرة، ودفع الحاجة والمفسدة؛ فإن الجار قد يتأذى بقتار قدر جاره، وربما تكون له ذرية فتهيج من ضعائفهم الشهوة، ويعظم على القائم عليه الألم والكلفة، لا سيما إن كان القائم ضعيفًا أو أرملة فتعظم المشقة، ويشتد منهم الألم والحسرة.

من إكرام الجار: ألا يمنع من غرز خشبه له، إرفاقًا به. قال رسول الله ﷺ: "**لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبه في داره**". اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"قوله: (**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**): أي يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره. واختُلف في المراد بهذا التوريث. فقيل: يجعل له مشاركة في المال، بفرض سهم معطاه مع الأقارب. وقيل: المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة. والأول أظهر؛ فإن الثاني استمر، والخبر مُشعر بأن التوريث لم يقع. ويؤيده ما أخرجه البخاري من حديث جابر نحو حديث الباب، بلفظ "**حتى ظننت أنه يجعل له ميراثا**".

وقال ابن أبي جمرة: الميراث على قسمين: حسي ومعنوي. فالحسي: هو المراد هنا. والمعنوي: ميراث العلم. ويمكن أن يلحظ هنا أيضًا؛ فإن حق الجار على الجار أن يعلمه ما يحتاج إليه والله أعلم.

واسم الجار يشمل: المسلم، والكافر، والعابد، والفاسق، والصديق، والعدو، والغريب، والبلدي، والنافع، والضار، والقريب، والأجنبي، والأقرب دارًا والأبعد.

وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها: من اجتمعت فيه الصفات الأولى كلها، ثم أكثرها، وهلم جرا إلى الواحد. وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى

كذلك، فيعطي كل حقه بحسب حاله، وقد تتعارض صفتان فأكثر، فيرجح أو يساوي. وقد حمله عبد الله بن عمرو أحد من روى الحديث على العموم، فأمر لما ذُبحت له شاة أن يهدى منها لجاره اليهودي. أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" والترمذي وحسنه.

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: حفظ الجار من كمال الإيمان، وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه. ويحصل امتثال الوصية به: بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطاقة، كالهدية، والسلام، وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفَقُّد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه.. إلى غير ذلك. وكف أسباب الأذى عنه، على اختلاف أنواعها، حسية كانت أو معنوية. وقد نفى ﷺ الإيمان عمن لم يأمن جاره بوائقه، وهي مبالغة تنبئ عن تعظيم حق الجار، وأن إضراره من الكبائر.

قال: ويفترق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح.

والذي يشمل الجميع إرادة الخير له. وموعظته بالحسنى، والدعاء له بالهداية، وترك الإضرار له، إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار له بالقول والفعل، والذي يخص الصالح هو جميع ما تقدم، وغير الصالح: كفه عن الذي يرتكبه بالحسنى، على حسب مراتب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه، ويبين محاسنه والترغيب فيه برفق، ويعظ الفاسق بما يناسبه بالرفق أيضًا، ويستر عليه زَلَله عن غيره، وينهاه برفق، فإن أفاد فبه، وإلا فيهجره قاصداً تأديبه على ذلك، مع إعلامه بالسبب ليَكُفَّ". اهـ.

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله تعالى ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"**وأما حقوق الجار:** فاعلم أن الجوار يقتضي حقًّا وراء ما تقتضيه أخوة الإسلام، فيستحق ما يستحقه كل مسلم وزيادة...

واعلم: أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط، بل احتمال الأذى، والرفق، وابتداء الخير، وأن يبدأ جاره بالسلام، ولا يطيل معه الكلام، ويعوده في المرض، ويعزيه في

المصيبة، ويهنئه في الفرح، ويصفح عن زلاته، ولا يطلع إلى داره، ولا يضايقه في وضع الخشب على جداره، ولا في صب الماء في ميزابه، ولا في طرح التراب في فنائه، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره، ويستر ما ينكشف من عوراته، ولا يتسمع عليه كلامه، ويغض طرفه عن حرمه، ويلاحظ حوائج أهله إذا غاب " . اهـ.

وقال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين":

"ينبغي للمسلم أن يصبر على أذى الجار، ولا يؤذي جاره، ويكون بحال يكون جاره آمنًا منه، وأمانه لجاره يكون بثلاثة أشياء: باليد .. وباللسان .. وبالعورة.

■ **فأما أمانه بلسانه:** فهو أن لا يتكلم بكلام، لو دخل عليه جاره لسكت .. أو لو بلغ إلى جاره لاستحيى منه.

■ **وأما أمانه بيده:** فهو أن جاره لو كان بالسوق، وتذكر أن كيسه نَسِيهُ في منزله، فإنه لا يخاف عليه، ويقول: منزله ومنزلي سواء.

■ **وأما أمانه بالعورة:** فهو أنه لو كان في السفر، فبلغه أن جاره دخل منزله، لسكن قلبه، وفرح" (١) . اهـ.

وقال أيضًا: "تمام حُسن الجوار في أربعة أشياء:

أولها: أن يواسيه بما عنده. **والثاني**: أن لا يطمع فيما عنده.

والثالث: أن يمنع أذاه عنه. **والرابع**: أن يصبر على أذاه" . اهـ.

بــر الإخــوان والأصدقــاء:

فإنه لا يخلو ولا ينفك من الاجتماع بأخوانه وأصدقائه، فليجعل اجتماعه بهم اجتماع بر، فبرهم مما يزيد في مودتهم، ويوثق عُرى إخوتهم، وبرهم يكون: بحبهم في الله تعالى .. وبزياراتهم .. وبصلتهم.

(١) مبالغة في حُسن خُلقه وتعففه، وإلا فلا يجوز دخول البيوت وأربابها غائبون عنها.

وقد عَقَدَ الله تعالى بين المؤمنين الأُخُوَّة، فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾.
[الحجرات: ١٠].

فكفى بها من تقرير من رب العالمين عز وجل.

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾: أي في الدين والحُرمة، لا في النَّسَب، ولهذا قيل: أُخوة الدين أثبت من أخوة النسب؛ فإن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النسب" . اهـ.

وقال العلامة الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

" **والمعنى**:أنهم راجعون إلى أصل واحد، وهو الإيمان. قال الزجاج: الدين يجمعهم، فهم إخوة إذا كانوا متفقين في دينهم، فرجعوا بالاتفاق في الدين إلى أصل النسب؛ لأنهم لآدم وحواء" . اهـ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّه، يَوْمَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدلٌ، وَشَابٌّ نَشأَ في عبادَة الله ،ورَجلٌ قَلْبُهُ مُعلَّقٌ في المَسَاجد، وَرَجُلان تَحَابَّا فِي اللَّه؛ اجْتَمَعَا عَلَيْه، وَتفرَّقَا عَلَيْه، وَرَجلٌ دعَتْهُ امرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصب وَجَمَال؛ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بصَدقَةً فأخفَاها حَتَّى لا تَعْلَمَ شمَالُهُ مَا تُنْفقُ يَمينُهُ،ورَجلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَاليًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**" .متفق عليه[واللفظ للبخاري].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"قوله ﷺ: **(ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه)** . معناه: اجتمعا على حب الله، وافترقا على حب الله ، أي كان سبب اجتماعهما حب الله، واستمرا على ذلك حتى تفرقا من مجلسهما، وهما صادقان في حب كل واحد منهما صاحبه لله تعالى حال اجتماعهما وافتراقهما. وفي هذا الحديث: الحث على التحاب في الله ، وبيان عظم فضله، وهو من المهمات؛ فإن الحب في الله والبغض في الله من الإيمان، وهو

بحمد الله كثير، يوفق له أكثر الناس أو من وفق له" . اهـ.

وعن عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَرْوي عَنْ رَبِّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: **"حَقَّتْ مَحَبَّتي عَلَى الْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، على مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمْ النَّبِيُّونَ وَالصِّدِّيقُونَ"** [١] .

فالأخوة في الله تعالى، والصُّحبة في الله تعالى، والصداقة في الله تعالى شأنها عظيم، وإذا كان ذلك كذلك، فينبغي أن تُعلم حقوقها، ومن ثَمَّ يُعمل بها.

قال ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله تعالى ـ في "مختصر منهاج القاصدين" مبيناً هذا البر، وهذه الحقوق:

" الحق الأول: قضاء الحاجات، والقيام بها، وذلك درجات:

أدناها : القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة، لكن مع البشاشة والاستبشار.

وأوسطها : القيام بالحوائج من غير سؤال.

وأعلاها : تقديم حوائجه على حوائج النفس.

وقد كان بعض السلف يتفقد عيال أخيه بعد موته أربعين سنة؛ فيقضي حوائجهم.

الحق الثاني: على اللسان: بالسكوت تارة، وبالنطق أخرى:

أما السكوت : فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه فى حضوره وغيبته، وعن الرد عليه ومماراته ومناقشته، وعن السؤال عما يكره ظهوره من أحواله. ولا يسأله إذا لقيه: إلى أين؟، فربما لا يريد إعلامه بذلك، وأن يكتم سره ولو بعد القطيعة، ولا يقدح في أحبابه وأهله، ولا يبلغه قدح غيره فيه .

---

(١) **حديث صحيح** :أخرجه أحمد ، وانظر : « صحيح الجامع » .

الحق الثالث : وينبغي أن يسكــت عن كل ما يكرهــه :

إلا إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف، أو نهي عن منكر، ولم يجد رخصة في السكوت، فإن مواجهته بذلك إحسان إليه في المعنى .

واعلم : أنك إن طلبت منزهًا عن كل عيب لم تجد، ومن غلبت محاسنه على مساويه فهو الغاية .

وقال ابن المبارك : المؤمن يطلب المعاذير، والمنافق يطلب الزلات .

وقال الفضيــل : الفُتُوَّة : الصفح عن زلات الإخوان . وينبغي أن تترك إساءة الظن بأخيك، وأن تحمل فعله على الحسن مهما أمكن، وقد قال النَّبيﷺ : " **وإياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث** " .

واعلم : أن سوء الظن يدعو إلى التجسس المنهي عنه، وأن ستر العيوب والتغافل عنها سيمة أهل الدين .

واعلم : أنه لا يكمل إيمان المرء حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله به، ولا شك أنك تنتظر من أخيك أن يستر عورتك، وأن يسكت عن مساويك، فلو ظهر لك منه ضد ذلك اشتد عليك، فكيف تنتظر منه مالا تعزم عليه له ؟ .

الحق الرابع : على اللســان بالنطــق :

فإن الأخوة كما تقتضي السكوت عن المكروه، تقتضي النطق بالمحبوب، بل هو أخص بالأخوة؛ لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور، وإنما يراد الإخوان ليستفاد منهم، لا ليتخلص منهم، لأن السكوت معناه كف الأذى، فعليه أن يتودد إليه بلسانه، ويتفقده فى أحواله، ويسأل عما عرض له، ويظهر شغل قلبه بسببه، ويبدى

السرور بما يُسر به .

وفي الصحيح من رواية الترمذي: "**إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه**" . ومن ذلك أن يدعوه بأحب أسمائه إليه، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : **ثلاث يصفين لك ود أخيك**: تُسلِّم عليه إذا لقيته، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه.

ومن ذلك أن يثني عليه بما يعرفه من محاسن أحواله، عند من يؤثر الثناء عنده، وكذلك الثناء على أولاده وأهله وأفعاله، حتى في خلقه وعقله وهيئته وخطه وتصنيفه، وجميع ما يفرح به من غير إفراط ولا كذب. وكذلك أن تشكره على صنيعه في حقك، وأن تَذُبَّ عنه في غيبته إذا قُصِدَ بسوء، فحق الأخوة التشمير في الحماية والنصرة. وفي الحديث الصحيح: "**المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه**" .
ومتى أهمل الذَّب عن عرضه، يكون قد أسلمه، ولك في ذلك معياران:

أحدهما: أن تقدر أن الذى قيل فيه، قد قيل فيك وهو حاضر، فتقول ما تحب أن يقوله.

الثاني: أن تقدر أنه حاضر وراء جدار يتسمع عليك، فما تحرك فى قلبك من نصرته في حضوره، ينبغى أن يتحرك في غيبته. ومن لم يكن مخلصًا في إخائه فهو منافق. ومن ذلك التعليم والنصيحة، فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال، وإذا كنت غنيًّا بالعلم فواسه وأرشده.

وينبغي أن يكون نصحك إياه سرًّا، والفرق بين التوضيح والنصيحة الإعلان والإسرار، كما أن الفرق بين المداراة والمداهنة بالغرض الباعث على الإغضاء، فإن أغضيت لسلامة دينك ولما ترى فيه إصلاح أخيك بالإغضاء، فأنت مدار، وإن أغضيت لحظ نفسك واجتلاب شهواتك وسلامة جاهك فأنت مداهن .

ومن ذلك : العفو عن الزلات، فإن كانت زلته في دينه فتلطف في نصحه مهما أمكن، ولا تترك زجره ووعظه، فإن أبى فالمصارمة .

الحق الخامس: الدعاء للأخ في حياته وبعد موته بكل ما تدعو به لنفسك:

وفي أفراد مسلم من حديث أبي الدرداء، أن النَّبي ﷺ قال : " **دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير؛ قال الملك الموكل به : آمين، ولك بمثل** " .

وكان أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يدعو لخلق كثير من إخوانه يسميهم بأسمائهم . وكان أحمد بن حنبل رحمه الله يدعو في السَّحر لستة نفر .

وأما الدعاء بعد الموت، فقال عمرو بن حريث : إذا دعا العبد لأخيه الميت، أتى بها ملك قبره، فقال : يا صاحب القبر الغريب، هذه هدية من أخ عليك شفيق .

الحق السادس : الوفاء والإخلاص ، ومعنى الوفاء :

الثبات على الحب إلى الموت، وبعد موت الأخ مع أولاده وأصدقائه، وقد أكرم النَّبي ﷺ عجوزاً وقال: " **إنها كانت تغشانا في أيام خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان** " . ومن الوفاء أن لا يتغير على أخيه في التواضع، وإن ارتفع شأنه، واتسعت ولايته، وعظم جاهه .

واعلم : أن ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الدين، فقد كان الشافعي رحمه الله آخى محمد بن عبدالحكم، وكان يقربه ويقبل عليه، فلما احتضر قيل له : إلى من نجلس بعدك يا أبا عبد الله ؟ فاستشرف له محمد بن عبدالحكم وهو عند رأسه ليومئ إليه؛ فقال : إلى أبي يعقوب البويطي، فانكسر لها محمد . ومع أن محمداً كان قد حمل مذهبه، لكن البويطي كان أقرب إلى الزهد والورع، فنصح الشافعي رحمه الله المسلمين وترك المداهنة، فانقلب ابن الحكم عن مذهبه، وصار من أصحاب مالك . ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه، ولا يصادق عدو صديقه .

الحق السابع : التخفيف وتـــرك التكلف والتكليف :

وذلك أن لا يكلف أخاه ما يشق عليه، بل يُرَوِّحُ سره عن مهماته وحاجاته، ولا يستمد من جاهه ولا ماله، ولا يكلفه التفقد لأحواله والقيام بحقوقه والتواضع له، بل يكون قصده بمحبته الله وحده، والتبرك بدعائه، والاستئناس بلقائه، والاستعانة على دينه، والتقرب إلى الله تعالى بالقيام بحقوقه، وتمام التخفيف: طي بساط الاحتشام حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي فيه من نفسه . قال جعفر بن محمد : أثقل إخواني عليَّ: من يتكلف لي وأتحفظ منه، وأخفهم على قلبي: من أكون معه كما أكون وحدي.

وقال بعض الحكماء : من سقطت كلفته دامت ألفته ومن تمام هذا الأمر أن ترى الفضل لإخوانك عليك، لا لنفسك عليهم، فتنزل نفسك معهم منزلة الخادم " . اهـ.

فائـــدة في البـــر:

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين" :

" يقال: سبعة أشياء من كنوز البر، وكل واحد من ذلك واجب بكتاب الله تعالى:

أولها: الإخلاص في العبادة :

- لقوله عز وجل: ﴿ وما أُمروا إلاَّ ليَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلصينَ لَهُ الدّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة: ٥].

والثاني: بر الوالدين :

- لقوله عز وجل: ﴿ أن اشكُرْ لي ولوالديْكَ إليَّ الْمَصيرُ ﴾ [لقمان : ١٤].

والثالث: صلة الرحم :

- لقوله عز وجل: ﴿ واتَّقُوا اللَّهَ الَّذي تَسَاءَلُونَ به والأرحام ﴾ [النساء : ١].

والرابع: أداء الأمانة :

- لقوله عز وجل: ﴿ إنَّ اللَّه يأمُركُمْ أن تُؤدُّوا الأَمَانَات إلَىٰ أهْلها ﴾ [النساء : ٥٨].

والخامس: أن لا يطيع أحداً في المعصية:

■ لقوله عز وجل: ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا ﴾ [آل عمران: ٦٤].

والسادس: أن لا يعمل بهوى نفسه:

■ لقوله عز وجل: ﴿ ونهى النفس عن الهوى (٤٠) فإن الجنة هي المأوى (٤١) ﴾.

[النازعات: ٤٠ - ٤١].

والسابع: أن يجتهد في الطاعة، ويخاف الله تعالى، ويرجو ثوابه:

■ لقوله عز وجل: ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [السجدة: ١٦].

فالواجب على كل إنسان أن يكون خائفًا باكيًا؛ فإن الأمر شديد". اهـ.

[٢] صنائع المعروف:

ومن أعمال الخير الأكيدة: صنائع المعروف.. وهي مما لا يخلو عن فعله وأدائه في كل يوم وليلة:

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والآفات والهلكات، وأهل المعروف في الدنيا، هم أهل المعروف في الآخرة**" [١].

عن أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: "**صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والصدقة خُفية تطفئ غضب الرب، وصلة الرحم زيادة في العمر، وكل معروف صدقة، وأهل المعروف في الدنيا؛ هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا؛ هم أهل المنكر في الآخرة**" [٢].

وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: "**عليكم باصطناع المعروف؛ فإنه يمنع مصارع السوء، وعليكم بصدقة السر؛ فإنها تطفئ غضب الرب عز وجل**" [٣].

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الحاكم في « المستدرك »، وانظر « صحيح الجامع ».

(٢) حديث صحيح: أخرجه الطبراني في « الأوسط »، وانظر « صحيح الجامع ».

(٣) حديث صحيح: أخرجه ابن أبي الدنيا في « قضاء الحوائج »، وانظر: « صحيح الجامع ».

وصنائع المعروف: هي ما يُصطنع من الخير،وهي تقي من كل ما ذُكر في الحديث، أي تحفظ منه،وذلك بأن تتسبب في عدم حصوله،أو تكون سببًا في تخفيفه.

وصنائع المعروف كثيرة جدًا؛ فكل ما كان من خير أو معروف، يرضاه الله تعالى، ويقره الإسلام، فهو من اصطناع المعروف، ومنه:

إماطة الأذى عن الطريق:

فإن نفعه حاصل بين الناس جميعًا، أما بالنسبة للمُميطُ: فحصول الثواب والأجر المترتب على ذلك.. وأما غير المميط: فسلامته من الأذى.

وإماطة الأذى عن الطريق: شُعْبَةٌ من شُعَب الإيمان:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا: قَوْلُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الإِيمَانِ**". مسلم.

وإماطة الأذى عن الطريق: صدقة:

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: "**يُمِيطُ الأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**". البخاري تعليقًا.

وإماطة الأذى عن الطريق: خصلة من خصال دخول الجنة:

عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ: عَبْدَاللَّه بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**أَرْبَعُونَ خَصْلَةً، أَعْلاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا، رَجَاءَ ثَوَابِهَا، وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا، إِلا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ**". قَالَ حَسَّانُ: فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ، مِنْ: رَدِّ السَّلامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِمَاطَةِ الأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ، وَنَحْوِهِ، فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً.

وإماطة الأذى عن الطريق: من محاسن الأعمال:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا**

وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا: **الأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا: النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لا تُدْفَنُ"**. مسلم.

وإماطة الأذى عن الطريق؛ مما يُنتفع به:

عن أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ. قَالَ: **"اعْزِلْ الأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ"**. مسلم.

والمقصود بإماطة الأذى: "أي تنحيته وإبعاده.

والمراد بالأذى: كل ما يؤذي من حجر، أو مدر، أو شوك، أو غيره" (١).

وفي هذه الأحاديث التي مرت: " تنبيه على فضل فعل ما ينفع المسلمين، أو يزيل ضررهم، وإن كان يسيرًا حقيرًا.

ويظهر أن المراد: الطريق المسلوك،لا المهجور وإن مر فيه على ندور، وخرج بطريق المسلمين طريق أهل الحرب ونحوهم، فلا يُندب عزل الأذى عنها، بل يندب وضعه فيها، ويظهر أنه يُلحق بهم طريق القطاع وإن كانوا مسلمين؛ حيث اختصت بهم.

وقد يشمل الأذى قطاع الطريق والظلمة، لكن ذلك ليس إلا للإمام والحكام"(٢).

ومما يلتحق أيضًا بإماطة الأذى عن الطريق معنىً: التوسعة والإفساح؛ ذلك أن كثيراً من الناس يمشون في الطرقات وقد شغلوا ممراتها ووسطها، وإنما كان ينبغي أن يلزموا حافات الطريق. ولتختص المرأة بذلك؛ فقد أمر النَّبي ﷺ بذلك:

عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ الْمَسْجِدِ، فَاخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ: **"اسْتَأْخِرْنَ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ"**. فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ، حَتَّى إِنَّ ثَوْبَهَا لَيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ (٣).

---

(١) صحيح مسلم: بشرح النووي.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة المناوي.

(٣) حديث حسن: أخرجه أبو داود، وانظر «صحيح الجامع».

وأيضًا فإن أكثر أصحاب المحلات وحوانيت البيع والشراء ممن يضيقون على المارة، فينبغي التفطن لمثل هذه الأعمال.

ومنكرات الشوارع والطرقات كثيرة ومتنوعة:

قال العلامة ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"**ومن ذلك:** بناء دكان متصلة بالأبنية المملوكة، وإخراج الأجنحة، وغرس الأشجار، إذا كان ذلك يؤدي إلى تضيق الطريق، والإضرار بالمارة، فأما وضع الحطب والطعام في الطريق؛ بمقدار ما يُنقل إلى البيوت: فجائز؛ فإن ذلك يشترك الكافة في الحاجة إليه.

ومن ذلك: تحميل الدواب من الأحمال ما لا تطيق، وكذلك طرح الكناسة على جوانب الطريق، وتبديد قشور البطيخ، أو رش الماء، بحيث يُخشى منه الزلق، والماء الذي يجتمع من ميزاب معين، فأما إن كان من المطر، ذلك على الولاة، وليس للآحاد في ذلك إلا الوعظ". اهـ.

وعليه: فينبغي أن لا يُستهان بهذا العمل، كما أنه لا يُحتقر، ويُنظر إليه على أنه عمل قليل؛ لا يؤبه به؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ**". متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"فيه أن قليل الخير يحصل به كثير الأجر". اهـ.

وبالجملة: فإن "هذه الأحاديث المذكورة في الباب: ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق، سواء كان الأذى شجرة توذي، أو غصن شوك، أو حجرًا يعثر به، أو قذرًا، أو جيفة، وغير ذلك. وإماطة الأذى عن الطريق من شُعب الإيمان كما سبق في الحديث الصحيح.

وفيه: التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين، وأزال عنهم ضررًا" [١] .

هدايـــة الضـــال :

أي إرشاد من ضَلَّ طريقًا ما، وذلك بوصف أيسر الطرق الموصلة إليه، حتى يبلغه دون مشقة.

عَنْ الْبَرَاء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَرَّ بنَاس جُلُوس منْ الأَنْصَار، فَقَالَ: "**إِنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فَاعلِينَ: فَاهْدُوا السَّبِيلَ، وَأَفْشُوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ**" [٢] .

صدقـــة التطوع :

ومن صنائع المعروف أيضًا: صدقة التطوع.

قال تعالى: ﴿ **يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ** ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ** (١٨) ﴾ [الحديد: ١٨].

■ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : "**مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ، مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ؛ وَلا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ**". متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"فإن العبد إذا تصدق من كسب طيب، لا يزال نظر الله إليها يُكسبها نعت الكمال، حتى تنتهي بالتضعيف إلى نصاب تقع المناسبة بينه وبين ما قدم، نسبة ما بين

(١) صحيح مسلم بشرح النووي.

(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد، والترمذي، وانظر «صحيح الجامع».

التمرة إلى الجبل" . اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"وقد قيل في تربيتها وتعظيمها حتى تكون أعظم من الجبل: أن المراد بذلك تعظيم أجرها، وتضعيف ثوابها. اهـ.

▪ وعن حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**تصدَّقُوا؛ فسيأتي عليكُم زمانٌ يمشي الرَّجُلُ بصدَقته، فيقولُ الرَّجُلُ: لَوْ جئتَ بها بالأمسِ لقبلْتُها منْكَ؛ فأمَّا اليومَ فلا حاجةَ لي فيهَا**" . متفق عليه.

▪ وعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ**" . متفق عليه.

▪ وعَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْأَلَةَ: "**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى؛ فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ**" . متفق عليه.

▪ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلا مَلَكَانِ يَنْزِلانِ؛ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا. وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا**" . متفق عليه.

▪ وعن سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ**" . فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ ، قَالَ: "**يَعْمَلُ بِيَدِهِ؛ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ**" . قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: "**يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ**" . قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: "**فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ**" . متفق عليه.

▪ وعن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**لا حَسَدَ إِلا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ، وَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ،**

وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالا، فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ". متفق عليه.

■ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ: أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ، أُنْفِقْ عَلَيْكَ". متفق عليه.

■ وعَنْ الحَارِث بْنِ سُوَيْد، قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: "فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ". البخاري.

■ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فَلا يَرَى إِلا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ، فَلا يَرَى إِلا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلا يَرَى إِلا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ؛ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ". متفق عليه.

■ وعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ، أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا". مسلم.

■ وعَنْ مُطَرِّف، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾. قَالَ: "يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَالِي مَالِي". قَالَ: "وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ". مسلم.

■ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ". وَقَالَ: "يَمِينُ اللَّهِ مَلأَى". متفق عليه.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"قوله عز وجل: (**أنفق أُنفق عليك**): هو معنى قوله عز وجل: ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾[سبأ: ٣٩].

فيتضمن: الحث على الإنفاق معنى في وجوه الخير، والتبشير بالخلف من فضل الله تعالى".

وثمة تنبيه هاهنا: وهو أن العبد لا يستقل صدقة تصدق بها مخلصًا لله تعالى؛ فإنها عند الله تعالى، لا اعتبار لها بالكثرة أو القلة، إنما الاعتبار بالإخلاص فيها، وأن تكون من حلال طيب، لا من حرام خبيث.

■ عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ**". متفق عليه.

■ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنْ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ؛ فَلْيَفْعَلْ**". متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"وفي الحديث: الحث على الصدقة بما قل وما جل، وأن لا يحتقر ما يتصدق به، وأن اليسير من الصدقة يستر المتصدق من النار". اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"وفيه: الحث على الصدقة، وأنه لا يمتنع منها لقلتها، وأن قليلها سبب للنجاة من النار".

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لا تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ**". مسلم.

[٣] الأمـــر بالمعروف، والنهـــي عن المنكر:

قال العلامة ابن قدامة المقدسي ـ رحمه الله ـ في "مختصر منهاج القاصدين":

"**اعلم**: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي بعث الله به النبيين، ولو طُوي بساطه، لاضمحلت الديانة، وظهر الفساد، وخربت البلاد.

قال الله تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

وفي هذه الآية بيانٌ: أنه فرض على الكفاية لا فرض عين؛ لأنه قال : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ ﴾ ، ولم يقل : كونوا كلكم آمرين بالمعروف، فإذا قام به من يكفى سقط عن الباقين، واختص الفلاح بالقائمين المباشرين له . وفي القرآن العظيم آيات كثيرة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "**مثل القائم على حدود الله والمداهن فيها ، مثل قوم ركبوا سفينة ، فأصاب بعضهم أسفلها وأوعرها وشرها ، وأصاب بعضهم أعلاها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فآذوهم ، فقالوا : لو خرقنا في نصيبنا خرقًا فاستقينا منه ، ولم نؤذي من فوقنا ، فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعًا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعًا**" .

فصل في : مراتب الإنكـــار وبعض ما ورد فيه :

فقد جاء في الحديث المشهور من رواية مسلم، أن النبى ﷺ قال : " **من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان**" .

وفى حديث آخر : " **أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر** " .

وفى حديث آخر : " **إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له : أنت ظالم ، فقد تُودّع منهم** " .

وقام أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة : ١٠٥] .

وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول : " **إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه؛ أوشك أن يعمَّهم الله بعذاب**" . وعنه ﷺ أنه قال: " **لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليسلطن الله شراركم على خياركم، فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم**" .

فصل في: أركانه وشروطه ودرجاته وأدلتـه ونحو ذلك:

اعلم: أن أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أربعة:

أحدها : أن يكون المُنْكِر مكلفًا مسلمًا قادرًا، وهذا شرط لوجوب الإنكار؛ فإن الصبي المميز، له إنكار المنكر، ويثاب على ذلك، لكن لا يجب عليه .

وأما عدالة المنكر، فاعتبرها قوم وقالوا : ليس للفاسق أن يحتسب، وإنما استدلوا بقوله تعالى : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة : ٤٤] .

المُنكر مأذونًا فيه من جهة الإمام أو الوالي، ولم يجيزوا لآحاد الرعية الحسبة، وهذا فاسد؛ لأن الآيات والأخبار عامة، تدل على أن كل من رأى منكرًا فسكت عنه عصى، فالتخصيص بإذن الإمام تحكم . ومن العجب أن الروافض زادوا على هذا فقالوا : لا يجوز الأمر بالمعروف ما لم يخرج الإمام المعصوم، وهؤلاء أخس رتبة من أن يتكلموا، لكن جوابهم أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القاضي طالبين حقوقهم : نُصرَتُكم أمر بالمعروف، واستخراج حقوقكم من يد من ظلمكم نهى عن المنكر، ولم يجئ زمان ذلك؛ لأن الإمام لم يخرج بعد .

فإن قيل: في الأمر بالمعروف إثبات سلطنة وولاية على المحكوم عليه، ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم، مع كونه حقًا، فينبغي أن لا يثبت لآحاد الرعية إلا بتفويض من السلطان .

قلنا: أما الكافر فممنوع من ذلك لما فيه من السلطة والعز، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة .

مراتـــب الحسْبـــة :

واعلم أن الحِسْبة لها خمس مراتب :

[١] التعريف .

[٢] والوعظ بالكلام اللطيف .

[٣] السب والتعنيف، ولسنا نعنى بالسب الفاحشة ، بل نقول له : يا جاهل، يا أحمق، ألا تخاف من الله تعالى ! ونحو ذلك .

[٤] المنع بالقهر، ككسر الملاهي، وإراقة الخمر .

[٥] التخويف والتهديد بالضرب، أو مباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه، فهذه المرتبة تحتاج إلى الإمام دون ما قبلها؛ لأنه ربما جر إلى فتنة .

واستمرار عادات السلف على الحسبة على الولاة، قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التفويض.

فإن قيل: هل تثبت الحسبة للولد على الوالد، والعبد على السيد، والزوجة على الزوج، والرعية على الوالي ؟ .

قلنا : أصل الولاية ثابت للكل، وقد رتبنا للحسبة خمس مراتب . فللولد من ذلك الحسبة بالتعريف، ثم بالوعظ والنصح باللطف .وله من الرتبة الخامسة :أن يكسر العود،ويريق الخمر،ونحو ذلك، وهذا الترتيب ينبغي أن يجرى في العبد والزوجة.

وأما الرعية مع السلطان، فالأمر فيه أشد من الولد، فليس معه إلا التعريف والنصح . ويشترط كون المُنْكِر قادراً على الإنكار، فأما العاجز، فليس عليه إنكار إلا بقلبه، ولا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي، بل يلتحق به خوف مكروه يناله، فذلك في معنى العجز .

وكذلك إذا علم أن إنكاره لا ينفع، فيقسم إلى أربعة أحوال :

أحدها : أن يعلم أن المنكر يزول بقوله أو فعله من غير مكروه يلحقه، فيجب عليه الإنكار.

الحالة الثانية : أن يعلم أن كلامه لا ينفع وأنه إن تكَلَّم ضُرِبَ ، فيرتفع الوجوب عنه .

الحالة الثالثة : أن يعلم أن إنكاره لا يفيد، لكنه لا يخاف مكروهًا، فلا يجب عليه الأمر لعدم الفائدة،لكن يستحب لإظهار شعائر الإسلام والتذكير بالدين .

الحالة الرابعة : أن يعلم أنه يصاب بمكروه، ولكن يبطل المنكر بفعله، مثل أن يكسر العود، ويريق الخمر، ويعلم أنه يُضرب عُقيب ذلك، فيرتفع الوجوب عنه، ويبقى مستحبًّا لقوله في الحديث : " **أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر** " .

ولا خلاف أنه يجوز للمسلم الواحد أن يهجم على صفوف الكفار ويقاتل، وإن علم أنه يُقتل، لكن إن علم أنه لا نكاية له في الكفار، كالأعمى يطرح نفسه على الصف، حرم ذلك، وكذلك لو رأى فاسقًا وحده وعنده قدح خمر وبيده سيف، وعلم أنه لو أنكر عليه لشُرْبِ الخمر لضرب عنقه، لم يَجُز له الإقدام على ذلك؛ لأن هذا لا يؤثر في الدين أثرًا يفديه بنفسه، وإنما يستحب له الإنكار إذا قدر على إبطال المنكر، وظهر لفعله فائدة، كمن يحمل في صف الكفار ونحوه .

وإن علم المُنْكِر أنه يضرب معه غيره من أصحابه، لم تجز له الحسبة؛ لأنه عجز عن دفع المنكر إلا بإفضائه إلى منكر آخر، ليس ذلك من القدرة في شيء . ولسنا نعني بالعلم في هذه المواضيع إلا غلبة الظن، فمن غلب على ظنه أنه يصيبه مكروه، لم يجب عليه الإنكار، وإن غلب على ظنه أنه لا يصيبه وجب، ولا اعتبار بحالة الجبان، ولا الشجاع المتهور، بل الاعتبار بالمعتدل الطبع، السليم المزاج . ونعني بالمكروه : الضرب أو القتل، وكذلك نهب المال، والإشهار في البلد مع تسويد الوجه، **فأما** السب والشتم، فليس بعذر في السكوت؛ لأن الآمر بالمعروف يلقى ذلك في الغالب .

الركن الثاني : أن يكون ما فيه الحسبة مُنكرًا موجودًا في الحال ظاهرًا :

فمعنى كونه منكرًا أن يكون محذور الوقوع في الشرع، والمنكر أعم من المعصية، إذ من رأى صبيًا أو مجنونًا يزني بمجنونة أو بهيمة، فعليه أن يمنعه .

وقولنا : موجودًا في الحال، احتراز ممن شرب الخمر وفرغ من شربها، ونحو ذلك؛ فإن ذلك ليس إلى الآحاد، وفيه أيضًا احتراز عما سيوجد في ثاني الحال، كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم على الشرب الليلة، فلا حسبة عليه إلا بالوعظ .

وقولنا : ظاهرًا، احتراز ممن تَستَّر بالمعصية في داره وأغلق بابه؛ فإنه لا يجوز أن يتجسس عليه، إلا أن يظهر ما يعرفه من هو خارج الدار، كأصوات المزامير والعيدان، فلمن سمع ذلك أن يدخل ويكسر الملاهي، فإن فاحت رائحة الخمر، فالأظهر جواز الإنكار .

ويشترط في إنكار المنكر أن يكون معلومًا كونه منكرًا بغير اجتهاد، فكل ما هو في محل الاجتهاد، فلا حسبة فيه، فليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله متروك التسمية، ولا للشافعي أن ينكر على الحنفي شربه يسير النبيذ الذي ليس بمسكر .

الركن الثالث : في المُنْكَر عليه :

ويكفي في صفته أن يكون إنسانًا، ولا يشترط كونه مكلفًا كما بينا قبله من أنه ينكر على الصبي والمجنون .

الركن الرابع : نفس الاحتساب، وله درجات وآداب :

الدرجة الأولى : أن يعرف المنكر، فلا ينبغي له أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار، ولا يتعرض للشم ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمس ما قد ستر بثوب ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر جيرانه بما يجرى، بل لو أخبره عدلان ابتداءً أن فلانًا يشرب الخمر، فله إذ ذاك أن يدخل وينكر .

الدرجة الثانية : التعريف، فإن الجاهل يقدم على الشيء لا يظنه منكرًا، فإذا

عرف أقلع عنه، فيجب تعريفه باللطف، فيقال له : إن الإنسان لا يولد عالماً، ولقد كنا جاهلين بأمور الشرع حتى علمنا العلماء، فلعل قريتك خالية من أهل العلم .

فهكذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إيذاء . ومن اجتنب محذور السكوت عن المنكر، واستبدل عنه محذور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه، فقد غسل الدم بالبول .

الدرجة الثالثة : النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله : ويورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد، ويحكي له سيرة السلف، ويكون ذلك بشفقة ولطف، من غير عنف وغضب، وها هنا آفة عظيمة ينبغي أن يتوقاها، وهو أن العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم، وذل غيره بالجهل .

ومثال ذلك مثال من يُخلِّص غيره من النار بإحراق نفسه، وهو غاية الجهل، ومذلة عظيمة، وغرور من الشيطان، ولذلك محك ومعيار، فينبغي أن يمتحن به المحتسب نفسه، أو باحتساب غيره عليه، أحب إليه من امتناعه باحتسابه، فإن كانت الحسبة شاقة عليه، ثقيلة على نفسه، وهو يود أن يكفى بغيره، فليحتسب، فإن باعثه هو الدين، وإن كان الأمر بالعكس، فهو متبع هوى نفسه، متوسل إلى إظهار جاهه بواسطة إنكاره، فليتق الله وليحتسب أولاً على نفسه .

وقيل لداود الطائي : أرأيت رجلاً دخل على هؤلاء الأمراء فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر ؟ قال : أخاف عليه السوط . قيل : هو يقوى على ذلك، قال : أخاف عليه السيف . قيل : هو يقوى على ذلك . قال أخاف عليه الداء الدفين : العُجْبَ .

الدرجة الرابعة : السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن : وإنما يعدل إلى هذا عند العجز عن المنع باللطف، وظهور مبادئ الإصرار، والاستهزاء بالوعظ والنصح، ولسنا نعني بالسب : الفحش والكذب، بل نقول له : يا فاسق، يا أحمق، يا جاهل، ألا تخاف الله؟ ، قال الله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٧) ﴾ [الأنبياء : ٦٧] .

الدرجة الخامسة : التغيير باليد ، ككسر الملاهي ، وإراقة الخمر ، وإخراجه من الدار المغصوبة ، وفي الدرجة أدبان :

أحدهما : أن لا يباشر التغيير ما لم يعجز عن تكليف المنكر علي ذلك، فإذا أمكنه أن يكلفه الخروج عن الأرض المغصوبة، فلا ينبغي أن يجره ولا يدفعه .

والثاني : أن يكسر الملاهي كسراً يبطل صلاحيتها للفساد، ولا يزيد على ذلك، ويتوقى في إراقة الخمور كسر الأواني إن وجد إليه سبيلاً، وإن لم يقدر إلا بأن يرمى ظروفها بحجر أو نحوه، فله ذلك، وتسقط قيمة الظرف، ولو ستر الخمر بيديه، فإنه يقصد بيديه بالضرب ليتوصل إلى إراقة الخمر، ولو كانت الخمر في قوارير ضيقة الرؤوس، بحيث أنه إذا اشتغل بإراقتها طال الزمان وأدركه الفساق فمنعوه، فله كسرها، لأن هذا عذر، وكذلك إن كان يضيع الزمان في صبها، وتتعطل أشغاله، فله كسرها ولو لم يحذر من الفساق .

فإن قيل : فهلا يجوز الكسر زجراً، وكذلك الجر بالرجل في الإخراج من الدار المغصوبة زجراً ؟

قلنا : إنما يجوز مثل ذلك للولاة، ولا يجوز لآحاد الرعية ، لخفاء وجه الاجتهاد فيه .

الدرجة السادسة : التهديد والتخويف كقوله : دع عنك هذا وإلا فعلت بك كذا وكذا. وينبغى أن يقدم هذا على تحقيق الضرب إذا أمكن تقديمه . والأدب بهذه الرتبة أن لا يهدد بوعيد لا يجوز تحقيقه، كقوله : لأنهبن دارك، ولأسبين زوجتك. لأنه إن قال ذلك عن عزم، فهو حرام، وإن قاله عن غير عزم، فهو كذب .

الدرجة السابعة : مباشرة الضرب باليد والرجل، وغير ذلك مما ليس فيه إشهار سلاح، وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة، والاقتصار على قدر الحاجة، فإذا اندفع المنكر فينبغي أن يكف .

الدرجة الثامنة : أن لا يقدر على الإنكار بنفسه، ويحتاج إلى أعوان يشهرون السلاح، فإنه ربما يستمد الفاسق أيضًا بأعوانه ويؤدى إلى القتال، فالصحيح أن ذلك يحتاج إلى إذن الإمام، لأنه يؤدى إلى الفتن وهيجان الفساد .

وقيل: لا يشترط في ذلك إذن الإمام .

فصل في : صفات المحتسب :

وقد ذكرنا آداب المحتسب مفصلة، وجملتها ثلاث صفات في المحتسب .

أحدها : العلم بمواقع الحسبة وحدودها ومواقعها، ليقتصر على حد الشرع .

والثاني: الورع، فإنه قد يعلم شيئاً ولا يعمل به لغرض من الأغراض .

والثالث : حسن الخلق، وهو أصل ليتمكن من الكف، فإن الغضب إذا هاج لم يَكْف مجرد العلم والورع في قَمْعِه، ما لم يكن في الطبع خلق حسن . قال بعض السلف: لا يأمر بالمعروف إلا رفيق فيما يأمر به، رفيق فيما ينهى عنه، حليم فيما يأمر به، حليم فيما ينهى عنه، فقيه فيما يأمر به، فقيه فيما ينهى عنه .

ومن الآداب : تقليل العلائق، وقطع الطمع عن الخلق لتزول المداهنة، فقد حُكى عن بعض السلف أنه كان له سنور، وكان يأخذ لسنوره في كل يوم من قصاب في جواره شيئًا من الغدد . فرأى على القصاب منكرًا، فدخل الدار فأخرج السنور، ثم جاءه فأنكر على القصاب، فقال : لا أعطيك بعد هذا شيئًا لسنورك. فقال : ما أنكرت عليك إلا بعد إخراج السنور، وقطع الطمع منك. وهذا صحيح، فإن لم يقطع الطمع من الناس من شيئين؛ لم يقدر على الإنكار عليهم .

أحدهما: من لطف ينالونه به.

والثاني : من رضاهم عنه وثنائهم عليه .

وأما الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمتعين ، قال الله تعالى : ﴿ فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَيِّنًا ﴾ [طه : ٤٤] .

وروى أن أبا الدرداء رضي الله عنه ، مر على رجل قد أصاب ذنبًا والناس يسبونه، فقال : أرأيتم لو وجدتموه في قليب، ألم تكونوا مستخرجيه ؟ قالوا : بلى، قال : فلا تسبوا أخاكم، واحمدوا الله الذي عافاكم. فقالوا : أفلا تبغضه ؟ فقال : إنما أبغض عمله، فإذا تركه، فهو أخي .

ومر فتى يجر ثوبه، فهم أصحاب صلة بن أشيم أن يأخذوه بألسنتهم أخذاً شديداً، فقال صلة : دعوني أكفكم أمره. ثم قال : يا ابن أخي، إن لى إليك حاجة . قال ما هي ؟ قال : أحب أن ترفع إزارك. قال نعم ونعمى عين. فرفع إزاره، فقال صلة لأصحابه : هذا كان أمثل مما أردتم، فإنكم لو شتمتموه وآذيتموه لشتمكم .

وُدعي الحسن إلى عرس، فجئ بجام من فضة فيه خبيص، فتناوله وقلبه على رغيف، فأصاب منه، فقال رجل: هذا نهى في سكون " . اهـ.

[٤] الدعاء :

ومن الخير الذي يلزمه المسلم في اليوم والليلة : الدعاء ، فإن الدعاء لا يخفى نفعه ، ولا يغيب فضله .

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦) ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

وقال تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ (٦٢) ﴾ [النمل : ٦٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ (٦٠) ﴾ [غافر : ٦٠] .

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره :

" هذا من فضله تبارك وتعالى وكرمه ؛ أنه ندب عباده إلى دعائه ، وتكفل لهم بالإجابة ، كما كان سفيان الثوري يقول : يا من أحب عباده إليه من سأله فأكثر سؤاله ، ويا من أبغض عباده إليه من لم يسأله ، وليس أحد كذلك غيرك يارب » . ا هـ .

■ وعن النعمان بن بشير عن النَّبي ﷺ في قوله : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، قال : " **الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ** " وقرأ ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ داخرين ﴾ (١) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبي ﷺ قال : « **أفضل العبادة الدعاء** » (٢) .

■ وَعَن أَنَسِ بْنِ مَالك رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ : "قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : **يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي ، غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلا أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي ، غَفَرْتُ لَكَ وَلا أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ، ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً**" (٣) .

■ وعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ : "**مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ ، إِلا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا ، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ**" . **فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : إِذًا نُكْثِرُ . قَالَ : اللَّهُ أَكْثَرُ** (٤) .

■ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : "**مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدُعَاءٍ إِلا اسْتُجِيبَ لَهُ ، فَإِمَّا أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَإِمَّا أَنْ يُدَّخَرَ لَهُ فِي الآخِرَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يُكَفَّرَ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ بِقَدْرِ مَا دَعَا ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ أَوْ يَسْتَعْجِلْ**" . قَالُوا :

---

(١) حديث صحيح : أخرجه أحمد ، وأصحاب السُّنن ، وانظر « صحيح الجامع » .

(٢) حديث صحيح : اخرجه الحاكم ، وانظر « صحيح الجامع » .

(٣) حديث حسن : اخرجه الترمذي ، وانظر « صحيح الجامع » .

(٤) حديث حسن : اخرجه الترمذي ، وانظر « صحيح الجامع » .

يا رَسُولَ اللَّهِ،وكَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟، قَالَ: "**يَقُولُ دَعَوْتُ رَبِّي فَمَا اسْتَجَابَ لِي**" . (١) .

■ وعن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ؛ فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ**" (٢) .

وعنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**لا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلا الدُّعَاءُ، وَلا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلا الْبِرُّ**" (٣) .

ففضل الدعاء ظاهر، وفائدته واضحة، فينبغي أن لا يغفل عنه مسلم أو مسلمة، فإن في تركه تضييع لخير حاصل.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " **أعجز الناس من عجز عن الدعاء، و أبخل الناس من بخل بالسلام**" (٤) .

وللدعاء آداب، منها:

التضرع والخشوع.. والرغبة والرهبة.. والدعاء بأسماء الله الحسنى.. والصلاة والسلام على النَّبي ﷺ .. والدعاء بالجوامع.. والعزم بالدعاء، واليقين بالإجابة.. ورفع الأيدي في الدعاء.

وللدعاء المستجاب أوقات وأحوال:

أما أوقاته:

الدعاء بين الأذان والإقامة.. الدعاء يوم الجمعة.. الدعاء في جوف الليل.. الدعاء عند نزول المطر.. الدعاء في الجهاد في سبيل الله تعالى.. الدعاء يوم عرفة.

وأما أحواله:

في حال دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب.. في حال الصوم.. في حال الذكر..

---

(١) حديث صحيح : أخرجه الترمذي ، وانظر « صحيح الجامع » .

(٢) حديث حسن : أخرجه الترمذي ، وانظر « صحيح الجامع » .

(٣) حديث حسن : أخرجه الترمذي ، وانظر « صحيح الجامع » .

(٤) حديث صحيح : أخرجه الطبراني في « الكبير » ، والبيهقي في الشعب ، وانظر « صحيح الجامع » .

في حال السفر.. في حال دعوة الوالد لولده.. في حال دعوة الضعفاء والمساكين.

وللدعاء آفات، منها:

الاعتداء في الدعاء.. الدعاء عند الشدة فقط.. الدعاء بالشر والهلاك.. استعجال استجابة الدعاء.

وأدلة هذا كله مبسوطة في كتب السُّنَّة، كما أن فقهه مُبَيَّنٌ في الكتب الخاصة بأبواب الدعاء والذكر.

[٥] إفشاء السلام:

وهو من من الفضائل التي غفل عنها كثير من الناس.

وإفشاء السلام: هو تحية المسلمين، التي اختارها الله تعالى لهم:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **"خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِه، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنْ الْمَلائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ؛ فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الآنَ"**. متفق عليه.

وإفشاء السلام: هو سبب عظيم من أسباب التحاب بين المسلمين:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"لا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؛ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ"**. مسلم.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"**قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله**: معنى الحديث: لا يكمل إيمانكم إلا بالتحاب. ولا تدخلون الجنة عند دخول أهلها إذا لم تكونوا كذلك. وهذا الذي قاله

محتمل. والله أعلم.

وأما قوله: (**أفشوا السلام بينكم**): فهو بقطع الهمزة المفتوحة. وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام، وبذله للمسلمين كلهم، من عرفت، ومن لم تعرف.

والسلام: أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة.

وفي إفشائه: تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمات المسلمين. وقد ذكر البخاري رحمه الله في صحيحه عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه قال: (**ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الاقتار**). روى غير البخاري هذا الكلام مرفوعًا إلى النَّبي ﷺ.

وبذل السلام للعالم، والسلام على من عرفت ومن لم تعرف، وإفشاء السلام: كلها بمعنى واحد.

وفيها لطيفة أخرى، وهي: أنها تتضمن رفع التقاطع، والتهاجر، والشحناء، وفساد ذات البين؛ التي هي الحالقة، وأن سلامه لله لا يتبع فيه هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به. والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب". اهـ.

وعليه: فهذه الفضيلة العظيمة لابد وأن يلتزمها المسلم والمسلمة، في يومه وليلته؛ ففي بذلها الخير الكثير، والأجر الوفير.

[٦] الذِّكْر:

وهو الحصن الحصين للمسلم، والعاصم له من الشيطان، والمنجي له من الخسران.
وقد حث الله تعالى عليه قال تعالى: ﴿ **أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا** ﴾ [الأحزاب: ٤١].

■ وعَنِ الْحَارِثِ الأشْعَرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ يَحْيَى**

ابْنَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلام بِخَمْسِ كَلمَاتٍ، أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، وَكَادَ أَنْ يُبْطِئَ؛ فَقَالَ لَهُ عِيسَى: إِنَّكَ قَدْ أُمِرْتَ بِخَمْسِ كَلمَاتٍ، أَنْ تعْمَلَ بِهِنَّ، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَإِمَّا أَنْ تُبَلِّغَهُنَّ، وَإِمَّا أَنْ أُبَلِّغَهُنَّ. فَقَالَ: يَا أَخِي، إِنِّي أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي أَنْ أُعذَّبَ، أَوْ يُخْسَفَ بِي. قَالَ: فَجَمَعَ يَحْيَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؛ حَتَّى امْتَلأَ الْمَسْجِدُ، فَقَعَدَ عَلَى الشُّرَفِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلمَاتٍ، أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ:

■ **أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ، مَثَلُ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِوَرِقٍ أَوْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي غَلَّتَهُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ؛ فَاعْبُدُوهُ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.

■ **وَآمُرُكُمْ بِالصَّلاةِ**؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلا تَلْتَفِتُوا.

■ **وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ**، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ مِسْكٍ فِي عِصَابَةٍ، كُلُّهُمْ يَجِدُ رِيحَ الْمِسْكِ، وَإِنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

■ **وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ**، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ، فَشَدُّوا يَدَيْهِ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ؛ فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْتَدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ. فَجَعَلَ يَفْتَدِي نَفْسَهُ مِنْهُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ؛ حَتَّى فَكَّ نَفْسَهُ.

■ **وَآمُرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرًا**، وَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي أَثَرِهِ، فَأَتَى حِصْنًا حَصِينًا فَتَحَصَّنَ فِيهِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ أَحْصَنُ مَا يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا كَانَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

■ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ، اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: بِالْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْهِجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ**

الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، إلا أن يرجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم". قالوا: يا رسول الله، وإن صام وإن صلى؟ قال: "وإن صام وإن صلى، وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بأسمائهم، بما سماهم الله عز وجل المسلمين، المؤمنين عباد الله عز وجل" (١).

والأدلة في بيان الذكر والحث عليه كثيرة.

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين":

"اعلم، أن في ذكر الله تعالى خمس خصال محمودة:

أولهـــا: أن فيه رضا الله تعالى.

والثاني: أنه يزيد في الحرص على الطاعات.

والثالث: أن فيه حرزاً من الشيطان إذا كان ذاكراً لله تعالى.

والرابع: أن فيه رقّة القلب.

والخامس: أن يمنعه من المعاصي. والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب". اهـ.

وللذكر أكثر من سبعين فائدة، ذكرها الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ بدلائلها، في كتابه القيم: "الوابل الصيب من الكلم الطيب".

والعبد لا يخلو من ذكر الله تعالى في جميع أحواله:

قال السمرقندي ـ رحمه الله تعالى ـ في "تنبيه الغافلين":

"وتفسير الذكر في الأحوال كلها، أن العبد لا يخلو من أربعة أحوال:

إما أن يكون في الطاعة.. أو في المعصية.. أو في النعمة.. أو في الشدة.

- **فإن كان في الطاعة:** فينبغي أن يذكر الله تعالى بالتوفيق، ويسأل منه القبول.
- **وإن كان في المعصية:** فينبغي أن يدعو الله بالامتناع، ويسأله التوبة.
- **وإن كان في النعمة:** يذكره بالشكر.

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد، و الترمذي، وانظر «صحيح الجامع».

■ **وإن كان في الشدة؛** يذكره بالصبر". اهـ.

والذكر: مطلق.. ومقيد:

أما المطلق: فمنه: التسبيح.. والتحميد.. والتكبير.. والتهليل.. والاستغفار.. والصلاة والسلام على النَّبي ﷺ.

وهذا النوع أدلة فضائله والحث عليه مبسوطة في كتب السُّنَّة ومستفيضة.

وأما المقيد: فنذكر منه ما يلتزمه المسلم والمسلمة، في يومه وليلته، وفي هذا يقول الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في: "الوابل الصيب من الكلم الطيب":

"الأذكار الموظفة التي لا ينبغي للعبد أن يخلَّ بها؛ لشدة الحاجة إليها، وعِظَمِ الانتفاع في الآجل والعاجل بها". اهـ.

ومن هذه الأذكار الموظفة:

أذكار النوم والاستيقاظ، وأذكار دخول الخلاء، والخروج منه، وأذكار الخروج والدخول، وأذكار الطعام والشراب، وأذكار الصباح والمساء، وذكر ختام المجلس.. وغير هذه الأذكار، وهاك سردٌ لهذه الأذكار:

أذكـــار النـــوم والاستيقـــاظ:

■ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ: **جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا؛ فَقَرَأَ فِيهِمَا:** ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، **ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.** متفق عليه.

■ وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: "**بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**". وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**". البخاري.

■ وعَنْ الْبراء بْن عَازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إذا أوى إلى فراشه: نَامَ عَلَى شقه الأيمن، ثُمَّ قَالَ: "**اللَّهُمَّ أسْلمْتُ نَفْسي إلَيْكَ، ووَجَّهتُ وجْهي إلَيْكَ، وفوَّضتُ أمْري إلَيْكَ، وألْجأْتُ ظهْري إلَيْكَ؛ رغْبةً ورهْبةً إلَيْكَ، لا ملْجأ ولا منْجا منْكَ إلا إلَيْكَ، آمنْتُ بكتابكَ الَّذي أنْزلْتَ، وبنبيِّكَ الَّذي أرْسلْتَ**". وقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**من قالهُنَّ ثُمَّ ماتَ تحْتَ لَيْلته، ماتَ عَلَى الْفطْرة**". متفق عليه.

■ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: "**إذَا أوى أحدُكُمْ إلى فراشه: فلْيأْخُذْ داخلَةَ إزاره؛ فلْينْفُضْ بها فراشهُ، ولْيُسمِّ اللَّهَ؛ فإنَّهُ لا يعْلَمُ ما خلَفهُ بعْدهُ علَى فراشه، فإذا أرادَ أنْ يضْطجعَ: فلْيضْطجعْ على شقِّه الأيْمن، ولْيقُلْ: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ ربِّي، بكَ وضعْتُ جنْبي، وبكَ أرْفعُهُ، إنْ أمْسكْتَ نفْسي فاغْفرْ لها، وإنْ أرْسلْتها فاحْفظْها بما تحْفظُ به عبادكَ الصَّالحينَ**". حديث صحيح: أخرجه مسلم.

■ وعَنْ أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشه قَالَ: "**الحَمْدُ للَّه الَّذي أطْعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا؛ فكمْ ممَّنْ لا كافيَ لهُ ولا مُؤْوي**". مسلم.

■ وفي الاستيقاظ؛ كما أخرج البخاري: "... وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: "**الحَمْدُ للَّه الَّذي أحْيانا بعْدَ ما أماتنا، وإليْه النُّشُورُ**".

أذكار دخول الخلاء، والخروج منه:

■ عَنْ عَبْدالْعَزيز بْن صُهَيْب قَالَ: سَمعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلاءَ قَالَ: "**اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ منَ الخُبُث والخَبائث**" (١).

■ وعنْ عائشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ منْ الخَلاء قَالَ: "**غُفْرانَكَ**" (٢).

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري.

(٢) **حديث صحيح**: أخرجه أحمد، وأصحاب السُّنن الأربعة، وانظر «صحيح الجامع الصغير».

أذكار الخروج والدخول إلى المنزل:

■ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ قَالَ** - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ -: **بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ؛ يُقَالُ لَهُ: كُفِيتَ وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ**" (١).

■ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: "**بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، أَوْ نَضِلَّ، أَوْ نَظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا**" (٢).

وعند الدخول:

■ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ؛ قَالَ الشَّيْطَانُ: لا مَبِيتَ لَكُمْ وَلا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ؛ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ؛ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ**" (٣).

وعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلَجِ، وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ، بِسْمِ اللَّهِ وَلَجْنَا، وَبِسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبِّنَا تَوَكَّلْنَا. ثُمَّ لِيُسَلِّمْ عَلَى أَهْلِهِ**" (٤).

أذكار الطعام والشراب:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ: فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ،**

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر: «صحيح الجامع».
(٢) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر: «صحيح الجامع».
(٣) حديث صحيح: أخرجه مسلم.
(٤) حديث صحيح: أخرجه أبو داود، والطبراني في «المعجم الكبير»، وانظر «صحيح الجامع».

وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ" (١) .

وعن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : **"إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ. فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ؛ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ"** (٢) .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أن رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: **"إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ. وَإِذَا سُقِيَ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ. فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مِنْ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلا اللَّبَنُ"**(٣) .

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : **"إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنْ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا"** (٤) .

أذكار الصباح والمساء:

وهي أذكار طرفي النهار؛وهي سبب عظيم من أسباب الخير للمسلم؛إذ أنها مشتملة على تحصيناته من الأذى والشرور.

وهذه الأذكار كما ترى، تنقسم إلى قسمين، كل قسم بوقته، فأذكار الصباح محلها ووقتها الصباح، وكذا أذكار المساء، محلها ووقتها المساء، وهذا ظاهر في الأدلة من القرآن الكريم، ومن السُّنَّة المطهرة.

وعليه فوقت أذكار الصباح:هومن بعد صلاة الفجر، إلى ما قبل شروق الشمس.

ووقت أذكار المساء هو: من بعد صلاة العصر، إلى ما قبل الغروب.

وليس معناه أن يظل عاكفًا على الأذكار إلى ما قبل الشروق أو الغروب.

ولكن معناه: أن وقتها ممتد إلى ما قبل الشروق، وإلى ما قبل الغروب.

---

(١) حديث صحيح : أخرجه مسلم .
(٢) حديث صحيح : أخرجه أبو داود ، والترمذي ، والحاكم ، وانظر « صحيح الجامع » .
(٣) حديث صحيح : أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وانظر « صحيح الجامع » .
(٤) حديث صحيح : أخرجه مسلم .

إذ لو انتهى من الأذكار في وقت غير وقتها الممتد، فله أن ينصرف. والله تعالى أعلم.

أولاً: أذكار الصباح:

[١]أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد ﷺ، وملة أبينا إبراهيم، حنيفًا مسلمًا وما كان من المشركين.

[٢]رضيتُ بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ نبيًا. [٣ مرات] .

[٣]اللهم إني أسالك علمًا نافعًا، ورزقًا طيبًا، وعملاً متقبلاً.

[٤]اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور.

[٥] لا إله إلاَّ الله وحده، لا شريك له، له المُلك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير.

[٦]يا حيٌّ يا قيومُ برحمتك أستغيثُ، أصلح لي شأني كُلَّه، ولا تكِلني إلى نفسي طَرْفَةَ عيْنٍ أبداً.

[٧]اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر.

[٨]آية الكرسي: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

[٩]اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني، وأنا عبدُك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعتُ، أبوءُ لك بنعمتك عليَّ، وأبوءُ بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوبَ إلا أنت.

[١٠]اللهم فاطرَ السموات والأرضِ، عالمَ الغيب والشهادة، رَبَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَهُ، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذُ بك من شَرِّ نفسي، وشَرِّ الشيطانِ وشِرْكِه، وأن أقترِفَ على نفسي سوءًا، أو أجُرَّهُ إلى مسلم.

[١١] أصبحنا، وأصبحَ المُلكُ لله، والحمدُ لله، لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير، رَبِّ أسألُك خيْرَ ما في هذا اليوم، وخير ما بعدَه، وأعوذ بك من شر ما في هذا اليوم وشر ما بعده، رَبِّ أعوذُ بك من الكسل، وسوءِ الكبر، رَبِّ أعوذُ بك من عذابٍ في النار، وعذابٍ في القبر.

[١٢] اللهم إني أسألُك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألُكَ العفوَ والعافيةَ: في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يديَّ، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي.

[١٣] بسم الذي لا يَضُرُّ مع اسمهِ شيءٌ في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم. [ثلاث مرات].

[١٤] سبحان الله عددَ خَلْقِه، سبحان الله رِضَا نفسه، سبحان الله زِنَةَ عرشِه، سبحان الله مِدَادَ كلماتِه. [ثلاث مرات].

[١٥] اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي،اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت. [ثلاث مرات].

[١٦] (سور: الإخلاص، والفلق، والناس) [ثلاث مرات].

[١٧] حسبي اللهُ ، لا إله إلا هو، عليه توكلتُ، وهو رَبُّ العرشِ العظيم. [سبع مرات].

[١٨] اللهم إني أصبحتُ: أُشْهِدُكَ، وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ، وملائكتَك، وجميع خلقِكَ: أنك أنت الله،لا إله إلا أنت،وأن محمداً عبدُك ورسولُك. [أربع مرات].

[١٩] لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، يُحيي ويُميت، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [عشر مرات].

[٢٠] سبحان الله وبحمده. أو: سبحان الله العظيم وبحمده. [مائة مرة أو أكثر].

[٢١] أستغفر الله. [مائة مرة].

[٢٢] سبحان الله. [مائة مرة أو أكثر].

- الحمدُ لله. [مائة مرة أو أكثر].
- الله أكبر. [مائة مرة أو أكثر].
- لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [مائة مرة أو أكثر].

[٢٣] سبحان الله وبحمده، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أنْ لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

ثانيًا: أذكار المساء:

[١] أمسينا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمدٍ ﷺ ، وملة أبينا إبراهيم، حنيفًا مسلمًا وما كان من المشركين.

[٢] رضيتُ بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمدٍ ﷺ نبيًا. [سبع مرات]

[٣] اللهم بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك المصير.

[٤] لا إله إلاَّ الله وحده، لا شريك له، له المُلك، وله الحمد،وهو على كل شيء قدير.

[٥] يا حيُّ يا قيومُ برحمتك أستغيثُ، أصلح لي شأني كُلَّه، ولا تكِلني إلى نفسي طَرْفَةَ عيْنٍ أبدًا.

[٦] اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر.

[٧] آية الكرسي: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

[٨]اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني، وأنا عبدُك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعتُ، أبوءُ لك بنعمتك عليَّ، وأبوءُ بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوبَ إلا أنت.

[٩]اللهم فاطرَ السموات والأرضِ، عالِمَ الغيب والشهادة، رَبَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَهُ، أشهد أن لا إله إلاأنت، أعوذُ بك من شَرِّ نفسي، وشَرِّ الشيطانِ وشِرْكِهِ، وأن أقترفَ على نفسي سوءًا، أو أَجُرَّهُ إلى مسلم.

[١٠]أمسينا، وأمسى المُلكُ لله، والحمدُ لله، لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير، رَبِّ أسألُك خيْرَ ما في هذا اليوم، وخير ما بعدَه، وأعوذ بك من شر ما في هذا اليوم وشر ما بعده، رَبِّ أعوذُ بك من الكسل، وسوءِ الكبر، رَبِّ أعوذُ بك من عذابٍ في النار، وعذابٍ في القبر.

[١١]اللهم إني أسألُك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألُكَ العفوَ والعافيةَ: في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يديَّ، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي.

[١٢]بسم الله الذي لا يَضُرُّ مع اسمه شيءٌ في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم. [ثلاث مرات].

[١٣]أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق. [ثلاث مرات].

[١٤]اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت. [ثلاث مرات].

[١٥]اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت. [ثلاث مرات].

[١٦](سور: الإخلاص، والفلق، والناس) [ثلاث مرات].

[١٧] حسبي اللهُ ، لا إله إلا هو، عليه توكلتُ، وهو رَبُّ العرشِ العظيم. [سبع مرات].

[١٨] اللهم إني أمسيتُ: أُشْهِدُكَ، وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ، وملائكتَك، وجميع خلقِكَ: أنك أنت الله، لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدُك ورسولُك. [أربع مرات].

[١٩] لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، يُحيي ويُميت، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [عشر مرات].

[٢٠] سبحان الله وبحمده. أو: سبحان الله العظيم وبحمده. [مائة مرة أو أكثر].

[٢١] أستغفر الله. [مائة مرة].

[٢٢] سبحان الله. [مائة مرة أو أكثر].

- الحمدُ لله . [مائة مرة أو أكثر].
- الله أكبر. [مائة مرة أو أكثر].
- لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [مائة مرة أو أكثر].

[٢٣] سبحان الله وبحمده، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أنْ لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

أذكار ختام المجلس :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ؛ إلا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً" (١) .

(١) حديث صحيح : اخرجه أبو داود ، والحاكم ، وانظر « صحيح الجامع » .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فيه لَغَطُهُ؛ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِه ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. إِلا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِه ذَلِكَ" (١).

عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النَّبي ﷺ قال: "ما اجتمع قوم، ثم تفرقوا عن غير ذكر الله، وصلاة على النَّبي ﷺ؛ إلا قاموا عن أنتن من جيفة" (٢).



(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر «صحيح الجامع».
(٢) حديث صحيح: أخرجه الطيالسي، والبيهقي في «شعب الإيمان»، وانظر «صحيح الجامع».



الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

فهذا آخر ما تيسر لي بيانه، من الالتزام اليومي للمسلم والمسلمة.

والله تعالى نسأل أن يرزقنا العلمَ النافع، وأن يرزقنا العملَ به، والدعوةَ إليه، وأن يجعله سببًا من أسباب نجاتنا من النار وسوء الدار، وأن يجعله سببًا وطريقًا مُوَصِّلاً إلى رضاه والجنة.

كما نسأله تعالى القَبُولَ والنَّفْعَ، إنه تعالى على ما يشاء قدير.

وسبحانك اللهم وبحمدك، نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.

وصَلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وأمته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وكتبه

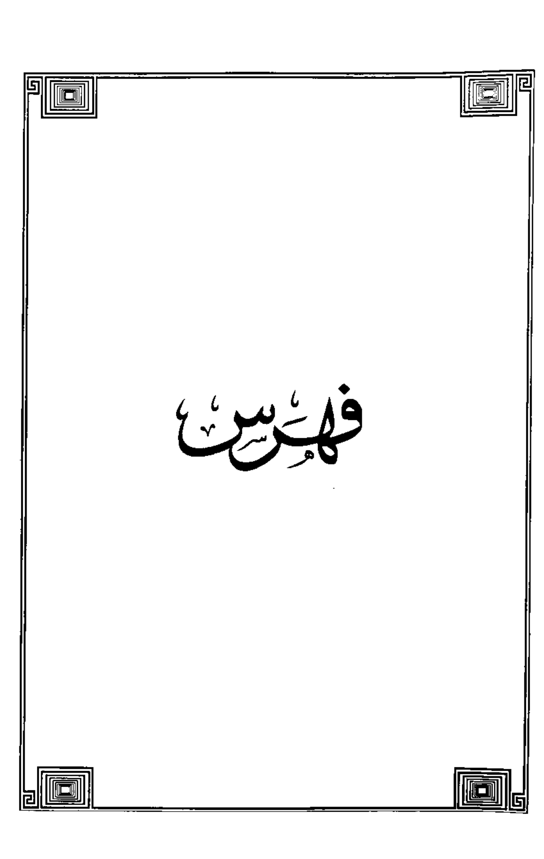
أبو سهل

خالد رمضان حسن

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين

e.mail:aboosahl@yahoo.com





فهرس

فهرس

رقم الصفحة



من أحدث مطبوعات دار الإيمان

اقتراحات علمية للعلوم الشرعية

نصيحة فيها الضروري والواجب والمستحب

تأليف

خالد رمضان حسن



